الفصول

في سيرة الرسول ﷺ

تأليف

الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير

٧٠١ - ٧٧٤ هـ

تحقيق وتعليق

محمد العيد الخطراوي محيي الدين مستو

مؤسسة علوم القرآن
دمشق - ص.ب ٤٦١٠
باريدا - ص.ب ١١٣/٥١٨١

مكتبة دار التراث
المدينة المنورة - تلفون ٨٢٢٥٤٧

الفصول

في سيرة الرسول ﷺ

تأليف

١ أ الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ المسلمين وعمدة المحدثين عماد الدين
إسماعيل بن عمر بن كثير الحصلي البصروي الدمشقي الشافعي رحمه الله تعالى
ورضي عنه بمنه وكرمه .
آمين

تحقيق وتعليق

محمد العيد الخطراوي محيي الدين مستو

مُقَـــدِّمَة المؤلِّف

٢ ب / بسم الله الرحمن الرحيم وبه[١] نستعين :

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، حمداً[٢] كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضى ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة من أخلص له قلبَه وانجابت عنه أكدارُ الشرك وصفا ، وأقر له برق العبودية ، واستعاذ به من شر الشيطان والهوى ، وتمسك بحبله المتين المنزل على رسوله الأمين محمدٍ خير الورى ، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الحشر واللقا ، ورضي الله عن أصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه أجمعين ؛ أولي البصائر والنُّهى .

أما بعد :

فإنه لا يجمُل بأولي العلم إهمالُ معرفة الأيام النبوية والتواريخ الإسلامية ، وهي مشتملة على علوم جمّة وفوائد مهمة ، لا يستَغني عالم عنها ، ولا يُعْذَر في العروِّ منها . وقد أحببتُ أن أعلِّق تذكرةً في ذلك لتكونَ مدخلاً إليه وأنموذجاً وعوناً له وعليه ، وعلى الله اعتمادي ، وإليه تفويضي واستنادي ؛ وهي مشتملة على

---

(١) في «ب» : بسم الله الرحمن الرحيم ، حسبي الله وكفى .
قال شيخنا الإمام العالم العلامة عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي ، متع الله تعالى ببقائه وفوائده آمين » . وفي «ج» حسبي الله ونعم الوكيل .

(٢) في «ب» : الحمد لله حمداً ...

ذكر نسب رسول الله عليه الصلاة والسلام ، وسيرته وأعلامه[1] ، وذكر أيام[2] الإسلام بعده إلى يومنا هذا ، مما يمس[3] حاجةَ ذوي الأرب إليه ، على سبيل الاختصار[4] إن شاء الله تعالى .

☆ ☆ ☆

---

(١) أعلام النبوة : دلائلها .

(٢) في الغالب أن ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ توقف في تأليف هذا الكتاب عند نهاية السيرة النبوية ، وما يتبعها من الدلائل والشمائل والخصائص ، ولذلك ذكر تلاميذه ومن ترجم له من العلماء في آثاره : « السيرة مختصرة » مما يدل على أنه لم يترك شيئاً في اختصار أيام الإسلام بعد رسول الله ﷺ كما وعد .

(٣) في «ب» : مما تمس حاجة ذي الأرب إليه .

(٤) قد يكون هذا التعبير هو الذي حمل صاحب نسخة عارف حكمت على إضافة كلمة (اختصار) إلى عنوان الكتاب في الوقت الذي خلا منها العنوان في «ب» و «ج» وهما أقدم .

الجزء الأول

سيرته ﷺ وغزواته

فصل

[ذكر نسبه ﷺ]

هو سيد ولد آدم : أبو القاسم محمد ، وأحمد ، والماحي الذي يُمحى به الكفر ، والحاشر[1] الذي يُحْشَرُ النَّاسُ ، والعاقب[2] الذي ليس بعده نبي ، والمقفّي ، ونبي الرحمة ، ونبي التوبة ، ونبي المَلحمة[3] . ابن عبد الله ، وهو أخو

---

(١) في الأصل و «ب» يَحْشُرُ الناسَ وفي السيرة النبوية لابن كثير ١ : ٨٣ . يُحشر الناس على قدميه ، وفي صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ١٠٤ من حديث جُبير بن مطعم « وأنا الحاشر الذي يُحشَرُ الناسُ على عقبي » ومعنى ذلك : أن الناس يُحشرون على أثره وزمان نبوته .

(٢) في زاد المعاد ١ : ٣٧ العاقب : الذي جاء عقب الأنبياء فليس بعده نبي ، فإن العاقب هو الآخر ، فهو بمنزلة الخاتم ، وأما المقفّي : فمعناها لا يبعد كثيراً عن معنى العاقب ، فهي تعني الذي قفَّا من قَبله من الرسل وجاء بعدهم فهو خاتمهم وآخرهم . ومعنى نبي الرحمة : الذي أرسله الله رحمة للعالمين . ونبي التوبة : الذي فتح الله به باب التوبة على أهل الأرض . ونبي الملحمة : الذي بُعث بجهاد أعداء الله .

(٣) في هامش «ب» **حاشية من أصل المؤلف بخطه :**

هذه الأسماء التي جاءت في الصحيح ، وقد اعتنى الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله تعالى باستقصاء ما ورد مما وقع له في ذلك ، وتبعه الحافظ الجليل أبو القاسم بن عساكر ، فعقد باباً في أول تاريخ دمشق في ذلك فأطال وأطنب وأكثر وأطيب . وقد جمع حاصله الشيخ أبو زكريا النووي في تهذيب الأسماء واللغات فقال : محمد ، وأحمد ، والحاشر ، والعاقب ، والمقفي والماحي ، وخاتم الأنبياء ، ونبي الرحمة ، ونبي الملحمة ، ونبي التوبة ، والفاتح ، وطه ، ويس ، وعبد الله .

قال البيهقي : وزاد بعض العلماء فقال : سماه الله تعالى في القرآن : رسولاً ، نبياً ، أمياً ، شاهداً ، مبشراً ، نذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، ورؤوفاً رحيماً ، ومذكراً ، وجعله رحمة ، ونعمة ، وهادياً ، صلى الله عليه وسلم . =

الحارث ● والزبير ● وحمزة ● والعباس ، ويُكنى أبا الفضل[1] ● وأبي طالب ، واسمه عبد مناف ● وأبي لهب ، واسمه عبد العزى ● وعبد الكعبة ، وهو المقوّم ، وقيل : هما اثنان ● وحَجْل ، واسمه المغيرة ● والغَيْداق ، وسمِّي بذلك لكثرة جوده ، وأصل اسمه نوفل ، وقيل : [2]حجل ● وضرار .

وصفيّة ، وعاتكة ، وأروى ، وأميمة ، وبَرّة ، وأمّ حكيم - وهي البيضاء - .

هؤلاء كلهم[3] أولاد عبد المطلب ، واسمه شيبةُ الحمد على الصحيح ، ابن هاشم واسمه عمرو ، وهو أخو المطلب - وإليهما نَسَبُ ذوي القربى - وعَبْدِ شمس ،
٣ أ ونوفلٍ ، / أربعتهم أبناء عبد مناف أخي عبد العزى ، وعبد الدار ، وعبد ، أبناء قصي ، واسمه زيد ، وهو أخو زُهرة ، ابنا كلاب أخي تَيْم ، ويقظة أبي مخزوم ، ثلاثتهم أبناءُ مُرّة أخي عدي ، وهُصَيص ، وهم أبناء كعب أخي عامر ، وسامة ،

= قال أبو زكريا : وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا في القرآن محمد ، وفي الإنجيل أحمد ، وفي التوراة أحيد ، وإنما سُميت أَحْيَدَ ؛ لأني أحيد أمتي عن نار جهنم » .
قلتُ : لم أقف لهذا الحديث على سند ، ولم يذكره أبو القاسم بن عساكر في تاريخه .
وقال القاضي أبو بكر بن العربي الفقيه :
قال بعض الصوفية : لله عز وجل ألف اسم ، وللنبي ﷺ ألف اسم . قال ابن العربي : فأما أسماء الله تعالى ، فهذا العدد حقير فيها ، وأما أسماء النبي ﷺ فلم أُحْصِها إلا من جهة الورود الظاهر بصيغة الأسماء البينة ، فوعيت منها أربعة وستين اسماً ، ثم سردها مفصلة مشروحة رحمه الله تعالى وإيانا .

(١) في «ب» سقط اسم العباس وكنيته .

(٢) في «ب» وقيل : إنه حجل ، ومعنى العبارة في النسختين : أن الغيداق على الرأي الثاني لقب لحجل لا لنوفل .

(٣) في السيرة النبوية لابن هشام ١ : ١٠٨ ، أولاد عبد المطلب بن هاشم : قال ابن هشام : فولَدَ عبدُ المطلب بن هاشم عشرة نفر وست نسوة : العباس . وحمزة . وعبد الله . وأبا طالب - واسمه عبد مناف - والزبير . والحارث . وحَجْلاً . والمقوّم . وضرار . وأبا لهب - واسمه عبد العزى - .
وصفية . وأم حكيم البيضاء . وعاتكة . وأميمة . وأروى . وبَرّة .

وخزيمة ، وسعد ، والحارث ، وعوف ، سبعتُهم أبناءُ لؤي أخي تيم الأدرم . ابْنَيْ غالب أخي الحارث ، ومُحارب ، بَني فِهْر أخي الحارث ابْنَي مالك أخي الصَّلْت ، وَيخْلَدَ[1] ، بني النَّضْر أخي مالك ، ومَلْكَان ، وعبد مناة ، وغيرهم ، بَني كنانة أخي أسدٍ ، وأسدة[2] ، والهُون ، بني خُزَيمة أخي هُذيل ، ابن مُدركة ، واسمه عمرو ، وهو أخو طابخة ، واسمه عامر ، وقَمعة ، وثلاثتُهم أبناء الياس ، أخي الناس[3] ، وهو عيلان والد قيس كلها ، كلاهما ، ولد مُضر أخي ربيعة وهما الصريحان من ولد إسماعيل ، وأخي أنمار ، وإياد ، وقد تيامنا[4] ، أربعتهم أولاد نزار أخي قُضاعة في قول أكثر أهل النسب ، كلاهما ابنا مَعَدّ بن عدنان . فجميع قبائل العرب ينتسبون إلى من ذكرت من أبناء عدنان[5] .

وقد بيّن ذلك الحافظ أبو عمر النَّمَري[6] في كتاب « الإنباه بمعرفة قبائل الرواة » بياناً شافياً رحمه الله تعالى :

وقريش على قول أكثر أهل النسب هم الذين ينتسبون إلى فهر بن مالك بن النضر بن كنانة وأنشدوا في ذلك :

قصي لعمري كان يُدعى مُجَمِّعاً ... به جَمَعَ اللهُ القبائلَ من فهر

---

(١) في النسخ الثلاث « مَخْلَد » .

(٢) في النسخ الثلاث سقط اسم « أسدة » .

(٣) الناسّ : هو بتشديد السين المهملة ، قال البلاذري في أنساب الأشراف ١ : ٣١ / : حضنه غلام لمضر يقال له عيلان فسمي به .

(٤) وقد تيامنا : ارتحلا إلى اليمن .

(٥) من الواضح أن ابن كثير رحمه الله يقصد قبائل العرب المستعربة .

(٦) أبو عمر النمري : هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ، وشهرته بابن عبد البر أشهر وأسير ، ولد بقرطبة ، ونشأ في بيت علم إذ كان أبوه من فقهاء قرطبة ومحدّثيها ، وقد وجهه منذ نعومة أظفاره إلى الدراسات الدينية ، فأصبح إمام الأندلس في علم الشريعة ورواية الحديث ، ومصنفاته مشهورة ، منها : « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » و « الدرر في اختصار المغازي والسير » و « جامع بيان العلم وفضله » و « الإنباه بمعرفة قبائل الرواة » . توفي سنة ٤٦٣ هـ . انظر الأعلام ٩ : ٣١٦ ـ ٣١٧ .

وقيل : بل جِمَاع[1] قريش هو النضر بن كِنانة ، وعليه أكثر العلماء والمحققين ، واسْتُدِل على ذلك بالحديث الذي ذكره أبو عمر بن عبد البر ـ رحمه الله تعالى ـ عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال : قدمتُ على رسول الله ﷺ في وفد كِنْدة فقلت : ألستم منَّا يا رسولَ الله ؟ قال : « لا ، نحن بنو النضر بن كِنانة لا نقفو أُمَّنَا[2] ولا ننتفي من أبينا » . وقد رواه ابن ماجه[3] في سننه بإسناد حسن ، وفيه : فكان الأشعث يقول : لا أوتى برجل نفى رجلاً من قريش من النضر بن كنانة إلا جلدته الحد .

وقيل : إن جِمَاع قريش الياس بن مضر بن نزار . وقيل : بل جماعهم أبوه مضر .

وهما قولان لبعض أصحاب الشافعي ، حكاهما أبو القاسم عبد الكريم الرافعي[4] في شرحه ، وهما

---

(١) جِمَاع : هي بكسر الجيم وفتح الميم ، قال في القاموس المحيط : وجِماع الشيء جَمْعه . يقال : جِماع الحباء : الأخبية ، أي جمعها ، لأن الجِماع ما جمع عدداً .

(٢) لا نقفو أمنا ولا ننتفي من أبينا ، معناه : لا نترك النسب إلى الآباء وننتسب إلى الأمهات ، وكأن الأشعث كان يرى أن كون أم عبد مناف من خزاعة ـ وهي قبيلة يمنية ـ تجعل الرسول ﷺ من هذه الجهة ذا نسب في كندة اليمنية التي منها الأشعث ، فصحح له الرسول هذا المعنى ، بأنه لا يترك الانتساب إلى الآباء وينتسب إلى الأمهات .

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب الحدود (باب من نفى رجلاً من قبيلة) . وفي مجمع الزوائد : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، لأن عقيل بن طلحة وثقه ابن معين والنَّسائي . وذكره ابن حِبَّان في الثقات.. وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم .

(٤) أبو القاسم الرافعي : هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني ، فقيه من كبار الشافعية في القرن السابع ، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث وتوفي فيها سنة ٦٢٣ هجرية ، والرافعي نسبة إلى الصحابي الجليل رافع بن خَديج ، ومن كتبه : « التدوين في ذكر أخبار قزوين » و « فتح العزيز في شرح الوجيز » للغزالي ، « وشرح مسند الشافعي » . انظر فوات الوفيات لابن شاكر الكتبي ٢ : ٧ ، والأعلام ٤ : ١٧٩ .

وجهان[1] غريبان جداً .

فأما قبائل اليمن كحمير وحضرموت وسبأ ، وغير ذلك ، فأولئك من
٤ ب قحطان ليسوا من عدنان . وقضاعةُ فيها ثلاثة أقوال : / قيل : إنها من العدنانية ، وقيل : قحطانية ، وقيل : بطن ثالث لا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، وهو غريب ، حكاه أبو عمر[2] وغيره .

فصل

[ذكر نسبه ﷺ بعد عدنان]

وهذا النسب الذي سقناه إلى عدنان لا مرية فيه ولا نزاع ، وهو ثابت بالتواتر والإجماع ، وإنما الشأن فيما بعد ذلك ، لكن لا خلافَ بين أهل النسب وغيرهم من علماء أهل الكتاب أن عدنان من ولد إسماعيل نبيِّ الله ، وهو الذبيحُ على الصحيح من قول الصحابة والأئمة ، وإسماعيلُ بن إبراهيم خليل الرحمن عليه أفضل الصلاة والسلام ، وقد اختُلف في كم أبٍ بينهما على أقوال :

فأكثر ما قيل أربعون أباً ، وأقل[3] ما قيل سبعة آباء ، وقيل : تسعة ، وقيل : خمسة عشر ، ثم اختلف في أسمائهم .

وقد كره بعض السلف والأئمة الانتساب إلى ما بعد عدنان ، ويُحكى عن مالك بن أنس الأصبحي الإمام رحمه الله أنه كره ذلك .

---

(١) في الأصل و «ج» « حكاهما أبو القاسم عبد الكريم الرافعي في شرحه وجهان وهما غريبان جداً » ولكن ما أثبتناه أقوم للسياق . وفي «ب» : « في شرحه وجهين ، وهما غريبان جداً » .

(٢) أبو عمر : هو ابن عبد البر وقد تقدمت ترجمته ص ٨٥ .

(٣) في السيرة النبوية لابن كثير ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ١ : ٧٤ أن أقل ما قيل أربعة آباء .

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر في كتاب « الإنباه » : والذي عليه أئمة هذا الشأن في نسب عدنان قالوا : عدنان بن أُدَدْ[1] ، بن مقوِّم بن ناحور ، بن تَيْرَح ، ابن يَعْرُب ، بن يَشْجُب ، بن نابت ، بن إسماعيل ، بن إبراهيم خليل الرحمن ، بن تَارِح - وهو آزر - بن ناحُور ، بن شاروخ[2] ، بن راعو ، بن فالِخ ، بن عَيْبَر ، ابن شَالَخ ، بن أَرْفَخْشَذ ، بن سام ، بن نوح بن لامك[3] ، بن مَتُّوشَلَخَ ، بن أَخْنُوخ - وهو إدريس النبي عليه السلام فيما يزعمون ، والله أعلم ، وهو أول بني آدم أُعطي النبوة بعد آدم وشيث ، وأولُ من خَطَّ بالقلم ، بن يَرْد ، بن مَهْلَيل ، ابن قَيْنَن ، بن يَانِش ، بن شيث ، بن آدم ﷺ . هكذا ذكره محمد بن إسحق بن يسار المدني صاحب السيرة النبوية ، وغيرُه من علماء النسب . وقد نظم ذاك أبو العباس عبد الله بن محمد الناشي المعتزلي في قصيدة[4] يمدح فيها رسولَ الله ﷺ ، وقد أوردها الإمام أبو عمر ، وشيخُنا في تهذيبه[5] ، وهي قصيدة بليغة أولها :

---

(١) في «ب» **حاشية من أصل المؤلف بخطه :** قال أبو عمر : كل الطوائف يقولون : عدنان بن أدد إلا طائفة قالوا : عدنان بن أد بن أدد . وفي السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٢ عدنان بن أدّ ويقال أدد ، وظاهر قصيدة أبي العباس الناشي التي أشار إليها المؤلف بعد قليل : أن عدنان بن أدّ بن أُدَد .

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٢ « ابن ساروغ » .

(٣) في السيرة النبوية لابن هشام : « ابن لَمَك » .

(٤) ذكر ابن كثير في السيرة النبوية ١ : ٧٧ ـ ٨١ القصيدة بكاملها . وأبو العباس الناشي المعروف بابن شرشير ، أصله من الأنبار ، ورد بغداد ثم ارتحل إلى مصر ، فأقام بها حتى مات سنة ٢٩٣ هـ . شذرات الذهب ٢ : ٢٤١ .

(٥) وشيخنا في تهذيبه : شيخ ابن كثير هو الحافظ يوسف بن الزكي عبد الرحمن الحلبي الأصل المزي ، أبو الحجاج ، أخذ العلم عن ألف شيخ ، وأتقن اللغة والتصريف ، وكان كثير الحياء والاحتمال والقناعة والتواضع والتودد إلى الناس ، قليل الكلام جداً حتى يُسأل فيجيب ويجيد ، وكان لا يتكثر بفضائله ولا يغتاب أحداً ، إماماً في الرواية والدراية ، قال الذهبي : ما رأيتُ في هذا الشأن أحفظ منه . =

مـدحتُ رسـولَ الله أبغي بمـدحـه وُفورَ حظُوظي من كريمِ المآربِ
مدحتُ امرءاً فاقَ المديح مُوحَّداً بـأوصـافِـه عن مُبْعِـدٍ ومُقَـارِبِ

فجميع قبائل العرب مجتمعون معه في عدنان ، ولهذا قـال الله تعـالى : ﴿ قل لا أسـألكم عليـه أجراً إلا المـودة في القربى ﴾[1] ، قـال ابن عبـاس رضي الله تعـالى عنهما : لم يكن بطن من قريش إلا ولرسول الله ﷺ فيهم قرابة .

وهو صفوة الله منهم ؛ كما رواه مسلم في صحيحه عن واثلـة بن الأسقع[2] رضي
٥ أ الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله اختار كِنـانـة من ولـد إسماعيل / ثم اختـار من كِنـانـة قريشـاً ، ثم اختـار من قريش بني هـاشم ، ثم اختـارني من بني هاشم[3] » .

وكذلـك بنو إسرائيل أنبيـاؤهم وغيرهم يجتمعون معـه في إبراهيم الخليل عليـه الصلاة والسلام ، الـذي جعـل الله في ذريتـه النبـوة والكتـاب ، وهكـذا أمر الله سبحانـه بني إسرائيل على لسـان موسى عليـه السلام ، وهو في التوراة كما ذكره غير واحـد من العلمـاء ممن جمـع بشـارات الأنبيـاء بـه ﷺ ، إن الله تعـالى قـال لهم

= و « تهذيبه » : هو كتاب « تهذيب الكمال في تراجم الرجـال » ، ومن كتبـه « تحفـة الأشراف بمعرفة الأطراف » طبع في الهند سنة ١٣٨٤ هـ . توفي سنـة ٧٤٢ هـ . انظر الـدرر الكامنـة ٥ : ٢٣٣ ـ ٢٣٥ .

(١) الشورى : ٤٢ .

(٢) واثلة بن الأسقع بن عبد العزى بن عبـد يـاليل ، الليثي الكنـاني ، أسلم والنبي ﷺ يتجهز إلى تبوك ، وكان من أصحاب الصفة ، شهـد فتح دمشق ، وحضر المغـازي في البلاد الشـاميـة ، ثم تحول إلى فلسطين ونزل بيت المقدس ، وكف بصره ، توفي سنة ٨٣ هـ .

(٣) رواه مسلم في كتـاب الفضـائـل (بـاب فضـل نسب النبي ﷺ) بلفـظ « اصطفى » بـدل « اختار » .

ما معناه : « سأقيم لكم من أولاد أخيكم نبياً كلكم يسمع له ، وأجعله عظيماً جداً[1] » . ولم يولد من بني إسماعيل أعظم من محمد ﷺ ، بل لم يولد من بني آدم أحد ولا يولد إلى قيام الساعة أعظم منه ﷺ ، فقد صحّ أنه قال : « أنا سيّدُ ولد آدم ولا فخر ، آدم فمَن دونه من الأنبياء تحت لوائي »[2] وصحّ عنه أنه قال : سأقوم مقاماً يرغبُ إليّ الخلق كلُّهم حتى إبراهيم[3] .. وهذا هو المَقام المحمود الذي وعده الله تعالى ، وهو الشفاعة العظمى التي يشفع في الخلائق كلِّهم ، ليريحَهم اللهُ بالفصل بينهم من مقام المحشر ، كما جاء مفسَّراً في الأحاديث الصحيحة[4] عنه ﷺ .

وأمه ﷺ : آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زُهرة بن كلاب بن مُرّة .

---

(١) سفر التثنية ، إصحاح (١٨) آية ١٧ ـ ١٩ .

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب تفضيل نبينا عليه السلام على جميع الخلائق) بلفظ : « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مشفَّع » .
ورواه الترمذي في أبواب المناقب (باب فضل النبي ﷺ) ولفظه : « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وبيدي لواء الحمد ولا فخر ، وما من نبي يومئذ : آدمُ فمَن سواه إلا تحت لوائي » . وقال : حديث حسن .

(٣) في الأصل « وصح عنه أنه قال : سأقوم مقاماً يرغب إلى آدم الخلق كلهم ... » والتصحيح من النهاية لابن كثير ٢ : ٦٦٨ وكذا وجدناه في «ب» و «ج» .

(٤) روى البخاري أحاديث الشفاعة العظمى في كتاب التوحيد (باب قوله تعالى : لما خلقت بيدي) ورواها مسلم في كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) .

فصل
[ولادته ورضاعه ونشأته]

وُلد[1] ﷺ يوم الاثنين[2] لليلتين خلتا من ربيع الأول ، وقيل : ثامنه ، وقيل : عاشره ، وقيل : لثنتي عشرة منه ، وقال الزبير بن بكّار[3] : ولد في رمضان ، وهو شاذ ، حكاه السهيلي[4] في « روضه » .

وذلك عام الفيل ، بعده بخمسين يوماً ، وقيل بثمانية وخمسين يوماً ، وقيل بعده بعشر سنين ، وقيل : بعد الفيل بثلاثين عاماً ، وقيل : بأربعين عاماً ،

---

(١) في هامش «ب» **حاشية من أصل المؤلف بخطه :** وقد ورد في حديث أنه ﷺ وُلد مسروراً مختوناً ، وقد ادعى بعض الحفاظ في هذا الخبر أنه متواتر . وفيما قاله نظر ، لأنه لم يأت من وجه يصح ، وليس هو في شيء من الكتب الستة ولا أعلمه في غيرها من المسانيد الأصول . والله أعلم .

(٢) في هامش «ب» **حاشية من أصل المؤلف بخطه :** قال الحاكم أبو أحمد الحافظ : وُلد رسول الله ﷺ يوم الاثنين ، ونبئ يوم الاثنين ، وهاجر من مكة يوم الاثنين ، ودخل المدينة يوم الاثنين ، وتوفي يوم الاثنين .

(٣) هو الزبير بن بكّار بن عبد الله الأسدي المدني ، أبو عبد الله ، قال الخطيب : كان ثقة ثَبْتاً عالماً بالنسب عارفاً بأخبار المتقدمين ومآثر الماضين . مات في ذي القعدة سنة ٢٥٦ هـ ودُفن بمكة رحمه الله تعالى ، من كتبه : « أنساب قريش وأخبارها » و « أخبار العرب وأيامها » و « وفود النعمان على كسرى » و « الأوس والخزرج » انظر معجم المؤلفين ٤ : ١٨٠ والأعلام ٣ : ٧٤ .

(٤) السهيلي : هو أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي نسبة إلى سهيل ، وهي قرية قريبة من مالقة بالأندلس ، الإمام المشهور صاحب كتاب « الروض الأنف » في شرح سيرة النبي ﷺ ، كان عالماً بالعربية واللغة والقراءات ، بارعاً في ذلك ، تصدَّر للإفتاء والتدريس والحديث ، وبَعُد صيته ، جمع بين الرواية والدراية ، توفي بمراكش سنة ٥٨١ هـ . انظر وفيات الأعيان ١ : ٢٨٠ ، ومعجم المؤلفين ٥ : ١٤٧ .

والصحيح أنه وُلد عام الفيل ، وقد حكاه إبراهيم بن المنذر الحزامي[1] شيخ البخاري ، وخليفة بن خيّاط[2] وغيرهما إجماعاً .

ومات أبوه وهو حَمْل ، وقيل بعد ولادته بأشهر ، وقيل بسنة ، وقيل بسنتين ، والمشهور الأول ، واستُرضِع له في بني سعد ، فأرضعته حليمة السعدية كما روينا ذلك بإسناد صحيح[3] ، وأقام عندها في بني سعد نحواً من أربع سنين ، وشُقّ عن فؤاده هناك ، فردته إلى أمه ، فخرجت به أمّه إلى المدينة تزور أخواله بالمدينة ، فتوفيت بالأبواء[4] ، وهي راجعة إلى مكة ، وله من العمر ست سنين

---

(١) إبراهيم بن المنذر بن المغيرة الأسدي الحزامي ، أبو إسحاق المدني ، روى عن مالك وابن عيينة ، وروى عنه البخاري وابن ماجه والترمذي .. وغيرهم ، ذكره ابن حِبّان في الثقات وقال : مات سنة ٢٣٦ هـ ، وقال الزبير بن بكّار عنه : له علم بالحديث ومروءة وقدر . انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ١ : ١٦٦ ـ ١٦٧ .

(٢) خليفة بن خياط بن أبي هبيرة خليفة بن خياط الليثي العُصْفري ، أبو عمرو الملقب بـ (شباب) ، نشأ في البصرة وكان ثقة فروى عنه البخاري في صحيحه ، وقال عنه ابن حِبّان : كان متقناً عالماً بأيام الناس وأنسابهم .
توفي سنة ٢٤٠ هـ . من كتبه المطبوعة : « الطبقات » و « التاريخ » ، وقد طبعا بتحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٢ : ٤٣٦ والأعلام ٢ : ٣٦١ .

(٣) في « السيرة النبوية » لابن كثير ١ : ٢٢٨ ـ ٢٢٩ . قال ابن إسحاق : حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا له : أخبرنا عن نفسك . قال : نعم أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، عليهما السلام ، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام ، واسترضعت في بني سعد بن بكر ، فبينا أنا في بَهْم لنا أتاني رجلان عليهما ثيابٌ بيض معهما طست من ذهب مملوء ثلجاً ، فأضجعاني فشقّا بطني ثم استخرجا قلبي فشقّاه ، فأخرجا منه علقة سوداء فألقياها ، ثم غسلا قلبي وبطني بذلك الثلج ، حتى إذا أنقياه ردّاه كما كان ، ثم قال أحدهما لصاحبه : زنه بعشرةٍ من أمته . فوزنني بعشرة فوزنتهم ، ثم قال : زنه بمائة من أمته . فوزنني بمائة فوزنتهم . ثم قال : زنه بألف من أمته . فوزنني بألف فوزنتهم ، فقال : دعه عنك فلو وزنته بأمته لوزنهم . قال ابن كثير : وهذا إسناد جيد قوي .

(٤) الأبواء : قرية من أعمال الفُرُع من المدينة ، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون =

٦ ب وثلاثة أشهر وعشرة أيام ، وقيل : بل أربع سنين ، / وقد روى مسلم في صحيحه[١] أن رسول الله ﷺ لما مرّ بالأبواء وهو ذاهبٌ إلى مكة عام الفتح استأذن ربه في زيارة قبر أمه فأذن له ، فبكى وأبكى من حوله ، وكان معه ألف مقنّع - يعني بالحديد - .

فلما ماتت أمّه حضنته أمّ أيمن وهي مولاته ، ورثها من أبيه ، وكَفلهُ جدُّه عبد المطلب ، فلما بلغ رسولُ الله ﷺ من العمر ثماني سنين توفي جدّه ، وأوصى به إلى عمه أبي طالب ، لأنه كان شقيقَ عبد الله فكَفَلَه ، وحاطه أتمَّ حياطة ، ونصره حين بعثه اللهُ أعزَّ نصر ، مع أنه كان مستمراً على شركه إلى أن مات ، فخفَّف الله بذلك من عذابه كما صَحَّ الحديثُ بذلك[٢] . وخرج به عمُّه إلى الشام في تجارة وهو ابن ثنتي عشرة سنة ، وذلك من تمام لطفه به ، لعدم مَنْ يقوم به إذا تركه بمكة ،

= ميلاً وقيل « الأبواء » جبل على يمين آرة ، ويمين الطريق للمصعد إلى مكة من المدينة ، وهناك بلد ينسب إلى هذا الجبل ، وبالأبواء قبر آمنة أم رسول الله ﷺ . انظر معجم البلدان ١ : ٧٩ .

(١) في صحيح مسلم بشرح النووي ٧ : ٤٥ ـ ٤٦ طبعة دار الفكر ـ بيروت ١٣٩٢ هـ . عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً قال : زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله .. فقال : « استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يُؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأُذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت » . قال النووي : في الحديث جواز زيارة المشركين في الحياة وقبورهم بعد الوفاة ، لأنه إذا جازت زيارتهم بعد الوفاة ففي الحياة أولى ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وصاحبهما في الدنيا معروفاً ﴾ . وفيه النهي عن الاستغفار للكفار . قال القاضي عياض رحمه الله : سبب زيارته ﷺ قبرها أنه قصد قوة الموعظة والذكرى بمشاهدة قبرها ، ويؤيده قوله ﷺ في آخر الحديث : « فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت » . وقال : بكاؤه ﷺ على ما فاتها من إدراك أيامه والإيمان به .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب مناقب الأنصار) ورواه مسلم في كتاب الشفاعة (باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب) .

فرأى هو وأصحابُه ممن خرج معه إلى الشام من الآيات فيه ﷺ ما زاد عمّه في الوصاة به والحرص عليه ، كما رواه الترمذي[1] في جامعه بإسناد رجاله كلُّهم ثقات ، من تظليل الغمامة له ، وميل الشجرة بظلها عليه ، وتبشير بحيرا الراهب به ، وأمره لعمه بالرجوع به لئلا يراه اليهود فيرومونه سوءاً ، والحديث له أصل محفوظ وفيه زيادات أخر . ثم خرج ثانياً إلى الشام في تجارة لخديجة بنت خويلد رضي الله تعالى عنها مع غلامها ميسرة على سبيل القِراض[2] ، فرأى ميسرةُ ما بهره من شأنه ، فرجع فأخبر سيدته بما رأى ، فرغبت إليه أن يتزوجها ، لما رجت في

---

(١) الحديث رواه الترمذي في أبواب المناقب (باب ما جاء في بدء نبوة النبي ﷺ) وقال في آخره : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . ورواه الحاكم في المستدرك في كتاب التاريخ (باب ذكر أخبار سيد المرسلين ﷺ) كما رواه البيهقي في الدلائل (باب في خروج النبي مع أبي طالب ...) . ولكن الزرقاني في شرحه على المواهب اللدنية للقسطلاني طبعة دار المعرفة ١ : ١٩٦ قال ما مفاده أن الذهبي ضعّف الحديثَ لقوله في آخره : « وبعثَ معه أبو بكر بلالاً » فإن أبا بكر إذ ذاك لم يبلغ عشرَ سنين ، وبلال لم يكن قد خُلق بعد ، ولم يشتره أبو بكر إلا بعد إسلامه واستنقاذه من تعذيب أمية بن خلف .

والمعروف أن أصحاب السير يتساهلون في قَبول كثير من الأخبار التي سبقت البعثة النبوية وقد استغل بعضُ أعداء الإسلام من المستشرقين وغيرهم هذه الأخبار فجعلوا من التقاء الرسول ﷺ ببَحيرا الراهب مدخلاً للطعن على الإسلام ، فادعوا أن الرسول أخذ عنه بعض علوم الأولين وأصولَ دياناتهم واقتبس منها دينه الجديد .. وهل يصدق عاقل بأن الرسول وهو في الثانية عشر من العمر وفي لقاء عابر أثناء سفر شاق تلقى علوم الأولين والآخرين ؟ كما يخرف أدعياء العلم من المستشرقين وتلاميذهم ، ليجعلوا مصدر الإسلام بشرياً أرضياً لا وحياً سماوياً ؟!

ونحن لا نريد بهذا أن ننفي الخبر برمته ، فهو إحدى البشارات الصحيحة التي سبقت البعثة ، ولكننا نرفض ما أضيف إليه من خيالات الرواة والقصاصين ، وهي زيادات إما أنها منكرة متناقضة في متونها ، وإما أنها ضعيفة مكذوبة في أسانيدها .

(٢) القِراض : في لغة أهل الحجاز : هو المضاربة في لغة أهل العراق . يقال : قارضه يقارضه ومقارضة . وهو شرعاً : دفع المالك مالاً للعامل ليعمل فيه والربح بينهما .

ذلك من الخير الذي جمعه الله لها ، وفوق ما يخطر ببال بشر ، فتزوجها رسول الله ﷺ وله خمس وعشرون سنة .

وكان الله سبحانه قد صانه وحماه[1] من صغره ، وطهَّره من دَنَس الجاهلية ومن كل عيب ، ومنحه كل خلق جميل حتى لم يكن يعرف بين قومه إلا بالأمين ، لما شاهدوا من طهارته وصدق حديثه وأمانته ، حتى إنه لَمَّا بنت قريش الكعبة في سنة خمس وثلاثين من عمره فوصلوا إلى موضع الحجر الأسود اشتجروا فيمن يضع الحجر موضعه ، فقالت كل قبيلة : نحن نضعه ، ثم اتفقوا على أن يضعه أول داخل عليهم ، فكان رسولَ الله ﷺ ، فقالوا : جاء الأمين ، فرضوا به ، فأمر بثوب ، فوضع الحجر في وسطه ، وأمر كل قبيلة أن ترفع بجانب من جوانب الثوب ، / ثم ٧ أ
أخذ الحجر فوضعه موضعه ﷺ .

فصل

[مبعثه ﷺ]

ولما أراد الله تعالى رحمةَ العباد ، وكرامتَه بإرساله إلى العالمين ؛ حبَّب إليه الخلاء ، فكان يتحنَّث[2] في غار حِرَاء ، كما كان يصنع ذلك متعبِّدو ذلك الزمان ، كما قال أبو طالب في قصيدته المشهورة اللامية :

وثَـورٍ ومن أرسى ثَبيراً مكانَـه ... وراقٍ لِبِرٍّ في حِرَاءٍ ونَـازلِ[3]

---

(١) روى البيهقي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يهمّون به من السماع إلا ليلتين ، كلتاهما عصمني الله عز وجل . . . » وانظر تتمة الحديث في السيرة النبوية لابن كثير ١ : ٢٥٢ .

(٢) يتحنَّث : يتعبَّد .

(٣) في « ب » : **حاشية من أصل المؤلف بخطه :** هكذا ذكر هذا البيت الإمام شهاب الدين أبو شامة في كتاب جمعه في الكلام على هذا الحديث .

ففجأه الحق وهو بغار حراء في رمضان ، وله من العمر أربعون سنة ، فجاءه المَلك فقال له: اقرأ[1] ، قال : لست بقارئ ، فغتّه[2] حتى بلغ منه الجهد ، ثم أرسله فقال له : اقرأ ، قال : لست بقارئ ثلاثاً ثم قال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم ﴾[3] . فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره[4] ، فأخبر بذلك خديجةَ رضي الله تعالى عنها ، وقال : قد خشيتُ على عقلي[5] ، فثبتته وقالت : أبْشر ، كلاّ والله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتَصْدُق الحديث ، وتحمل الكَلَّ ، وتُعين على نوائب الدهر[6] . . . في أوصاف أُخر جميلة عدّدتْها من أخلاقه ﷺ ،

---

(١) في السيرة النبوية لابن كثير ١ : ٣٨٧ عن عبيد بن عمير اللّيثي أن النبي ﷺ قال : « فجاءني جبريل وأنا نائم بنمط من ديباج فيه كتاب . فقال : اقرأ ، فقلت ما أقرأ ، فغتّني ، حتى ظننت أنه الموت ، ثم أرسلني . . الخ . و« ما » في هذا الحديث للنفي ، وتؤيدها رواية البخاري « ما أنا بقارئ » .

(٢) غتّه : حبس أنفاسه ، وفي رواية البخاري : عطّني ، ومعناها : ضمني وعصرني .

(٣) العلق : ١ ـ ٥

(٤) وفي صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٢٠٠ بوادره : هي اللحمة التي بين المنكب والعنق وفي « ب » : **حاشية من أصل المؤلف بخطه :** البوادر : اللحم الذي بين العنق والمنكب تضطرب عند فزع الإنسان ، وفي رواية البخاري المشهورة « يرجف فؤاده » أي قلبه .

(٥) في رواية البخاري ومسلم : « لقد خشيت على نفسي » .

(٦) في البخاري ومسلم : فقالت له : « كلاّ ، أبشر ، فوالله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكلّ ، وتُكسب المعدوم ، وتَقْري الضيف ، وتعين على نوائب الحق » .

وهذا القول من خديجة رضي الله تعالى عنها الذي واجهتْ به رسول الله ﷺ يعطينا دلالة واضحة على ما يضفيه منطق الفطرة من الصدق وإصابة الحق عندما يكون بعيداً عن التنميق والتزيين في موقف الخوف والفزع . وشهادتها في مثل هذا الموقف تؤكد الخلق العظيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ بين قومه قبل البعثة ، إذ أنها أعلم الناس بسريرته ودخائل نفسه ، فهي زوجته وشريكة حياته ﷺ .

وتصديقاً منها له وتثبيتاً وإعانة على الحق ، فهي أول صدِّيق لـه رضي الله تعـالى عنها وأكرمها .

ثم مكث رسـول الله ﷺ مـا شـاء الله أن يمكث لا يرى شيئـاً ، وفتر عنـه الوحيُ ، فاغتمَّ لذلك وذهب مراراً ليتردى من رؤوس الجبال ، وذلك من شوقـه[1] إلى ما رأى أول مرة ، من حلاوة ما شاهده من وحي الله (إليـه)[2] ، فقيل : إن فترة الـوحي كانت قريبـاً من سنتين[3] أو أكثر ، ثم تبـدَّى لـه الملَـك بين السماء والأرض على كرسي ، وثبّته ، وبشّره بأنـه رسول[4] الله حقـاً ، فلمـا رآه رسول الله ﷺ فَرِق منه وذهب إلى خـديجـة وقـال : زمّلوني . دثّروني . فـأنزل الله عليـه : ﴿ يا أيها المدثِّر . قم فأنذِر . وربَّك فكبِّر . وثيابَك فطهِّر ﴾[5] .

وكانت الحال الأولى حال نبوة وإيحـاءٍ ، ثم أمره الله في هـذه الآيـة أن يُنـذِر قومه ويـدعُوَهم إلى الله ، فشمَّر ﷺ عن سـاق التكليف ، وقـام في طـاعـة الله أتمَّ قيام ، يدعو إلى الله سبحانه الكبيرَ والصغيرَ ، والحرَّ والعبدَ ، والرجالَ والنسـاءَ ، والأسودَ والأحمرَ ، فاستجاب له عِبَادُ الله من كل قبيلة .

وكان حائزَ سبقهم أبو بكر رضي الله عنه ، عبد الله بن عثمان التَّيْمي ، وآزره

---

(١) في الأصل : « من شوقه مـا رأى » وهو تعبير لا يستقيم عربيـة . وقصـة فترة الوحي ، وعزمـه عليه الصلاة والسلام على التردي من رؤوس الجبال ، رواها البخاري في كتـاب التعبير (بـاب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي . .) عن الزهري بلاغاً .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) لم يتفق الرواة على تحديد مدة فترة الوحي ، وإنما اختلفوا في ذلـك ، فقيل : كانت اثني عشر يوماً ، وقيل : كانت خمسـة عشر يومـاً ، وقيل : خمسـة وعشرين ، وقيل أربعين ، ومـا ذكره ابن كثير هنا ، إنما قالـه السهيلي في روضـه ١ : ١٦١ « جـاء في بعض الأحـاديث المسنـدة أنهـا كانت سنتين ونصف سنة » .

(٤) في الأصل : « وبشره رسول الله حقاً » وبشر لا يتعدى بنفسه إلى مفعولين .

(٥) المدثر : ١ ـ ٤ .

في دين الله ، ودعا معه إلى الله على بصيرة ، فاستجاب لأبي بكر عثمانُ بن عفّان ، وطلحةُ ، وسعدُ بن أبي وقّاص .

٨ ب وأما عليّ فأسلم صغيراً ابنَ ثماني سنين ، وقيل : أكثر من ذلك / وقيل : كان إسلامه قبل إسلام أبي بكر ، وقيل : لا ، وعلى كل حال ، فإسلامه ليس كإسلام الصديق ، لأنه كان في كفالة رسول الله ﷺ ، أخذه من عمه إعانة له على سنة مَحْلٍ .

وكذلك أسلمت خديجةُ ، وزيدُ بن حارثة .

وأسلم القسُّ ورقةُ بن نوفل فصدَّق بما وجد من وحي الله ، وتمنى أن لو كان جَذَعاً ، وذلك أول ما نزل الوحي ، وقد روى الترمذي[1] : أن رسول الله ﷺ رآه في المنام في هيئة حسنة ؛ وجاء في حديث[2] أن رسول الله ﷺ قال : « رأيت القسّ عليه ثيابٌ بيض » . وفي الصحيحين[3] أنه قال : هذا الناموس الذي جاء موسى بن عمران . لَمّا ذهبت خديجةُ به إليه ، فقصَّ عليه رسولُ الله ﷺ ما رأى من أمر جبريل عليه السلام .

---

(١) الحديث رواه الترمذي في أبواب الرؤيا (باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ) ولفظه « سئل رسول الله ﷺ عن ورقة فقال : أُريته في المنام وعليه ثيابٌ بَياضٍ ، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباسٌ غير ذلك » وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وعثمان بن عبد الرحمن - أحد رواة الحديث - ليس عند أهل الحديث بالقوي .

(٢) جاء في أسد الغابة ٥ : ٨٨ « قال ابن منده : اختلف في إسلامه » . والحديث الذي يشير إليه ابن كثير هنا بصيغة التنكير قد ذكره أيضاً في السيرة النبوية (١ : ٣٩٧) فقال : وقد قال الإمام أحمد : حدثنا حسن ، عن ابن لهيعة ، حدثني أبو الأسود ، عن عروة ، عن عائشة : أن خديجة سألت رسول الله ﷺ عن ورقة بن نوفل فقال : « قد رأيته فرأيت عليه ثيابَ بياضٍ ، فأحسبه لو كان من أهل النار لم يكن عليه ثيابُ بياضٍ » . وهذا إسناد حسن ، لكن رواه الزهري وهشام عن عروة مرسلاً ، فالله أعلم .

(٣) رواه البخاري في أول صحيحه (باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بدء الوحي إلى رسول الله) .

ودخل مَنْ شرَحَ اللهُ صدرَه للإسلام على نور وبصيرة ومعاينة ، فأخذهم سفهاءُ مكة بالأذى والعقوبة ، وصان الله رسوله وحماه بعمه أبي طالب ، لأنه كان شريفاً مطاعاً فيهم ، نبيلاً بينهم ، لا يتجاسرون على مفاجأته بشيء في أمر محمد ﷺ لما يعلمون من محبته له ، وكان من حكمة الله بقاؤه على دينهم لما في ذلك من المصلحة ، هذا ورسول الله يدعو إلى الله ليلاً ونهاراً سراً وجهاراً لا يصده عن ذلك صَادٌّ ولا يردُّه عنه رادٌّ ، ولا يأخذه في الله لومةُ لائم .

فصل

[فتنة المعذبين والهجرة إلى الحبشة]

ولما اشتد أذى المشركين على مَنْ آمن وفتنوا منهم جماعة حتى إنهم كانوا يَصْبِرونهم[1] ، ويُلقونهم في الحر ، ويضعون الصخرة العظيمة على صدر أحدهم في شدة الحر ، حتى إن أحدهم إذا أُطلِقَ لا يستطيع أن يجلس من شدة الألم ، فيقولون لأحدهم : اللاتُ إلهُكَ من دون الله . فيقول مُكْرَهاً : نعم ! وحتى إن الجُعَل ليمر فيقولون : وهذا إلهُكَ من دون الله . فيقول : نعم ! ومر الخبيثُ عدوُّ الله أبو جهل عمرو بن هشام بسُمَيَّة[2] أمِّ عمّار وهي تُعَذَّب وزوجُها وابنُها ، فطعنها بحرْبة في فرجها فقتلها ، رضي الله عنها وعن ابنها وزوجها .

وكان الصدِّيق رضي الله تعالى عنه إذا مَرَّ بأحدٍ من الموالي يُعَذَّب يشتريه من

---

(١) يصبرونهم : يحبسونهم . وفي « ب » يضربونهم .

(٢) في أسد الغابة ٥ : ٤٨١ سمية بنت خياط كانت أمة لأبي حذيفة بن المغيرة المخزومي ، وكان ياسر حليفاً لأبي حذيفة ، فزوّجه سميّة ، فولدت له عمّاراً فأعتقه أبو حذيفة . وكانت سمية أول شهيد في الإسلام ، كما كانت سابعة سبعة في الإسلام كما ذكر مجاهد .

مواليه ويعتقه ، منهم بلال ، وأمُّه حَمامة ، وعامرُ بن فُهَيْرة ، وأمُّ عبس[1] ، وزِنِّيرة ، والنَّهْدِية ، وابنتُها ، وجاريةٌ لبني عديّ ، كان عمر يعذبها على الإسلام قبل أن يسلم . حتى قال (له)[2] أبوه أبو قحافة : يا بُنيّ ، أراك تُعْتِق رقاباً ضعافاً فلو أعتقت قوماً جُلْداً يَمنعونك . فقال له أبو بكر : إني أُريد ما أُريد[3] . فيُقال إنه نزلت فيه ﴿ وسيُجَنَّبُها الأتقَى . الذي يُؤتي مالَه يتزكَّى . . ﴾[4] ، إلى آخر السورة[5] .

٩ أ فلما اشتد البلاء أذن الله سبحانه وتعالى في الهجرة / إلى أرض الحبشة[6] ، وهي في غربي مكة ، بين البلدين صحارى السودان ، والبحر الآخذ من اليمن إلى القُلْزُم[7] ، فكان أولَ من خرج فارّاً بدينه إلى الحبشة عثمانُ بن عفان رضي الله عنه ، ومعه زوجته رقَية بنتُ رسول الله ﷺ ، وتبعه الناس . وقيل : بل أول

---

(١) كذا في الأصل و « ب » وفي أسد الغابة ٥ : ٦٠١ وفي الروض الأنف ٢ : ٢٢١ أم عُمَيْس . ووردتْ في بعض الكتب أم عُنَيْس ، وفي بعضها أم شُمَيْس ، وكانت لبني تيم بن مرة .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) وفي السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٣١٩ « فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا أبت ! إني إنما أريد ما أريد ، يعني لله عز وجل ».

(٤) الليل : ١٧ ـ ١٨

(٥) **في هامش « ب » :** بلغ قراءة على المؤلف رضي الله عنه وأرضاه ، في يوم الخميس ثالث شعبان سنة اثنين وثلاثين وسبعمائة من الميعاد الأول بدار الحديث الأشرفية بدمشق حَماها الله تعالى .

(٦) كانت الهجرة إلى الحبشة مرتين ، وفي الأولى خرج عثمان بن عفان ومعه زوجتُه رقية رضي الله عنهما ، وكان عدد المهاجرين فيها اثني عشر رجلاً وأربعَ نسوة . وفي الثانية خرج جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه . انظر في الهجرة إلى الحبشة : السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٣٤٤ ، وجوامع السيرة لابن حزم ص ٥٥ والسيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٧٠ والدرر لابن عبد البر ص ٥٠ .

(٧) في الأصل (والصحارى الآخذة من اليمن إلى القلزم) والتصحيح من كتاب جوامع السيرة لابن حزم ص (٥٥) . والقلزم : مدينة تقع على ساحل البحر الأحمر قرب أيلة والطور ، وإليها ينسب البحر نفسه ، فيقال : له بحر القلزم ، وهو المعروف الآن باسم البحر الأحمر .

من هاجر إلى أرض الحبشة أبو حاطب بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ودّ بن نصر بن مالك . ثم خرج جعفر بن أبي طالب وجماعاتٌ رضي الله عنهم وأرضاهم ، وكانوا قريباً من ثمانين رجلاً .

وقد ذكر محمد بن إسحاق في جملة من هاجر إلى أرض الحبشة أبا موسى الأشعري عبد الله بن قيس ، وما أدري ما حمله على هذا ؟ فإن هذا أمر ظاهر لا يخفى على من هو دونه في هذا الشأن ، وقد أنكر ذلك عليه الواقدي[1] وغيره من أهل المغازي ، وقالوا : إن أبا موسى إنما هاجر من اليمن إلى الحبشة إلى عند جعفر[2] ، كما جاء ذلك مصرحاً به في الصحيح[3] من روايته رضي الله عنه .

فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحمة[4] النجاشي فآواهم وأكرمهم ، فكانوا عنده

---

(١) الواقدي : محمد بن عمر بن واقد السَّهْمي المدني ، أبو عبد الله ، من أقدم المؤرخين في الإسلام ومن أشهرهم ، ومن حفاظ الحديث . ولكنه متهم في روايته ، وهو عند أكثر المحدثين ليس بثقة ، قال النووي في « المجموع » الواقدي ضعيف باتفاقهم . وقال الذهبي في « الميزان » : استقر الإجماع على وَهْن الواقدي . ولد بالمدينة ونشأ فيها ، ثم انتقل إلى العراق أيام الرشيد وتولى قضاء بغداد ، واستمر فيها إلى أن توفي سنة ٢٠٧ هجرية . من كتبه : المغازي النبوية ، وفتح إفريقية ، وفتح العجم ، وفتح مصر والإسكندرية . انظر الأعلام ٧ : ٢٠٠ .

(٢) في الأصل : (إلى عند أبي جعفر) والتصحيح من زاد المعاد ٢ : ٥١ . وفي جوامع السيرة لابن حزم ص ٥٨ : وقد ذكر قوم فيمن هاجر إلى الحبشة أبا موسى الأشعري ، وأنه كان حليفَ عُتبة بن ربيعة ، وليس كذلك . لكنه خرج في عصابة من قومه مُهاجراً من بلاده بأرض اليمن يريد المدينة ، فركب البحر ، فرمتهم السفينة إلى أرض الحبشة ، فأقام هنالك حتى أتى إلى المدينة مع جعفر بن أبي طالب .

(٣) روى البخاري في كتاب بدء الخلق (باب هجرة الحبشة) عن أبي موسى رضي الله عنه : « بلغنا مخرجُ النبي ﷺ ونحن باليمن ، فركبنا سفينة ، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة ، فوافقْنا جعفرَ بن أبي طالب ، فأقمنا معه حتى قدمنا ، فوافقْنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر ، فقال النبي ﷺ : « لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان » .

(٤) أصحمة النجاشي : معنى أصحمة بالعربية عطية ، وهو ابن أبْجر ، والنجاشي : عام لكل من ملك الحبشة .

آمنين . فلما علمت قريش بذلك بعثت في إثرهم عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص بهدايا وتحفٍ من بلادهم إلى النجاشي ، ليردَّهم عليهم ، فأبى ذلك عليهم ، وتشفعوا إليه بالقواد من جنده ، فلم يجبهم إلى ما طلبوا ، فوشَوا إليه : إن هؤلاء يقولون في عيسى قولاً عظيماً ، يقولون : إنه عبد ، فأُحْضر المسلمون إلى مجلسه ، وزعيمهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقال : ما يقول هؤلاء إنكم تقولون في عيسى ؟ ! فتلا عليه جعفرٌ سورة « كهيعص » فلما فرغ أخذ النجاشي عُوداً من الأرض فقال : ما زاد هذا على ما في التوراة ولا هذا العُود ، ثم قال : اذهبوا ، فأنتم شيُوم[1] بأرضي ، مَنْ سبَّكم غَرِم ، وقال لعمروٍ وعبد الله : والله لو أعطيتموني دَبْراً[2] من ذهب ـ يقول : جبلاً من ذهب ـ ما سلمتهم إليكما ، ثم أمر فَرُدَّتْ عليهما هداياهما ، ورجعا مقبوحينْ بشرٍّ خيبة وأسوئها .

فصل

[مقاطعة قريش لبني هاشم وبني المطلب]

ثم أسلم حمزةُ عمٌّ رسول الله ﷺ ، وجماعة كثيرون ، وفشا الإسلام .

فلما رأت قريش ذلك ساءها ، وأجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف : ألاّ يبايعوهم ، ولا يُناكحوهم ، ولا يُكلموهم ، ولا يُجالسوهم ، حتى يُسْلِمُوا إليهم رسولَ الله ﷺ . وكتبوا بذلك صحيفةً وعلقوها في سقف الكعبة ، ويقال : إن الذي كتبها منصور بن عكرمة بن
١٠ ب عامر بن هاشم بن عبد مناف ، ويقال : بل النضر بن الحارث ، فدعا عليه

---

(١) الشيوم : كلمة حبشية معناها : الآمنون .

(٢) قال ابن هشام : الدّبر ـ بلسان الحبشة ـ : الجبل . انظر السيرة ١ : ٣٣٨ .

رسول الله ﷺ (فَشُلَّتْ يَدُهُ)[1] .

وانحاز إلى الشِّعب بنو هاشم[2] وبنو المطلب ، مؤمنهم وكافرهم إلا أبا لهب - لعنه الله - [فإنه ظاهر قريشاً . وبقُوا على تلك الحال لا يدخل][3] عليهم أحدٌ نحواً من ثلاث سنين .

وهناك عمل أبو طالب قصيدته المشهورة : جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا[4] .

ثم سعى في نقض تلك الصحيفة أقوامٌ من قريش ، فكان القائم في أمر ذلك هشام بن عمرو بن ربيعة[5] بن الحارث بن حُبَيِّب بن جذَيمة بن مالك بن حِسْل بن عامر بن لؤي ، مشى في ذلك إلى مطعم بن عدي وجماعة من قريش ، فأجابوه إلى ذلك ، وأخبرَ رسولُ الله ﷺ قومَه أن الله قد أرسل على تلك الصحيفة الأَرَضَة ، فأكلت جميع ما فيها إلا ذكرَ الله عز وجل ، فكان كذلك . ثم

---

(١) زيادة من « ب » .

(٢) ولهذا السبب عرف هذان الفرعان من بني عبد مناف بذوي القربى لأنهما لم يفترقا في جاهلية ولا إسلام .

(٣) ما بين القوسين من تصحيحنا ، اعتماداً على القرائن ، وعلى جوامع السيرة ، والدرر . وهو في الأصل مسح . ثم وجدنا العبارة في « ب » و « ج » على النحو التالي : « إلا أبا لهب لعنه الله وولده في شعب أبي طالب محصورين مضيّقاً عليهم جداً نحواً من ثلاث سنين » .

(٤) هذا صدر لبيت من قصيدة طويلة لأبي طالب وردت في السيرة النبوية لابن كثير ١ : ٤٩٠ وهو :

جزى الله عنا عبدَ شمسٍ ونوفلا عقوبةَ شرٍّ عاجلاً غيرَ آجل

واستحق هذان الفرعان من بني عبد مناف دعاءَ أبي طالب عليهما ، لأنهما فارقا بني عمومتهم وظاهرا قريشاً عليهم ، فلم يدخلا معهم الشِّعب .

(٥) أسقط الأصل ذكر « ربيعة » في نسَب هشام ، وأثبتناه من السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٣٣٨ . وكذلك أسقطته (ب) كما وضعت نصاً بدلاً من جذيمة .

رجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة ، وحصل الصلح برغمٍ من أبي جهل عمرو بن هشام .

واتصل الخبر بالذين هم بالحبشة أن قريشاً أسلموا ، فقدم مكة منهم جماعة ، فوجدوا البلاء والشدة كما كانا ، فاستمروا بمكة إلى أن هاجروا إلى المدينة ، إلا السكران[1] بن عمرو زوج سوْدَة بنت زَمْعة ، فإنه مات بعد مقدمه من الحبشة بمكة قبل الهجرة إلى المدينة ، وإلا سلمة بن[2] هشام ، وعياش[3] بن أبي ربيعة ، فإنهما احتُبسا مُسْتَضْعَفَيْن ، وإلا عبد الله[4] بن مخرمة بن عبد العزى فإنه حُبس ، فلما كان يومُ بدر ، هرب من المشركين إلى المسلمين .

---

(١) في أسد الغابة ٢ : ٣٣٥ هو أخو سهيل بن عمرو ، هاجر إلى الحبشة وتوفي بمكة قبل الهجرة إلى المدينة .

(٢) في الأصل : « سلمة بن هاشم » وهو خطأ ، فهو أخو أبي جهل عمرو بن هاشم بن المغيرة المخزومي . كان من خيار الصحابة وفضلائهم ، وهاجر إلى الحبشة ، ومُنع من الهجرة إلى المدينة ، وعُذّب في الله ، فكان رسولُ الله ﷺ يدعو له ولغيره من المستضعفين في صلاته إذا قَنَتَ في الركعة من صلاة الصبح ، فيقول : « اللهم أَنْجِ الوليدَ بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعيّاش بن أبي ربيعة ، والمستضعفين بمكة » . هاجر بعد الخندق وشهد مؤتة ، واسْتُشهد رضي الله عنه بمَرْجِ الصُّفَّر في آخر خلافة أبي بكر عام ١٤ للهجرة . انظر أسد الغابة ٢ : ٣٤١ .

(٣) عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي ، هو ابن عم أبي جهل وأخوه لأمه ، من السابقين إلى الإسلام وهاجر إلى الحبشة ، وكانت هجرته إلى المدينة مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، وفيها لحقه أخواه لأمه : أبو جهل والحارث ابنا هشام ، واحتالا عليه حتى رجع إلى مكة فأوثقاه وحبساه بها ، وكان رسول الله ﷺ يدعو له في قنوته ـ كما تقدم ـ وقُتل عياش رضي الله عنه يوم اليرموك . انظر أسد الغابة ٤ : ١٦١ .

(٤) عبد الله بن مخرمة : من السابقين إلى الإسلام ، هاجر إلى الحبشة ثم هاجرَ إلى المدينة ، وشهد بدراً وجميع المشاهد ، واسْتُشهد يوم اليمامة عام ١٢ للهجرة وهو ابن ٤١ سنة ، وقد كان يدعو الله عز وجل ألاّ يميته حتى يرى في كل مِفصل منه ضربةً في سبيل الله ، فاستجاب الله دعاءه وضُرب يوم اليمامة في مفاصله حتى فاضت روحه رضي الله عنه . انظر أسد الغابة ٣ : ٢٥٢ .

فصل

[خروج النبي ﷺ إلى الطائف]

فلما نُقضت الصحيفةُ وافق موت خديجة رضي الله عنها ، وموت أبي طالب ، وكان بينهما ثلاثةُ أيام ، فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه ، وأقدموا[1] عليه ، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف لكي يؤوه وينصروه على قومه ، ويمنعوه منهم ، ودعاهم إلى الله عز وجل ، فلم يجيبوه إلى شيء من الذي طلب ، وآذَوْه[2] أذى عظيماً ، لم ينلْ قومُه منه أكثرَ مما نالوا منه .

فرجع عنهم ، ودخل مكة في جوار المُطْعِم[3] بن عديّ بن نوفل بن عبد مناف ، وجعل يدعو إلى الله عز وجل ، فأسلم الطُّفيلُ بن عمرو الدَّوْسي ، ودعا

---

(١) أقدموا عليه : اجترؤوا وفي القاموس : أقدم على الأمر : شجع .

(٢) آذوه : وذلك بأن أغرى به أهل الطائف سفهاءهم وعبيدهم يسبُّونه ويصيحون به ، ويرمونه بالحجارة حتى دميت قدماه الشريفتان . فلجأ ﷺ إلى ظلِّ كرمةٍ في بستان لعتبة وشيبة ابْني ربيعة وهو مكروب ، ولما رجع عنه القوم واطمأنت نفسه لجأ إلى خالقه العظيم بهذا الدعاء : « اللهم إليك أشكو ضعف قوتي وهَواني على الناس ، يا أرحم الراحمين ! أنت ربُّ المستضعفين ، وأنت ربّي ، إلى مَنْ تَكِلُني ، إلى بعيدٍ يتجهمني . أم إلى عدوٍ ملَّكته أمري ؟ إن لم يكن بك غضبٌ عليَّ فلا أبالي ، ولكن عافيتك هي أوسعُ لي .
أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصَلَحَ عليه أمر الدنيا والآخرة ، من أن تنزل بي غضبك أو يَحُلَّ عليّ ، لك العُتْبَى حتى تَرضى ، ولا حولَ ولا قوة إلا بك » . انظر السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ١٥٠ .

(٣) يجتمع المطعم بن عدي مع رسول الله ﷺ في عبد مناف ، توفي في مكة بعد الهجرة بيسير ، ومع أنه لم يسلم فإن حسانَ بن ثابت تقديراً منه لمروءته في إجارة رسول الله ﷺ رثاه بقصيدة مطلعها :

فلو كان مجدٌ مُخلِدَ اليومَ واحداً من الناس نجّى مَجْدُه اليومَ مُطْعِما

بل إن رسولَ الله ﷺ قال يوم أسارى بدر : « لو كان المطعم بن عدي حيّاً ثم سألني في هؤلاء النَّتْنَى لوهبتهم له » انظر السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ١٥٤ .

لـه رسولُ الله ﷺ أن يجعـلَ اللهُ لـه آيـة ، فجعـل الله في وجهـه نـوراً ، فقـال : يا رسول الله أخشى أن يقولوا هذا مُثْلَة ، فدعـا لـه ، فصـار النور[1] في سوطـه ، فهو المعروف بـذي النور . ودعـا الطفيلُ قـومَـه إلى الله فـأسلم بعضهم ، وأقـام في بلاده ، فلما فتحَ الله على رسوله خيبرَ قدم بهم في نَحْوٍ من ثمانين بيتاً .

فصل

[الإسراء والمعراج وعَرْضُ النبي نفسه على القبائل]

وأُسري برسول الله ﷺ بجسده على الصحيح من قولي الصحابـة والعلمـاء[2] ،
١١ أ من المسجـد الحرام / إلى بيت المقـدس ، راكبـاً البُرَاقَ في صُحبـة جبريـل عليـه السلام ، فنزل ثَمَّ ، وأَمَّ بالأنبياء ببيت المقدس فصلىَّ بهم .

ثم عُرِجَ به تلك الليلة من هناك إلى السماء الدُّنيا ، ثم للتي تليها ، ثم الثالثة ، ثم إلى التي تليهـا ، ثم الخـامسـة ، ثم التي تليهـا ، ثم السـابعـة . ورأى الأنبيـاءَ في السموات على منازلهم ، ثم عُرِجَ به إلى سِدْرَةِ المُنتهى ، ورأى عنـدهـا جبريلَ على الصورة التي خلقه اللهُ عليها ، وفَرَضَ الله عليه الصلواتِ تلك الليلة .

---

(١) فصـار النور في سـوطـه : وهـذا من معجـزاتـه ﷺ أكرم الله بهـا الطفيـل بن عمرو . ورجـع الطفيل بعد خيبر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة فكان معـه حتى قَبَضَ الله رسولـه ، واسْتُشهِـد باليمامة في حروب الردّة ، انظر أسد الغابة ٣ : ٥٤ .

(٢) في هامش (ب) **حاشيـة :** وقـد نقل ابن إسحـاق عن عـائشـة ومعـاويـة أنهما قـالا إنمـا كان الإسراء بروحه ولم يفقد جسـده ، ونقل عن الحسن البصري نحو ذلـك ، ووقف ابن إسحـاق في ذلك . وقد روى البخاري من حديث شريك بن أبي نمر ، عن أبي حمزة أنس بن مـالـك رضي الله عنه مطولاً ، قال في آخره : ثم استيقظت فإذا أنا بالحِجْر . فتكلم العلماء في هذه اللفظـة ، وفي زيادات أخر في الحديث لم يسردها مسلم في صحيحـه ، وإنمـا أورد سنـده ثم قـال : فقـدَّم وأخَّر ، وزاد ونقص ، ولم يسرده كما سرده البخاري ، فاستُحسن منه ذلك رحمه الله تعالى .

واختلف العلماءُ : هل رأى ربَّه عزَّ وجَلَّ أو لا ؟ على قولين :

فصحَّ عن ابن عباس أنه قال : رأى ربَّه ، وجاء في رواية عنه : رآه بفؤاده .

وفي الصحيحين[1] عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها أنكرتْ ذلك على قائله ، وقالتْ هي وابن مسعود : إنما رأى جبريلَ . وروى مسلم[2] في صحيحه من حديث قَتَادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذَرّ أنه قال : سألتُ رسولَ الله ﷺ ، هل رأيتَ ربَّك ؟ قال : « نورٌ ، أنَّى أراه ! ؟ » وفي رواية « رأيتُ نُوراً » . فهذا الحديث كافٍ في هذه المسألة[3] .

ولما أصبحَ رسولُ الله ﷺ في قومه أخبرهم بما أراهُ الله من آياتِه الكبرى ، فاشتد تكذيبُهم له وأذاهُم واستجراؤهم عليه .

وجعلَ رسولُ الله ﷺ يَعْرِضُ نفسَه على القبائل أيامَ الموسم ويقول : « مَنْ

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير (باب تفسير سورة النجم) وفي كتاب بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) ، ورواه مسلم عن مسروق في كتاب الإيمان (باب معنى قول الله عز وجل : ولقد رآه نَزْلَةً أخرى) .

(٢) الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب في قوله عليه السلام نورٌ أنَّى أراه ! ؟) .

(٣) قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ في كتابه زاد المعاد ٢ : ٥٤ ط مصطفى البابي الحلبي ١٣٩٠ هـ بعد أن أورد أقوال ابن عباس وعائشة وأبي ذر في ثبوت الرؤية ونفيها : وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي اتفاقَ الصحابة على أنه لم يره . قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدَّس الله روحه : وليس قول ابن عباس « أنه رآه » مناقضاً لهذا ، ولا قوله « رآه بفؤاده » وقد صحّ عنه أنه قال : « رأيتُ ربي تبارك وتعالى . . » ولكن لم يكن هذا في الإسراء ، ولكن كان في المدينة لَمّا احتُبس عنهم في صلاة الصبح ، ثم أخبرهم عن رؤية ربِّه تبارك وتعالى تلك الليلة في منامه . وعلى هذا بنى الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ وقال : نعم رآه حقاً ، فإن رؤيا الأنبياء حقّ ولا بُدّ . ولكن لم يقل أحمد رحمه الله تعالى أنه رآه بعيني رأسه يقَظَة ، ومن حكى عنه ذلك فقد وَهِم عليه . ولكن قال مرة : رآه . ومرة قال : رآه بفؤاده . فحُكيت عنه روايتان ، وحُكيت عنه الثالثة من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعيني رأسه ، وهذه نصوصُ أحمد موجودةٌ ليس فيها ذلك .

رجلٌ يحملُني إلى قومه فيمنعني حتى أُبلِّغَ رسالة ربي ! ؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلِّغَ رسالةَ ربي »[1] . هذا وعمه أبو لهب ـ لعنه الله ـ وراءه يقول للناس : لا تسمعوا منه فإنه كذاب . فكان أحياءُ العرب يتحامَوْنه لِمَا يسمعون من قريش عنه : إنه كاذب ، إنه ساحر ، إنه كاهن ، إنه شاعر ، أكاذيبُ يقذفونه بها من تلقاء أنفسهم ، فيُصغي إليهم من لا تمييز له من الأحياء . وأما الأَلِبَّاءُ إذا سمعوا كلامَه وتفهموه شهدوا بأن ما يقولُه حَقٌ وأنهم مفترون عليه ، فيُسْلِمون .

فصل

[حديث سويد بن الصامت وإسلام إياس بن مُعاذ]

وكان مما صنع الله لأنصاره من الأوس والخزرج أنهم كانوا يسمعون من حلفائهم من يهود المدينة أن نبياً مبعوثٌ في هذا الزمن ، ويتوعّدونهم به إذا حاربوهم ، ويقولون : إنا سنقتلكم معه قَتْلَ عادٍ وإرم ، وكان الأنصار يحجُّون البيتَ ، (كما كانت العرب تحجه)[2] وأما اليهود فلا . فلما رأى الأنصارُ رسولَ الله ﷺ يدعو الناسَ إلى الله تعالى ، ورأوا أماراتِ الصدق عليه قالوا : والله هذا الذي توعَّدكم يهودُ به فلا يسبقُنَّكم إليه .

١٢ ب / وكان سويد[3] بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف بن الأوس قد قدم

---

(١) رواه أبو داود في كتاب السنة (باب في القرآن) عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس في الموقف ، فقال : « ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي » .
وأخرجه الترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب حرص النبي ﷺ على تبليغ القرآن) ورجالُه ثقات ، كذا في مجمع الزوائد ٦ : ٣٥ ، ورواه ابن ماجه في المقدمة (باب في ما أنكرت الجهمية) .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) كان سويد هذا يُلقب في قومه بالكامل لجلده وشعره وشرفه ونسبه ، وهو من المتحنفين ، ولّما =

مكة ، فدعاه رسولُ الله ﷺ فلم يُبْعد ولم يُجب ، ثم انصرف إلى المدينة ، فقُتل في بعض حروبهم ، وكان سويد هذا ابن خالة عبد المطلب . ثم قدم مكة أبو الحَيْسر أنسُ بن رافع في فتيةٍ من قومه ، من بني عبد الأشهل ، يطلبون الحِلفَ ، فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام ، فقال إياس بن معاذ منهم ـ وكان شاباً حَدَثاً ـ : يا قوم ، هذا والله خيرٌ مما جئنا له ، فضربه أبو الحَيْسر وانتهره ، فسكت ، ثم لم يَتِمَّ لهم الحلف ، فانصرفوا إلى بلادهم إلى المدينة ، فيقال : إن إياسَ بن معاذ مات مسلماً .

فصل

[بيعة العقبة الأولى والثانية]

ثم إن رسول الله ﷺ لقي عند العقبة في الموسم نفراً[1] من الأنصار ، كلُّهم من الخزرج ؛ وهم : أبو أُمامة أسعد بن زرارة بن عُدُس ، وعوفُ بن الحارث بن رِفاعة ، وهو ابن عَفراء ورافع بن مالك بن العَجلان ، وقُطْبة بن عامر بن حَديدة ، وعقبة بن عامر بن نابي ، وجابر بن عبد الله بن رِئاب ، فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام ، فأسلموا مبادرة إلى الخير ، ثم رجعوا إلى المدينة ، فدعَوا إلى الإسلام ، ففشا الإسلام فيها ، حتى لم تبق دار إلا وقد دخلها الإسلام .

= سمع رسولُ الله ﷺ منه في لقائه بمكة ما معه من حكمة لقمان قال له : « إن هذا الكلام حسن والذي معي أفضل من هذا ، قرآن أنزله اللهُ عليَّ ، هو هدى ونور » وتلا عليه ﷺ القرآنَ ودعاه إلى الإسلام ، فقال سويد : إن هذا القول حسن . ثم انصرف إلى المدينة ، ولم يلبث أن قتله الخزرج ، وإن رجالاً من قومه ليقولون : إنه مات على الإسلام . انظر السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ١٧٤

(١) في « ب » : « ستة نفرٍ من الأنصار » .

فلما كان العام المقبل ، جاء منهم اثنا عشر رجلاً : الستة الأوائل[1] خلا جابر بن عبد الله بن رئاب ، ومعهم : معاذ بن الحارث بن رفاعة ، أخو عوف المتقدم ، وذَكْوان بن عبد قيس بن خَلَدة ـ وقد أقام ذكوان هذا بمكة حتى هاجر إلى المدينة ، فيقال : إنه مهاجري أنصاري ـ وعُبادة بن الصامت بن قيس ، وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة ، فهؤلاء عشرة من الخزرج . واثنان من الأوس وهما : أبو الهيثم مالك بن التَّيِّهان ، وعُويم بن ساعدة . فبايعوا رسولَ الله ﷺ كبيعة[2] النساء ، ولم يكن أمر بالقتال بعدُ .

فلما انصرفوا إلى المدينة ، بعث معهم رسولُ الله ﷺ عمرو[3] بن أم مكتوم ، ومُصْعب[4] بن عُمير ، يعلّمان من أسلم منهم القرآن ، ويدعوان إلى الله عز وجل ،

---

(١) في الأصل (الستة الأوَل) وهو خطأ ، لأن أول جمع أولى وهي مؤنث أوّل ، ككبرى وكبر وصغرى وصغر . أما أوائل فهي جمع أوّل للمذكر ، كأفضل وأفاضل وأكرم وأكارم .

(٢) بيعة النساء : أي على وَفْق ما نزلت عليه بيعة النساء بعد ذلك عام الحديبية ، فلم تشتمل البيعة على القتال ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ألاّ يُشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتُلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم ﴾ الممتحنة : ١٢ .

(٣) ابن أمّ مكتوم : هو عمرو بن قيس ، وقيل عبد الله بن قيس ، مؤذن النبي ﷺ ، وهو ابن خال خديجة بنت خويلد أم المؤمنين ، هاجر إلى المدينة قبل مقدم النبي إليها ، استخلفه النبي ﷺ ثلاث عشرة مرة على المدينة في غزواته ، شهد القادسية ومات بها شهيداً ، وهو الأعمى المذكور في قوله تعالى : ﴿ عبس وتولى أن جاءه الأعمى ﴾ . انظر أسد الغابة ٤ : ١٢٧ . قال الخطابي في (معالم السن) ٣ : ٣ : إنما ولاّه النبي ﷺ الصلاة دون القضايا والأحكام ، فإن الضرير لا يجوز له أن يقضي بين الناس ، لأنه لا يُدرك الأشخاص ولا يُثبت الأعيان ، ولا يدري لمن يحكم وعلى من يحكم ، وهو مقلد في كل ما يليه من هذه الأمور ، والحكم بالتقليد غير جائز .

(٤) مُصْعب بن عُمير : بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار ، كان من فضلاء الصحابة وخيارهم ، ومن السابقين إلى الإسلام ، وكان قبل إسلامه أنعم فتى بمكة وأجوده حلة ، وأكمله شباباً وجمالاً =

فنزلا على أبي أُمامة أسعد بن زُرارة ، وكان مصعب بن عمير يؤمهم ، وقد جمَّع[1] بهم يوماً بأربعين نفساً ، فأسلم على يديها (بشر كثير منهم :)[2] أُسَيْد بن حُضير ، وسعد بن مُعاذ ، وأسلم بإسلامهما يومئذ جميع بني عبد الأشهل ، الرجال والنساء ، إلا الأُصَيْرم ، وهو عمرو بن ثابت بن وقش ، فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد ، فأسلم يومئذ ، وقاتل فقُتل قبل أن يسجد لله سجدة / . فأُخبر عنه النبي ﷺ ١٢ أ
فقال : « عمل قليلاً وأُجِر كثيراً » .

وكثُر الإسلام بالمدينة وظهر ، ثم رجع مصعب إلى مكة ، ووافى الموسم ذلك العام خلقٌ كثير من الأنصار من المسلمين والمشركين ، وزعيم القوم البَراء[3] بن مَعرور رضي الله عنه .

= وجوداً ، فلما أسلم منعت عنه أمه الطعام والثياب ، وأصابه من الشدة ما غيَّر لونَه ، حتى إن رسول الله ﷺ نظر إليه يوماً وعليه فروة قد رقّعها ، فبكى لما كان يعرف من نعمته وقال لأصحابه : « انظروا إلى هذا الرجل الذي قد نوّر الله قلبه ، لقد رأيته بين أبوين يغذّوانه بأطيب الطعام والشراب ، ولقد رأيت عليه حلة اشتُريت له بمائتي درهم ، فدعاه حُبُّ الله ورسوله إلى ما ترون » .
هاجر مصعب رضي الله عنه إلى الحبشة مرتين ، ثم هاجر إلى المدينة بعد بيعة العقبة بأمر من رسول الله ليكون الداعية الأول في الإسلام ، وليُقرئ الأنصار القرآن ويفقههم في الدين . شهد بدراً وكان يحمل اللواء ، وفي أُحد حمل اللواء أيضاً وفيها استُشهد . يقول خبَّاب بن الأرت : قُتل مصعب بن عمير يوم أحد ، فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نَمِرة (كساء مخطط) فكنا إذا وضعناها على رأسه تعرّت رجلاه ، وإذا وضعناها على رجليه برز رأسه ، فقال رسول الله ﷺ : « اجعلوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من نبات الإذخر » . انظر أسد الغابة : ٤ : ٣٦٨ ـ ٣٧٠ .

(١) جمَّع بهم : أي أقام بهم صلاة الجمعة .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) البراء بن معرور : بن صخر الخزرجي الأنصاري ، صحابي من العقلاء المقدمين ، شهد العقبة ، وكان أحد النقباء الاثني عشر من الأنصار ، وهو أول من تكلم منهم ليلة العقبة ، وأول من مات من النقباء ، توفي قبل الهجرة بشهر واحد . انظر أسد الغابة : ١ : ١٧٣ ـ ١٧٤ .

فلما كانت ليلة[1] العقبة ـ الثلثُ الأولُ منها ـ تسلَّل إلى رسول الله ﷺ ثلاثةٌ وسبعون رجلاً وامرأتان ، فبايعوا رسولَ الله ﷺ خفية من قومهم ومن كفار مكة ، على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم (وأُزُرَهم)[2] . وكان أولَ من بايعه ليلتئذ البراءُ بن معرور ، وكانت له اليد البيضاء ، إذ أكد العَقد وبادر إليه .

وحضر العباسُ عمُّ رسول الله ﷺ موثِّقاً مؤكّداً للبيعة مع أنه كان بعدُ على دين قومه .

واختار رسولُ الله ﷺ منهم تلك الليلة اثني عشر نقيباً وهم : أسعد بن زرارة بن عُدْس ، وسعد بن الربيع بن عمرو ، وعبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس ، ورافع بن مالك بن العجلان ، والبراء بن معرور بن صخر بن خَنساء ، وعبد الله بن عمرو بن حَرَام ، وهو والد جابر ، وكان قد أسلم تلك

---

(١) في الأصل : « فلما كانت العقبة الثلث الأول منها » وهو غير مستقيم ، وتصحيحنا موافق لـ « ب » و « ج » . وكان لهذه الليلة المباركة ما بعدها من أحداث الإسلام ، فهي التي غدا بها الأوس والخزرج أنصاراً ، وفتحت الباب أمام المسلمين في مكة ليهاجروا إلى الله بدينهم ، وليكوِّنوا بعد ذلك جميعاً نواة الدولة الإسلامية ويحملوا مشاعلها إلى العالم كله ، ولهذه الأهمية أصبحت العقبة من المشاهد التي يتمايز بها أصحاب رسول الله ﷺ ، وينسَبون إليها ، فيقال : فلان عَقَبي ، كما يقال فلان بدري . وفي البخاري ومسلم عن كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : « ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، وما أحبُّ أن لي بها مشهدَ بدر ، وإن كانت بدرٌ أذكر في الناس منها » .
وقارئ السيرة النبوية يجد أن هناك أربعة أحداث مصيرية كانت ذات أهمية كبرى في تاريخ نشوء الأمة الإسلامية ؛ أكسبت الإسلام قوة ، ومنحت أهلها فضلاً واعتزازاً بالانتساب إليها ، وهي : الهجرة والنصرة والعقبة وبدر ، فقيل : عَقَبيٌّ ، ومهاجريٌّ ، وأنصاريٌّ ، وبدريٌّ . ولم يُقل ذلك في غيرها .

(٢) زيادة من « ب » وأزرهم : نساؤهم ، والعرب تكني بالإزار عن المرأة ، وتكني به عن النفس أيضاً .

الليلة رضي الله عنه ، وسعد بن عبادة بن دُلَيْم ، والمنذر بن عمرو بن خُنَيْس ، وعبادة بن الصامت . فهؤلاء تسعة من الخزرج . ومن الأوس ثلاثة وهم : أُسَيْد بن الحُضَير بن سِمَاك ، وسعد بن خَيْثمة بن الحارث ، ورِفاعة بن عبد المنذر بن زُبير[1] ، وقيل : بل أبو الهيثم بن التَّيِّهان مكانه . ثم الناس بعدهم .

والمرأتان هما : أمُّ عُمارَة نَسيبة بنت كعب بن عمرو ، التي قتل مُسيلمةَ ابنُها[2] حبيبُ بن زيد بن عاصم بن كعب . وأسماءُ بنت عمرو بن عَديّ بن نابي .

فلما تَمَّت هذه البيعة استأذنوا رسولَ الله ﷺ أن يميلوا على أهل العقبة فلم يأذن لهم في ذلك ، بل أذن للمسلمين بعدها من أهل مكة في الهجرة إلى المدينة ، فبادر الناس إلى ذلك ، فكان أولَ من خرج إلى المدينة من أهل مكة أبو سلمة[3] بن عبد الأسد ، هو وامرأته أم سلمة فاحتبست دونه ومُنِعت (سنة) من اللحاق به ، وحِيل بينها وبين ولدها ، ثم خرجت بعد السنة بولدها إلى

---

(١) في « ب » زنير ، وكذا في السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ١٩٩ .

(٢) بل شارك ابنها حبيب رضي الله عنه في قتل مسيلمة مع وحشي .

(٣) في السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٤٦٩ . عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : لما أجمع أبو سلمة الخروج إلى المدينة رَحَل لي بعيره ثم حملني عليه ، وحمل معي ابني سلمة بن أبي سلمة في حجري ، ثم خرج يقود بي بعيره ، فلما رأته رجال بني المغيرة قاموا إليه فقالوا : هذه نفسك غلبتْنا عليها ، أرأيتَ صاحبتك هذه ؟ علام نتركك تسير بها في البلاد ؟ قالت : فنزعوا خطام البعير من يده ، فأخذوني منه . قالت : وغضب عند ذلك بنو عبد الأسد رهط أبي سلمة ، فقالوا : لا والله لا نترك ابننا عندها إذ نزعتموها من صاحبنا ، قالت : فتجاذبوا بُنيّ سلمة بينهم حتى خلعوا يده ، وانطلق به بنو عبد الأسد ، وحبسني بنو المغيرة عندهم ، وانطلق زوجي أبو سلمة إلى المدينة . قالت : فَفُرِّق بيني وبين زوجي وبين ابني . قالت : فكنت أخرج كل غداة فأجلس بالأبطح ، فما أزال أبكي حتى أُمسي ، سنة أو قريباً منها .. إلخ . واسم أبي سلمة : عبد الله بن عبد الأسد بن هلال القرشي المخزومي ، وأمه برّة بنت عبد المطلب ، فهو ابن عمة النبي ﷺ ، هاجر إلى الحبشة ، ثم إلى المدينة ، وشهد بدراً ، وجُرح بأحد جرحاً اندمل ثم انتقض فمات منه سنة ثلاث من الهجرة .

المدينة ، وشيَّعها[1] عثمانُ بن طلحة ، ويقال : إن أبا سلمة هاجر قبل العقبة الأخيرة ، فالله أعلم . ثم خرج الناس أرسالاً يتبع بعضهم بعضاً .

فصل

[هجرة رسول الله ﷺ]

١٤ ب ولم يبق (بمكة)[2] من المسلمين إلا رسول الله ﷺ / وأبو بكر وعليّ رضي الله تعالى عنهما أقاما بأمره لهما ، وخلا من اعتقله المشركون كرهاً . وقد أعدَّ أبو بكر رضي الله عنه جَهَازَه وجَهَازَ رسول الله ﷺ ، منتظراً حتى يأذن الله عز وجل لرسوله ﷺ في الخروج . فلما كانت ليلةُ همَّ المشركون بالفتك برسول الله ﷺ ، وأرصدوا على الباب أقواماً ، إذا خرج عليهم قتلوه ، فلما خرج عليهم لم يره منهم أحد ، وقد جاء في حديثٍ[3] أنه ذرّ على رأس كل واحد منهم تراباً ثم خلص إلى بيت أبي بكر رضي الله عنه ، فخرجا من خَوْخَة في دار أبي بكر ليلاً ، وقد استأجرا عبدَ الله بن أُرَيْقط ، وكان هادياً خِرِّيتاً ، ماهراً بالدلالة إلى أرض المدينة ، وأمِنَاه على ذلك مع أنه كان على دين قومه ، وسلّما إليه راحلتيهما ، وواعداه غارَ ثَوْرٍ[4] بعد ثلاث ، فلما حصلا في الغار عَمَّى الله على قريش خبرَهما ، فلم يدروا أين ذهبا .

---

(١) شيَّع الرجل فلاناً : خرج معه ليودّعه ويبلغه منزله . وكان عثمان بن طلحة آنذاك لا يزال على دين قومه ، إذ لم يسلم إلا بعد الحديبية ، ولكنه فعل ذلك بدافع من كرمه ومروءته ، عندما رأى أمَّ سلمة رضي الله عنها تقصد إلى الهجرة منفردة ، حيث أوصلها إلى مشارف المدينة ثم قفل راجعاً إلى مكة .

(٢) زيادة من « ب » و « ج » .

(٣) ذكر هذا ابن هشام في السيرة ١ : ٤٨٣ عن ابن اسحق دون إسناد . كما ذكره ابن القيم في زاد المعاد ٢ : ٥٨ .

(٤) ثور : من جبال مكة . وهو واقع في جنوبها ، وقد كان المتوقع أن يسير الرسول إلى الشمال في =

وكان عـامر بن فُهَيْرة ، يُريـح عليهما غنماً لأبي بكر ، وكانت أسماءُ بنت أبي بكر تحمل لهما الزاد إلى الغار ، وكان عبد الله بن أبي بكر يتسمَّع ما يُقال بمكة ثم يذهب إليهما بذلك فيحترزان منه . وجاء المشركون في طلبهما إلى ثَوْر ، وما هناك من الأماكن ، حتى إنهم مروا على باب الغار ، وحاذت أقدامُهم رسولَ الله ﷺ وصاحبَه ، وعمَّى الله عليهم بابَ الغار ، ويقال ـ والله أعلم ـ : إن العنكبوت سدَّت على باب الغار ، وإن حمامتين عشَّشَتا على بابه ، وذلك تأويل قوله تعالى : ﴿ إلاّ تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثانيَ اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا ، فأنزل الله سكينتَه عليه وأيَّده بجنود لم تروْها ، وجعلَ كلمةَ الذين كفروا السفلى وكلمةُ الله هي العليا والله عزيز حكيم[1] ﴾ وذلك أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه لشدة حرصه[2] بكى حين مرّ المشركون ، وقال : يا رسول الله ، لو أن أحدهم نظر موضع قدميه لرآنا ، فقال له النبي ﷺ : « يا أبا بكر ، ما ظنُّك باثنين الله ثالثهما ؟ » .

ولما كان بعد الثلاث أتى ابنُ أُريقط بالراحلتين فركباهما ، وأردف أبو بكر عامرَ بن فُهَيْرة وسار الدّيلي[3] أمامهما على راحلته .

وجعلت قريشٌ لمن جاء بواحد من محمد ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه مائةً من الإبل ، فلما مرُّوا بحيِّ مُدْلِج ، بَصرُ بهم سراقةُ بن مالك بن جُعْشُم ، سيدُ مُدْلِج ، فركب جواده وسار في طلبهم ، فلما قرب منهم سمع قراءة النبي ﷺ ،

= اتجاه المدينة المنورة ، لأنها البلد الذي هاجر إليها أصحابه ، وكان سيره ﷺ في الاتجاه المعاكس ضرباً من حسن التدبير في التعمية على المشركين .

(١) التوبة : ٤٠

(٢) أي لشدة حرصه على رسول الله ﷺ . وهكذا كان الصحابة رضوان الله عليهم ينسون أنفسهم أمام الرسول ﷺ ويفتدونه بكل غال وعزيز .

(٣) الدّيلي : هو عبد الله بن أريقط الدّيلي نسبة إلى بني الدّيل .

وأبو بكر رضي الله عنه يكثر الالتفاتَ حذَراً على رسول الله ﷺ ، وهو ﷺ لا يلتفت ، فقال أبو بكر : يا رسول الله هذا سراقةُ بن مالك قد رَهِقَنا[1] .

١٥ أ / فدعا عليه رسولُ الله ﷺ فساخت[2] يدا فرسه في الأرض فقال : رُميت[3] ، إن الذي أصابني بدعائكما ، فادعُوا الله لي ، ولكما عليّ أن أردّ الناسَ عنكما ، فدعا له رسولُ الله ﷺ فأُطلِق ، وسأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتاباً ، فكتب له أبو بكر في أَدَم ، ورجع يقول للناس : قد كُفيتُم ما ههنا . وقد جاء مسلماً عام حجة الوَدَاع ودفع إلى رسول الله ﷺ الكتابَ[4] الذي كتبه له ، فوفَّى له رسولُ الله ﷺ بما وعده وهو لذلك أهل .

ومرَّ رسولُ الله ﷺ في مَسيره ذلك بخيمة أم معبد[5] فَقالَ[6] عندها ، ورأت من آيات نبوّته في الشاة وحلبها لبناً كثيراً في سنة مجدبة ما بهر العقولَ ، ﷺ .

---

(١) رهقه : بكسر الهاء : غشيه ولحقه ، أو دنا منه ؛ سواء أخذه أم لم يأخذه .

(٢) ساخت يدا فرسه : غاصتا في الأرض .

(٣) في « ب » : « فقال : قد علمت أن الذي أصابني بدعائكما » .

(٤) في رواية البخاري في كتاب بدء الخلق (باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) : أن سراقة سأل النبي ﷺ أن يكتب له كتاب أمْن . فأمر عامرَ بن فُهَيْرة فكتب في رقعة من أديم ، أي من جلد .

(٥) أم معبد : هي عاتكة بنت خالد بن منقذ بن ربيعة بن أصرم الخزاعية ، نقل ابن حجر عن البغوي أنها أسلمت وهاجرت وزوجها أبو معبد من خزاعة أيضاً ، ولا يُعرف له اسم ، روى عن رسول الله ﷺ ، وتوفي في حياة رسول الله .

(٦) قال عندها : استراح عندها في وقت القيلولة ، وهي وسط النهار .

فصل

[دخوله عليه الصلاة والسلام المدينة]

وقد كان بلغ الأنصارَ مخرَجُه من مكة وقصدُه إياهم ، فكانوا كلَّ يوم يخرجون إلى الحَرّة[1] ينتظرونه ، فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول على رأس ثلاث عشرة سنة من نبوّته ﷺ وافاهم رسولُ الله ﷺ حين اشتد الضحى ، وكان قد خرج الأنصار يومئذ ، فلما طال عليهم رجعوا إلى بيوتهم ، وكان أولَ من بَصُر به رجل من اليهود - وكان على سطح أُطُمِه[2] - فنادى بأعلى صوته : يابني قَيْلَة[3] هذا جَدُّكم[4] الذي تنتظرون ! فخرج الأنصارُ في سلاحهم وحَيّوْه بتحية النبوّة .

ونزل رسول الله ﷺ بقُباء على كُلثوم بن الهدْم ، وقيل : بل على سعد بن خَيْثَمة[5] ، وجاء المسلمون يسلّمون على رسول الله ﷺ ، وأكثرهم لم يره بعدُ ، وكان بعضهم أو أكثرهم يظنه أبا بكر لكثرة شيبه ، فلما اشتد الحر قام أبو بكر بثوب يُظلِّل على رسول الله ﷺ فتحقق الناس حينئذ رسولَ الله عليه الصلاة والسلام .

---

(١) الحَرّة : أرض ذات حجارة نخرة سود جمعها حِرار وحرّات . والمعروف أن المدينة المنورة تقع بين حرتين : شرقية وغربية . تلتقيان في الجنوب عند قباء وما يليها .

(٢) الأُطُمّ : بضم الهمزة وسكون الطاء ، هو القصر ، وكل حصن مبني بحجارة ، وكل بيت مربع مسطح . جمعه أُطُم بضمتين وآطام . وقد عُرفت المدينة المنورة بكثرة آطامها التي كانت تستعملها وسيلة للدفاع بدلاً من الأسوار .

(٣) بنو قيلة : اسم للأوس والخزرج ؛ نسبة إلى جدة لهم تُدعى قيلة .

(٤) جَدّكم : حظكم ، وهو بفتح الجيم .

(٥) في السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٤٩٣ : اتخذ النبي ﷺ دار كلثوم لإقامته ، ودار سعد لمجلسه مع الناس .

فصل

[استقراره عليه الصلاة والسلام بالمدينة]

فأقام رسول الله ﷺ بقُباء أياماً ، وقيل : أربعة عشر يوماً ، وأسَّس مسجدَ قُباء[1] ، ثم ركب بأمر الله تعالى فأدركته الجمعةُ في بني سالم بن عوف فصلاّها في المسجد الذي في بطن وادي رانونا[2] ، ورغب إليه أهلُ تلك الدار أن ينزل عليهم ، فقال : « دعوها فإنها مأمورة » فلم تزل ناقته سائرة به لا تمر بدار من دور الأنصار إلا رغبوا إليه في النزول عليهم ، فيقول : « دعوها فإنها مأمورة » . فلما جاءت موضعَ مسجده اليومَ بركت ، ولم ينزل عنها ﷺ حتى نهضت وسارت قليلاً ثم التفتت ورجعت فبركت في موضعها الأول ، فنزل عنها ﷺ ، وذلك في دار بني النجار ، فحمل أبو أيوب[3] رضي الله عنه رَحْلَ رسول الله ﷺ إلى منزله .

١٦ ب / واشترى رسولُ الله ﷺ موضعَ المسجد ، وكان مِرْبَداً[4] ليتيمين ، وبناه مسجداً ، فهو مسجده[5] الآن ، وبُني لآل رسول الله ﷺ حُجَراً إلى جانبه .

---

(١) في « ب » : « وأسس حينئذ مسجده » والضمير راجع إلى قباء .

(٢) رانونا : اسم للوادي الذي نزل منه ﷺ من قُباء إلى المدينة . وهو واد يبدأ من جنوب غربي قباء ويلتقي بوادي بُطحان قرب المدينة ، والمكان الذي صلى فيه ﷺ في بني سالم بن عوف يقع في بطن الوادي بين قُباء والمدينة ، وقد أقيم في مكان صلاته مسجد هو المعروف الآن بمسجد الجمعة .

(٣) أبو أيوب : خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري ، من بني النجار ، صحابي ، شهد العقبة وبدراً وسائرَ المشاهد ، وكان صابراً تقياً محباً للغزو والجهاد ، عاش إلى أيام بني أمية وغزا مع جيش يزيد بن معاوية القسطنطينية سنة ٥٢ هـ ومات على أسوارها رضي الله عنه ودفن هناك . أنظر أسد الغابة ٢ : ٨٠ ـ ٨٢ .

(٤) المربد : الموضع الذي يُجفف فيه التمر .

(٥) فهو مسجده الآن : أي المسجد النبوي الشريف ، وقد بناه ﷺ أول ما بناه باللبن وجعل =

وأما عليٌّ رضي الله عنه فأقام بمكة ريثما أدَّى عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده وغيرَ ذلك ، ثم لحق برسول الله ﷺ .

فصل

[المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار]

ووادعَ رسولُ الله ﷺ مَنْ بالمدينة من اليهود ، وكتب بذلك كتاباً[1] ،

= عُمُدَه من خشب النخل ، وسقَفَه بالجريد ، وعمل ﷺ فيه بنفسه مشاركة منه في هذا الأجر ، وترغيباً لأصحابه من المهاجرين والأنصار في الإقبال على العمل ، فدأبوا يعملون فيه بجد ورغبة ونشاط ، وقال قائلهم :

لئن قعدنا والنبي يعملْ ... لذاكَ منَّا العملُ المضلَّلْ

وقد ضرب ﷺ بذلك المثل الأعلى في القدوة الحسنة والقيادة الراشدة ، التي لا تزدهيها قيادة ، ولا تطغى عن حدود المساواة أمام الحق والواجب .

(١) وكتب بذلك كتاباً : يُلاحظ أن رسول الله ﷺ لم يكتب كتاباً بينه وبين الأنصار في العقبة ، ولا بينه وبين أصحابه في بيعة الرضوان ، واكتفى فيها بالمبايعة وأخذ العهد ، بينما نراه في علاقاته مع أعدائه من اليهود والمشركين لم يكتف بالمشافهة ، بل وثَّق ذلك بالعهود المكتوبة المختومة . ولعله اعتمد في العقبة والحديبية وأشباههما على ما كان يحسه في نفوس أصحابه من أصالة إيمانية وعقيدة ثابتة ، واندفاع للتضحية في سبيل هذا الدين الذي امتزجت به وجداناتهم ، وأشرقت به قلوبهم ؛ حتى أصبحوا يرونه جزءاً من كيانهم وطريقاً للحفاظ على وجودهم ؛ إذ الثبات في العقيدة هو الدعامة المكينة في ثبات الأخلاق . قال العباس بن عبادة بن نَضْلة الأنصاري ليلة العقبة مخاطباً قومه : « يا معشر الخزرج هل تدرون علام تبايعون هذا الرجل ؟ قالوا : نعم . قال : إنكم تبايعونه على حرب الأحمر والأسود من الناس ، فإن كنتم ترون أنكم إذا أُنهكت أموالُكم مصيبةً وأشرافُكم قتلاً أسلمتموه ، فمن الآن ، فهو والله إن فعلتم خِزْيَ الدنيا والآخرة ، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه على نَهْكة الأموال وقتْل الأشراف فخذوه . فهو والله خير الدنيا والآخرة . قالوا : فإنا نأخذه على مصيبة الأموال وقتل الأشراف ، فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفينا ؟ قال : « الجنة » . قالوا : ابسط يدك ، فبسط يده ، فبايعوه . =

وأسلم حَبْرُهم عبدُ الله بن سَلاَم رضي الله عنه ، وكفَر عامّتهُم ، وكانوا ثلاث قبائل : بنو قَيْنُقَاع ، وبنو النَّضير ، وبنو قُرَيْظة .

وآخى[1] رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار ، فكانوا يتوارثون بهذا الإخاء في ابتداء الإسلام إرثاً مقدّماً على القرابة .

وفرض الله سبحانه وتعالى إذ ذاك الزكاة رفقاً بفقراء المهاجرين ، وكذا ذكر ابن حزم[2] في هذا التاريخ ، وقد قال بعض الحفّاظ من علماء الحديث : إنه أعياه فرض الزكاة متى كان .

= أما اليهود والمشركون فإن قلوبهم كانت تتيز غيظاً وتغلي حقداً على محمدٍ وصحبه ، فليس من الحكمة في شيء أن يُكتفى منهم بكلمة أو عهد شفوي ، بل الحكمةُ كل الحكمة أن تُكتب الكتب وتُوثَّق المواثيق ، هذا علاوة على ما عُرف به اليهود من غدر وخيانة خبرها الأنصار منهم في الجاهلية ، ونزل بها بعد ذلك القرآن ، وبرهنت عليها الحوادث في غير ما وقعة من وقائع الإسلام .

يضاف إلى هذا أن تعامله ﷺ مع المشركين واليهود كان تعاملاً مع أناس خارجين عن دائرة الإسلام والمسلمين ، وهذا يُعطينا القدوة لما ينبغي أن يكون عليه التعامل بين الدولة الإسلامية وغيرها من الأمم المعادية الكافرة .

(١) الأخوة الحقيقية في نظر الإسلام هي أخوّة العقيدة ، فهي الرباط القوي الذي يشد أواصرَ المجتمع ويقوم عليه بنيانُه ، طبَّقها الإسلام في مكة بين الأحياء القرشية : فكان بلال الحبشي وعبيدة بن الحارث أخوين ، وأبو بكر وعمر أخوين ، وحمزة بن عبد المطلب ومولى رسول الله ﷺ زيد بن حارثة أخوين . ولم تغن القرابة من رسول الله ﷺ أبا لهب شيئاً ، ونزل في ذمّه قرآن يتلا إلى قيام الساعة . وكأن تلك المؤاخاة بين أبناء القبيل الواحد كانت تمهيداً للمؤاخاة الكبرى التي ظهرت في المدينة بين المهاجرين والأنصار ، والتي كانت النموذج الرائع لتطبيق الأخوة بين أفراد الأمة بشكل عملي ، وهو أمر لم يتحقق للناس ولن يتحقق إلا في ظل الإسلام ؛ حيث لم يستغلها فريق على حساب فريق ولم تُتخذ وسيلة أو ذريعة لتحقيق غاية فردية ، بل لقيها كل فريق بالتضحية والتفاني والإخلاص ، فحين نجد موقف الإيثار عند الأنصار ، يطالعنا موقف عزة النفس والتعفف لدى المهاجرين الأبرار ، فلله كم هي رائعة تلك الأخوّة الإسلامية .

(٢) جوامع السيرة لابن حزم ص ٩٧ .

فصل

[فرض الجهاد]

ولما استقر رسولُ الله ﷺ بالمدينة بين أظهر الأنصار وتكفَّلوا بنصره ومَنْعِه من الأسْود والأحمر ؛ رَمَتْهم العربُ قاطبةً عن قوس واحدة ، وتعرَّضوا لهم من كل جانب ، وكان الله سبحانه قد أَذِن للمسلمين في الجهاد في سورة الحج - وهي مكية - في قوله تعالى ﴿ أُذِن للذين يُقاتَلون بأنّهم ظُلموا وإنّ الله على نصرهم لقدير[1]) ، ثم لمَّا صاروا في المدينة وصارت لهم شوكةٌ وعَضُد كَتَبَ الله عليهم الجهاد كما قال تعالى في سورة البقرة : ﴿ كُتب عليكم القتالُ وهو كُرْهٌ لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خيرٌ لكم وعسى أن تُحِبُّوا شيئاً وهو شَرٌّ لكم والله يعلمُ وأنتم لا تعلمون[2] ﴾ .

فصل

[أول المغازي والبعوث]

[غزوة الأبواء]

وكانت أولَ غزاةٍ غزاها رسول الله ﷺ غزوةُ الأبواء ، وكانت في صفر سنة اثنتين من الهجرة ، خرج بنفسه ﷺ حتى بلغ ودّان[3] ، فوادع بني ضَمْرة بن

---

(١) الحج : ٣٩ .

(٢) البقرة : ٢١٦ ومعنى كُتب : فُرض . كره لكم : مكروه لكم بحسب الطبع لما فيه من تعريض النفس للقتل .

(٣) ودّان : موضع بين مكة والمدينة ، بينه وبين رابغ مما يلي المدينة ٢٩ ميلاً .

بكر بنِ عبد مناة بن كِنانة مع سيدهم مخشّي[1] بن عمرو ، ثم كَرَّ راجعاً إلى المدينة ولم يَلْقَ حَرْباً ، وكان استخلف عليها سعدَ بن عبادة رضي الله عنه .

[بعث حمزة بن عبد المطلب]

ثم بعث عمّه حمزة رضي الله عنه في ثلاثين راكباً من المهاجرين ليس فيهم أنصاري إلى سيف البحر فالتقى بأبي جهل[2] بن هشام ، ورَكْبٍ معه زُهَاء ثلاثمائة ، فحال بينهم مجديّ بن عمرو الجهني[3] ؛ لأنه كان موادعاً للفريقين .

[بعث عبيدة بن الحارث بن المطلب]

وبعث عبيدةَ بن الحارث بن المطلب في ربيع الآخِر في ستين أو ثمانين راكباً
١٧ أ من المهاجرين أيضاً إلى ماء بالحجاز / بأسفل ثنية المَرَة ، فلَقُوا جمعاً عظيماً من قريش عليهم عكرمة بن أبي جهل ، وقيل : بل كان عليهم مِكْرَز بن حفص ، فلم يكن بينهم قتال ، إلا أن سعد بن أبي وقاص رَشَقَ المشركين يومئذ بسهم ، فكان أولَ سهم رُمي به في سبيل الله ، وفرّ يومئذ من الكفار إلى المسلمين المقدادُ بن عمرو الكِنْدي ، وعُتبة بن غَزْوان رضي الله عنهما .

فكان هذان البعثان أول راية عقدها رسولُ الله ﷺ ، ولكن اختُلِف في أيهما

---

(١) في النسخ الثلاث : مجدي بن عمرٍ ، والتصحيح من السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٤١ والسيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٣٥٦ .

(٢) في الأصل (إلى سيف البحر إلى أبي جهل ..) والتصحيح من جوامع السيرة لابن حزم ص١٠١ .

(٣) في النسخ الثلاث : مجدي بن عمرو المتقدم . والتصحيح من السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٤٥ والسيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٣٥٩ .

كان أول ، وقيل : إنها كانا في السنة الأولى من الهجرة . وهو قول ابن[1] جرير الطبري ، والله تعالى أعلم .

فصل

[غزوة بُواط]

ثم غزا رسولُ الله ﷺ غزوة بُواط[2] ، فخرج بنفسه ﷺ في ربيع الآخِر من السنة الثانية ، واستعمل على المدينة السَّائبَ بن عثمان بن مظعون ، فسار حتى بلغ بُواط من ناحية رَضْوى ، ثم رجع ولم يَلق حرباً .

[غزوة العُشَيْرة]

ثم كانت بعدها غزوة العُشَيْرة ، ويقال : بالسين المهملة ، ويقال العُشَيْراء . خرج بنفسه ﷺ في أثناء جُمادى الأولى حتى بلغها ، وهي مكان ببطن يَنْبع ، وأقام هناك بقية الشهر وليالي من جُمادى الآخِرة (وصالح بني مدلج[3]) ، ثمَّ رجع ولم يَلْقَ كيداً ، وقد كان استخلف على المدينة أبا سلَمة بن عبد الأسد . وفي

---

(١) تاريخ الطبري ٢ : ٤٠٢ . وابن جرير الطبري : هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري . أبو جعفر ، المؤرخ ، المفسر ، الإمام . ولد في آمل من طبرستان ، وإليها نسب ، استوطن بغداد وتوفي بها سنة ٣١٠ هـ ومن كتبه : « تاريخ الرسل والملوك » المعروف بتاريخ الطبري ، وجامع البيان في تفسير القرآن . أنظر الأعلام ٦ : ٢٩٤ .

(٢) بُواط : بضم الباء ، واد بأرض الحجاز ناحية جبل رضوى ؛ الذي هو من جبال ينبع وساكن جهينة ، ويقع على يمين المصعد إلى مكة من المدينة .

(٣) زيادة من « ب » وفي السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٤٩ وفي السيرة النبوية لابن كثير : ٢ : ٣٦٢ « ووادع فيها بني مدلج ، وحلفاءهم من بني ضمرة » .

صحيح[1] مسلم من حديث أبي إسحاق السبيعي قال : قلت لزيد بن أرقم : كم غزا رسول الله ﷺ ؟ قال : « تسع عشرة غزوة أولها العُشَيْرَة أو العُشَيْراء » .

[غزوة بدر الأولى]

ثم خرج بعدها بنحو من عشرة أيام إلى بدر الأولى ، وذلك أن كُرْز بن جابر الفِهريّ ، أغار على سَرْح[2] المدينة ، فطلبه فبلغ وادياً يقال له سَفَوان في ناحية بدر ، ففاته كُرْز ، (فرجع)[3] وقد كان استخلف على المدينة زيدَ بن حارثة رضي الله عنه .

وبعثَ سعدَ بن أبي وقاص رضي الله عنه في طلب كُرْز بن جابر فيما قيل والله أعلم . وقيل : بل بعثه لغير ذلك .

---

(١) الحديث في صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير (باب عدد غزوات النبي ﷺ) عن أبي إسحاق السبيعي قال : « قلت لزيد بن أرقم : كم غزا رسول الله ﷺ ؟ قال : تسع عشرة . فقلت : كم غزوتَ أنت معه ؟ قال : سبع عشرة غزوة . قال : فقلتُ : فما أول غزوة غزاها ؟ قال : ذات العُسَيْر أو العُشَيْر » .
قال ابن كثير في السيرة النبوية ٢ : ٣٦٢ بعد إيراد حديث البخاري عن أبي إسحاق في هذا الموضوع : هذا الحديث ظاهر في أن أول الغزوات العشيرة . اللهم إلا أن يكون المراد أول غزاة شهدها مع النبي ﷺ زيد بن أرقم العشيرة ، وحينئذ لا ينفي أن يكون قبلها غيرها لم يشهدها زيدُ بن أرقم ، وبهذا يحصل الجمع بين ما ذكر وبين هذا الحديث . والله أعلم .

(٢) السرح : ما يَرعى من النَّعَم .

(٣) زيادة من « ب » .

فصل

[بعث عبد الله بن جَحْش[1]]

ثم بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جَحْش بن رئاب الأسدي وثمانيةً من المهاجرين ، وكتب له كتاباً وأمَرَه[2] ألا ينظر فيه حتى يسير يومين ، ثم ينظر فيه ، ولا يُكْرِهَ أحداً من أصحابه ، ففعل ، ولما فتح الكتابَ وجد فيه : « إذا نظرتَ في كتابي هذا فامض حتى تنزلَ (نَخْلَة) بين مكة والطائف ، وتَرَصَّدْ بها قريشاً ، وتعلّم[3] لنا من أخبارهم » ، فقال : سمعاً وطاعة ، وأخبر أصحابه بذلك ، وبأنه لا يستكرههم ، فمن أحبَّ الشهادة فلينهضْ ، ومن كره الموت فليرجع ، وأما أنا فناهضٌ ، فنهضوا[4] كلُّهم .

١٨ ب / فلما كان في أثناء الطريق أضلَّ سعدُ بن أبي وقاص وعتبةُ بن غَزْوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه فتخلَّفا في طلبه ، وتقدّم عبدُ الله بن جحش حتى نزل بنخلة ، فمرت به عِيرٌ لقريش تحملُ زبيباً وأَدَماً وتجارة ، فيها عمرو بن الحضرميّ ، وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة ، والحَكم بن كَيْسَان مولى بني المغيرة . فتشاور المسلمون وقالوا : نحن في آخر يوم من رجب الشهر الحرام ، فإن قاتلناهم انتهكنا الشهرَ الحرام ، وإن تركناهم الليلة دخلوا الحرم ، ثم اتفقوا على ملاقاتهم ،

---

(١) في « ب » قدَّم فصل تحويل القبلة على هذا الفصل .

(٢) هذا نموذج للأساليب القيادية الدقيقة التي كان يسلكها ﷺ في حروبه مع أعدائه في التكتم على الخطط وربطها بمواقيتها المناسبة ، وستر تفاصيلها حتى على القائد ، وهو درس من الدروس النبوية العالية في هذا المضمار ، ما أحرى المسلمين باحتذائه والتنوّر بهداه !.

(٣) تَعَلَّمْ : تعرّف عن أخبارهم واجمع معلوماتٍ حولها ؛ ومن المعروف أن للاستطلاعات العسكرية أهمية كبيرة في مواجهة الأعداء .

(٤) في « ب » : فمضوا كلهم .

فرمى أحدُهم عمروَ بن الحضرمي فقتله ، وأسروا عثمانَ والحكم ، وأفلت نوفل .

ثم قدموا بالعير والأسيرين قد عزلوا من ذلك الخُمُسَ ، فكانت أول غنيمة في الإسلام ، وأولَ خُمُسٍ في الإسلام ، وأولَ قتيلٍ في الإسلام ، وأولَ أسيرٍ في الإسلام[1] ، إلا أن رسول الله ﷺ أنكر عليهم ما فعلوه ، وقد كانوا رضي الله عنهم مجتهدين فيما صنعوا .

واشتد تعنُّت قريش وإنكارُهم ذلك ، وقالوا : محمدٌ قد أَحَلَّ الشهر الحرام ، فأنزل الله عز وجل في ذلك ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتالٍ فيه قل قتالٌ فيه كبير وصَدٌّ عن سبيل الله وكفرٌ به والمسجدِ الحرام وإخراجُ أهلِه منه أكبرُ عند الله ﴾[2] يقول سبحانه : هذا الذي وقع وإن كان خطأ ، لأن القتال في الشهر الحرام كبير عند الله ، إلا أن ما أنتم عليه أيها المشركون من الصدِّ عن سبيل الله والكفر به وبالمسجد الحرام ، وإخراج محمد وأصحابه الذين هم أهل المسجد الحرام في الحقيقة أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام .

ثم إن رسولَ الله ﷺ قَبِل الخُمُسَ[3] من تلك الغنيمة ، وأخذ الفداءَ من ذَيْنك الأسيرين .

---

(١) في جوامع السيرة ص١٠٦ « وأول أسيرين أُسِرا من المشركين » .

(٢) البقرة : ٢١٧ .

(٣) قَبِل الخمس : لأن رسول الله ﷺ كان قد وقف العير والأسيرين ، وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً قائلاً لهم : « ما أمرتكم بقتالٍ في الشهر الحرام » .

فصل

[تحويل القبلة وفرض الصوم]

وفي شعبان من هذه السنة حُوِّلت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، وذلك على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه المدينة ، وقيل سبعة عشر شهراً ، وهما في الصحيحين[1] . وكان أولَ من صلّى إليها أبو سعيد بن المُعَلّى وصاحبٌ له كما رواه النّسائي[2] : وذلك أنّا سمعنا رسولَ الله ﷺ يخطب الناسَ ويتلو عليهم تحويلَ القبلة ، فقلت لصاحبي : تعال نصلّي ركعتين فنكون أولَ من صَلّى إليها ، فتوارينا وصلينا إليها ، ثم نزل رسول الله ﷺ فصلّى بالناس الظهر يؤمئذ .

وفُرِضَ صومُ رمضان ، وفُرِضَتْ لأجله زكاةُ الفطر قُبيله بيوم[3] .

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب التوجه نحو القبلة حيث كان) ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة) .

(٢) رواه النسائي في كتاب القبلة (باب استقبال القبلة) عن أبي سعيد بن المعلىّ وهو الحارث بن نفيع بن المعلىّ الزُّرَقِي الأنصاري . وانظر تفسير ابن كثير ١ : ١٣٨ عند تفسير قوله تعالى ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها ﴾ الآية ١٤٤ من سورة البقرة . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ١٢ ـ ١٣ قال المنذري : وحديث أبي سعيد بن المعلىّ فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، ضعفه الجمهور . وقال عبد الملك بن شعيب بن الليث : ثقة مأمون .

(٣) في هامش « ب » بلغ مقابلة على أصل المؤلف .

فصل

ا غزوة بدر الكبرى ا

نذكر فيه ملخص وقعة بدر الثانية ، وهي الوقعة العظيمة التي فَرَق الله فيها
١٩ أ / بين الحق والباطل ، وأعز الإسلام ، ودمغ الكفر وأهله ، وذلك أنه لما كان في رمضان من هذه السنة الثانية بلغ رسولَ الله ﷺ أن عيراً مقبلةً من الشام صحبةَ أبي سفيان ، صخر بن حرب ، في ثلاثين أو أربعين رجلاً من قريش ، وهي عيرٌ عظيمة ، تحمل أموالاً جزيلة لقريش ، فندب ﷺ الناسَ للخروج إليها ، وأمر من كان ظَهْرُه حاضراً بالنهوض ، ولم يحتفل لها احتفالاً كثيراً ، إلا أنه خرج في ثلاثمائة وبضعة عشرَ رجلاً ، لثمان خلَون من رمضان ، واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابن أم مكتوم ، فلما كان بالروحاء ردّ أبا لبابة بن عبد المنذر[1] واستعمله على المدينة . ولم يكن معه من الخيل سوى فرس الزبير ، وفرس المقداد[2] بن الأَسْوَد الكِندي ، ومن الإبل سبعون بعيراً يعتقب الرجلان والثلاثة فأكثر على البعير الواحد ، فرسول الله ﷺ وعليّ ومَرْثَد بن أبي مرثد الغَنوي يعتقبون بعيراً ، وزيد بن حارثة وأَنَسة[3]

---

(١) أبو لبابة : هو رفاعة بن عبد المنذر الأوسي الأنصاري ، شهد بيعة العقبة ، وكان أحد نقبائها الاثني عشر ، وكان أحد الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، ثم تاب الله عليه مع من تاب ، شهد فتح مكة ، وتوفي في خلافة علي رضي الله عنها . أنظر أسد الغابة ٥ : ٢٨٤ ـ ٢٨٥ .

(٢) المقداد بن الأسود : اسمه الحقيقي المقداد بن عمرو كما تقدم في الحديث عن بعث عبيدة بن الحارث ، ولكنه يُعرف أيضاً بالمقداد بن الأسود وهذا الأسود الذي يُنسب إليه هو الأسود بن عبد يغوث الزهري ، وإنما نسب إليه لأن المقداد حالفه ، فتبناه الأسود فنسب إليه ، وكانت وفاته بالمدينة في خلافة عثمان رضي الله عنهما . أنظر أسد الغابة ٤ : ٤٠٩ ـ ٤١١ .

(٣) أَنَسة : مولى رسول الله ﷺ ، من مولّدي الشَرَاة ، يكنى أبا مسروح ، وكان يأذن على النبي ﷺ إذا جلس ، توفي في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما . أنظر أسد الغابة ١ : ١٣٢ .

وأبو كبشة[1] موالي رسول الله ﷺ وحمزة يعتقبون[2] جملاً ، وأبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف على جمل آخر .. وهلم جرا .

ودفع ﷺ[3] اللواء إلى مصعب بن عمير ، والرايةَ الواحدة إلى علي بن أبي طالب ، والرايةَ الأخرى إلى رجل من الأنصار ، وكانت راية الأنصار بيد سعد[4] بن معاذ ، وجعل على الساقة[5] قيسَ بن أبي صعصعة . وسار ﷺ فلما قرب من الصفراء[6] بعث بَسْبَسَ بن عمرو الجهني ، وهو حليف بني ساعدة ، وعديّ بن أبي الزَّغْباء الجهني حليفَ بني النجار إلى بدر يتحسَّسان أخبار العير .

وأما أبو سفيان فإنه بلغه مخرجُ رسول الله ﷺ وقَصْدُه إياه ، فاستأجر ضَمْضَمَ

---

(١) أبو كبشة : مولى رسول الله ﷺ ، واسمه سُلَيْم ، ابتاعه رسولُ الله فأعتقه ، وشهد معه بدراً والمشاهد كلها ، وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنهما سنة ١٣ هـ . أنظر أسد الغابة ٥ : ٢٨٢ .

(٢) في الأصل : « وزيد بن حارثة وأنسة وأبو كبشة موالي رسول الله ﷺ يعتقبون جملاً » والتصحيح من الجمع بين ما ذكره ابن كثير وابن إسحاق في السيرة ، وفي « ب » لم يذكر « حمزة » أيضاً .

(٣) جعل الرسول ﷺ للمهاجرين راية سوداء يحملها علي بن أبي طالب ، وللأنصار رايةً سوداء أيضاً يحملها سعد بن معاذ والحباب بن المنذر . ودفع اللواء الجامع للمسلمين - وكان أبيض - إلى مصعب بن عمير .

(٤) قال ابن كثير في السيرة النبوية ٢ : ٣٨٨ : « قال ابن هشام : كانت راية الأنصار مع سعد بن معاذ ، وقال الأموي : كانت مع الحباب بن المنذر » . وليس من المستبعد أن يكون الاثنان قد حملا راية الأنصار بتكليف من رسول الله ﷺ بالتناوب ، لأن الأول أوسي والثاني خزرجي . والله أعلم .

(٥) قيس بن أبي صعصعة : أنصاري خزرجي من بني مازن بن النجار . واسم أبي صعصعة عمرو بن زيد ، شهد العقبة وكان على ساقة الجيش في بدر . أنظر أسد الغابة ٤ : ٢١٨ .

(٦) الصفراء : قرية كثيرة النخل والمزارع ، وماؤها عيون كلها ، يجري ماؤها إلى ينبع ، وهي في طريق الحاج الذي سلكه رسول الله ﷺ غير مرة جنوبي بدر ، وبها يمر طريق السيارات المتجهة من المدينة إلى مكة اليوم ، وقد نضبت أكثر عيونها الغزيرة .

ابن عمرو الغفاري إلى مكة مستصرخاً لقريش بالنفير إلى عيرهم ليمنعوه من محمدٍ وأصحابه .

وبلغ الصريخُ أهلَ مكة ، فنهضوا مسرعين وأوعبوا في الخروج ، ولم يتخلف من أشرافهم أحد سوى أبي لهب ، فإنه عوَّض عنه رجلاً كان له عليه دين ، وحشدوا ممن حولهم من قبائل العرب ، ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلا بني عديّ ، فلم يخرج معهم منهم أحد .

وخرجوا من ديارهم كما قال الله عز وجل : ﴿ بطراً ورئاء الناس ويَصُدُّون عن سبيل الله[1] ﴾ وأقبلوا في تحمّل وحَنَقٍ عظيم على رسول الله ﷺ
٢٠ ب وأصحابه / لما يُريدون من أخذ عيرهم ، وقد أصابوا بالأمس عمروَ بن الحضرمي والعيرَ التي كانت معه .

فجمعهم الله على غير ميعاد لما أراد في ذلك من الحكمة كما قال تعالى : ﴿ ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد ولكنْ ليقضيَ الله أمراً كان مفعولاً[2] ... الآية ﴾ .

ولما بلغ رسولَ الله ﷺ خروجُ قريش استشار أصحابه ، فتكلَّم كثيرٌ من المهاجرين فأحسنوا ، ثم استشارهم وهو يريد بما يقول الأنصار[3] ، فبادر سعدُ بن

---

(١) الأنفال : ٤٧ .

(٢) الأنفال : ٤٢ .

(٣) في السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٣٩٢ قال رسول الله ﷺ : « أشيروا علي أيها الناس » وإنما يريد الأنصار ، وذلك أنهم كانوا عدد الناس ، وأنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا : يا رسول الله ! إنا بُرَآء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا ، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمتنا نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا . فكان رسول الله ﷺ يتخوّف ألا تكون الأنصار ترى عليها نصره إلا ممن دَهَمَهَ بالمدينة من عدوه ، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم .

معاذ رضي الله تعالى عنه فقال : يا رسول الله ! كأنك تُعَرِّض بنا ، فوالله يا رسول الله ، لو استعرضت بنا البحر لخضناه معك ، فَسِرْ بنا يا رسول الله على بركة الله[1] .فَسُرّ ﷺ بذلك وقال : « سيروا وأبشروا فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين » .

ثم رحل رسول الله ﷺ ونزل قريباً من بدر ، وركب ﷺ مع رجل من أصحابه مستخبراً ثم انصرف ، فلما أمسى بعث علياً وسعداً والزبيرَ إلى ماء بدر يلتمسون الخبر ، فقدموا بعبدين لقريش ، ورسول الله ﷺ قائم يُصَلِّي ، فسألهما أصحابُه لمن أنتما . ؟ فقالا : نحن سقاة لقريش . فكره ذلك أصحابُ رسول الله ﷺ وودّوا أن لو كانا لعير أبي سفيان وأنه منهم قريب ليفوزوا به ، لأنه أخف مُؤونة من قتال النفير من قريش لشدة بأسهم واستعدادهم لذلك ، فجعلوا يضربونهما ، فإذا آذاهما الضرب قالا : نحن لأبي سفيان . فإذا سكتوا عنهما قالا : نحن لقريش . فلما انصرف رسولُ الله ﷺ من صلاته قال : « والذي نفسي بيده إنكم لتضربونهما إذا صدقا وتتركونهما إذا كذبا » . ثم قال لهما : أخبراني أين قريش ؟ قالا : وراء هذا الكثيب . قال : كم القوم ؟ قالا : لا علم لنا . فقال : كم ينحرون كلّ يوم ؟ فقالا : يوماً عشراً ويوماً تسعاً . فقال ﷺ : « القوم ما بين التسعمائة إلى الألف » .

وأما بَسْبَسُ بن عمرو وعديّ بن أبي الزَّغْباء فإنهما وردا ماء بدر فسمعا جارية

---

(١) في السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٣٩٢ فقال سعد بن معاذ : والله لكأنك تُريدنا يا رسول الله ؟ قال : أجل . قال : فقد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق ، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة لك ، فامض يا رسول الله لما أردت فنحن معك ، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلّف منا رجل واحد ، وما نكره أن تلقى بنا عدّونا غداً ، إنا لصُبُر في الحرب صُدُق عند اللقاء ، لعلّ الله يُريك منا ما تقربه عينُك ، فسر على بركة الله .

تقول لصاحبتها : ألا تقضيني ديني ؟ فقالت الأخرى : إنما تقدَم العيرُ غداً أو بعد غد فأعمل لهم وأقضيك . فصدَّقَها مجديّ بن عمرو[1] . فانطلقا مقبلين لما سمعا ، ويعقبهما أبو سفيان ، فقال لمجدي بن عمرو : هل أحسست أحداً من أصحاب محمد ؟ فقال : لا إلا أن راكبين نزلا عند تلك الأكمة . فانطلق أبو سفيان إلى
٢١ أ مكانهما وأخذ من بعر بعيرهما ففتّه فوجد فيه النوى فقال : والله / هذه علائفُ يثرب ، فعدل بالعير إلى طريق الساحل ، فنجا ، وبعثَ إلى قريش يعلمهم أنه قد نجا هو والعير ويأمرهم أن يرجعوا .

وبلغ ذلك قريشاً ، فأبى ذلك أبو جهل وقال : والله لا نرجع حتى نَردَ ماء بدر ، ونقيم عليه ثلاثاً ، ونشرب الخمر ، وتضربَ على رؤوسنا القِيَانُ ، فتهابنا العرب أبداً ، فرجع الأخنسُ بن شرَيْق بقومه بني زُهرة قاطبة ، وقال : إنما خرجتم لتمنعوا عيركم وقد نجت ، ولم يشهد بدراً زُهْري إلا عمّا مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله : والد الزهريّ[2] ، فإنها شهداها يومئذ وقُتلا كافرين .

فبادر رسولُ الله ﷺ قريشاً إلى ماء بدر ، ونزل على أدنى ماء هناك ، فقال له الحُبَابُ بن المنذر بن عمرو : يا رسول الله ، هذا المنزل الذي نزلته أمرك الله به ؟ أو منزل نزلته للحرب والمكيدة ؟ قال : « بل منزلٌ نزلته للحرب

---

(١) كان مجدي بن عمرو معهما على الماء ، وانظر في ذلك السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن هشام ١ :٦١٧ ـ ٦١٨ .

(٢) الزهري : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله الزهري من بني زهرة بن كلاب من قريش ، والمشهور بابن شهاب الزهري أول من دوّن الحديث ، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء ، من أهل المدينة . نزل الشام واستقر بها ، وكتب عمرُ بن عبد العزيز إلى عماله : عليكم بابن شهاب فإنكم لاتجدون أحداً أعلمَ بالسنة الماضية منه . توفي سنة ١٢٤ هـ في قرية (شغْب) بين الحجاز وفلسطين . انظر الأعلام ٧ : ٣١٧ .

والمكيدة » . فقال : ليس هذا بمنزل ، فانهض بنا حتى نأتيَ أدنى ماء من مياه القوم فننزله ، ونعوّر ما وراءنا من القُلُب[1] ، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ، فنشربُ ولا يشربون . فاستحسن رسولُ الله ﷺ منه ذلك ، وحالَ الله بين قريش وبين الماء بمطر عظيم أرسله[2] ، وكان نقمةً على الكفار ونعمة على المسلمين ، مهّد لهم الأرض ولبّدها ، وبُني لرسول الله ﷺ عريش يكون فيه .

ومشى ﷺ في موضع المعركة ، وجعل يُريهم مصارع رؤوس القوم واحداً واحداً ، ويقول : هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله ، وهذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان . قال عبد الله بن مسعود : فوالذي بعثه بالحق ما أخطأ واحدٌ منهم موضعَه الذي أشار إليه رسولُ الله ﷺ .

وبات رسولُ الله ﷺ تلك الليلة يُصلي إلى جِذَمٍ[3] شجرة هناك ، وكانت ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان ، فلما أصبح وأقبلت قريش في كتائبها ، قال ﷺ : « اللهم هذه قريش قد أقبلت في فخرها وخيلائها ، تحادُّك وتحادُّ رسولَك » . ورام حكيم[4] بن حزام وعتبة بن ربيعة أن يرجعا بقريش فلا يكون قتال ، فأبى ذلك أبو جهل ، وتقاول هو وعتبة ، وأمر أبو جهل أخا عمرو بن الحضرمي أن يطلب دمَ أخيه عمرو ، فكشف عن إسْتِه وصرخ : واعمراه ! واعمراه ! فحمي القومُ ونشبت الحرب .

---

(١) القُلُب : جمع قليب وهي البئر . ونعور : ندفن الآبار ونطمُّها .

(٢) في جوامع السيرة لابن حزم ص ١١١ : « فسبق رسول الله ﷺ قريشاً إلى ماء بدر ، ومنع قريشاً من السبق مطرٌ عظيم أرسله الله تعالى مما يليهم ، ولم يُصِب منه المسلمين إلا ما لبّد لهم الأرض ... » إلخ وهو تعبير أوضح وأدق .

(٣) الجذم بكسر الجيم وفتحها : الأصل . جمعه أجذام وجذوم .

(٤) حكيم بن حزام : بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ، صحابي قرشي ، وهو ابن أخ خديجة أم المؤمنين ، وكان صديقاً للنبي ﷺ قبل البعثة وبعدها . أسلم يوم الفتح ، وتوفي بالمدينة سنة ٥٤ هـ . انظر أسد الغابة ٢ : ٤٠ ـ ٤٢ .

وعدَّل رسول الله ﷺ الصفوفَ ، ثم رجع إلى العريش هو وأبو بكر وحده ، وقام سعد بن معاذ وقوم من الأنصار على باب العريش يحمون رسولَ الله ﷺ ، ٢٢ ب / وخرج عتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، ثلاثتُهم جميعاً يطلبون البراز ، فخرج إليهم من المسلمين ثلاثة من الأنصار ، وهم : عوف ومعوِّذ ابنا عفراء ، وعبد الله بن رواحة ، فقالوا لهم : من أنتم ؟ فقالوا : من الأنصار ، فقالوا : أكْفَاء كرام وإنما نريد بني عمنا ، فبرز لهم عليّ وعبيدة بن الحارث وحمزة رضي الله عنهم ، فقتل عليٌّ الوليدَ ، وقتل حمزةُ عتبةَ ، وقيل : شيبةَ ، واختلف عبيدةُ وقِرْنَه بضربتين ، فأجهد كلٌّ منهما صاحبَه ، فكرَّ حمزةُ وعليٌّ فتمَّما عليه ، واحتملا عبيدةَ وقد قُطعت رجلُه ، فلم يزل طَمِثاً[1] حتى مات بالصفراء رحمه الله تعالى ورضي عنه . وفي الصحيح[2] أن علياً رضي الله عنه كان يتأوّل قوله تعالى : ﴿ هذا خصمان اختصموا في ربهم ﴾[3] في برازهم يوم بدر ، ولاشك أن هذه الآية في سورة الحج ، وهي مكية ، ووقعة بدر بعد ذلك ، إلا أن برازهم من أوّل ما دخل في معنى الآية .

ثم حمي الوطيس ، واشتد القتال ، ونزل النصر ، واجتهد رسولُ الله ﷺ في الدعاء ، وابتهل ابتهالاً شديداً ، حتى جعل رداؤه يسقط عن منكبيه ، وجعل أبو بكر يُصْلِحُه عليه ويقول : يا رسول الله ، بعضَ مُناشدتك ربَّك ، فإنه منجزٌ

---

(١) طمثاً : أي فاسد الجرح .

(٢) في كتاب التفسير من صحيح البخاري (باب تفسير سورة الحج) عن قيس بن عباد عن عليّ بن أبي طالب أنه قال : أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة . قال قيس : وفيهم نزلت ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ قال : هم الذين بارزوا يوم بدر : علي وحمزة وعبيدة بن الحارث ، وشيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة . وفي كتاب التفسير من صحيح مسلم عن قيس بن عباد قال : سمعت أبا ذر يقسم قسماً أن ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ إنما نزلت في الذين برزوا يوم بدر .

(٣) الحج : ١٩ .

لك ما وعدك . ورسولُ الله ﷺ يقول : « اللهم إن تهلك هذه العصابةُ لا تُعبدْ في الأرض » فذلك قوله تعالى : ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾[1] ثم أغفى رسولُ الله ﷺ إغفاءةً ، ثم رفع رأسه وهو يقول : « أبشر يا أبا بكر ، هذا جبريل[2] على ثناياه النقع » .

وكان الشيطان قد تبدّى لقريش في صورة سراقة بن مالك بن جعشم زعيم مُدْلِج ، فأجارهم ، وزيَّن لهم الذهابَ إلى ما هم فيه ، وذلك أنهم خَشُوا بني مدلج أن يخلُفوهم في أهاليهم وأموالهم ، فذلك قوله تعالى : ﴿ وإذ زيَّن لهم الشيطانُ أعمالَهم وقال لا غالبَ لكم اليوم من الناس وإني جار لكم ، فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه وقال إني بريء منكم إني أرى ما لا ترون ﴾[3] وذلك أنه رأى الملائكة حين نزلت للقتال ، ورأى ما لا قِبَل له به ، ففر ، وقاتلت الملائكة[4] كما أمرها الله ، وكان الرجل من المسلمين يطلب قِرْنَه ، فإذا به قد سقط أمامه . ومنح الله المسلمين أكتافَ المشركين ، فكان أوَّل من فرَّ منهم خالد بن الأعلم ، فأُدْرِك فأُسر ، وتبعهم المسلمون في آثارهم ، يقتلون ويأسرون ، فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين ، وأخذوا غنائمهم . فكان من جملة من قتل من المشركين ممن
٢٣ أ سمَّى رسولُ الله / ﷺ موضعَه بالأمس[5] : أبو جهل ، وهو أبو الحكم عمرو بن

---

(١) الأنفال : ٩ .

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٦٢٧ قال رسول الله ﷺ : « أبشر يا أبا بكر ، أتاك نصر الله ، هذا جبريل آخذ بعنان فرس يقوده ، على ثناياه النقع » وهو أوجه وأكمل . والنقع : الغبار .

(٣) الأنفال : ٤٨ .

(٤) يشير ابن كثير بهذا إلى الآية الكريمة : ﴿ إذ يوحي ربُّك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرُّعب ، فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان ﴾ الأنفال : ١٢ .

(٥) « بالأمس » لم ترد في « ب » .

هشام لعنه الله ، قتلهُ معاذ بن عمرو بن الجموح ، ومعوِّذ بن عفراء ، وتَمَّم عليه عبدُ الله بن مسعود ، فاحتز رأسَه وأتى به رسولَ الله ﷺ ، فسُرّ بذلك . وعتبة وشيبة ابنا ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأمية بن خلف ، فأمر بهم رسول الله ﷺ فسُحبوا إلى القليب ، ثم وقف عليهم ليلاً ، فبكَّتهم[1] وقرَّعهم ، وقال : « بئس عشيرة النبي كنتم لنبيكم ، كذَّبتموني وصدَّقني الناس ، وخذلتموني ونصرني الناسُ ، وأخرجتموني وآواني الناسُ » . ثم أقام رسولُ الله ﷺ بالعَرْصَة[2] ثلاثاً .

ثم ارتحل بالأسارى والمغانم ، وقد جعل عليها عبد الله[3] بن كعب بن عمرو النجاري . وأنزل الله في غزوة بدر سورة الأنفال ، فلما كان رسولُ الله ﷺ بالصفراء قسم المغانم كما أمره الله تعالى ، وأمر بالنضر بن الحارث فضُربت عنقه صَبْراً[4] ، وذلك لكثرة فساده وأذاه رسولَ الله ﷺ ، فرثته أخته ، وقيل ابنته قُتَيْلة بقصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام ، فلما بلغت رسولَ الله ﷺ قال فيما زعموا : « لو سمعتها قبل أن أقتله لم أقتله »[5] . ولما نزل عِرق الظُّبْية[6] أمر بعقبة بن أبي مُعَيْط فضُربت عنقه أيضاً صبراً .

ثم إن رسول الله ﷺ استشار أصحابه في الأسارى : ماذا يصنع بهم ؟ فأشار

---

(١) قال ابن عبد البر في كتابه الدرر ص ١١٥ : فقيل له : يا رسول الله ، تنادي أقواماً أمواتاً قد جيِّفوا ؟ فقال : « ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يُجيبون » . ومن هذا المعنى قوله ﷺ في الميت إذا دفن وانصرف الناس عنه : « إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولَّوْا عنه مدبرين » .

(٢) العرصة : ساحة الدار ، وكل حومة متسعة ليس فيها بناء ، والمقصود هنا ساحة بدر .

(٣) عبد الله بن كعب بن عمرو النجاري : الخزرجي ، شهد المواقع كلها مع رسول الله ﷺ ، وتوفي في خلافة عثمان سنة ٣٠ هجرية . انظر أسد الغابة ٣ : ٢٤٨ ـ ٢٤٩ .

(٤) فضربت عنقه صبراً : الصّبر : نصب الإنسان للقتل ، وفي النهاية لابن الأثير : كل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فإنه مقتول صبراً .

(٥) في « ب » : « لو سمعتها قبلَ لم أقتله » .

(٦) عرق الظبية : موضع قرب الروحاء .

عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأن يُقتلوا ، وأشار أبو بكر رضي الله عنه بالفداء ، وَهَوِيَ رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر ، فَحَلَّلَ لهم ذلك . وعاتبَ الله في ذلك بعض المعاتبة في قوله تعالى : ﴿ ما كان لنبي أن يكونَ له أسرى حتى يُثْخِن في الأرض تُريدون عرضَ الدنيا والله يريدُ الآخرة والله عزيز حكيم ... ﴾[1] الآيات . وقد روى[2] مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما حديثاً طويلاً فيه بيان هذا كله ، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أربعمائة أربعمائة[3] .

ورجع رسولُ الله ﷺ إلى المدينة (مؤيداً)[4] مظفَّراً منصوراً ، قد أعلى الله كلمتَه ، ومكَّن له ، وأعزَّ نصره ، فأسلم حينئذ بشر كثيرٌ من أهل المدينة ، ومن ثَمَّ دخل عبدُ الله بن أبيّ بن سلول وجماعته من المنافقين في الدين تَقِيَّةً .

فصل

[عِدّة أهل بدر]

وجملة من حضر بدراً من المسلمين ثلاثمائة وبضعة[5] عشرَ رجلاً : من

---

(١) الأنفال : ٦٧ .

(٢) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر) عن ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر .... إلخ الحديث .

(٣) في السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٤٦١ « قال أبو داود : حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العبسي ، حدثنا سفيان بن حبيب ، حدثنا شعبة ، عن أبي العَنْبس ، عن أبي الشَّعْثاء ، عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة . وهذا أقل ما فودي به أحدٌ منهم من المال ، وأكثر ما فودي به الرجل منهم أربعة آلاف درهم » .

(٤) زيادة من « ب » .

(٥) يلحظ أن ابن كثير رحمه الله تعالى استعمل للتعبير عن عدة أهل بدر (ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً) اعتماداً على رواية البخاري في كتاب (المغازي) باب عِدّة أصحاب بدر . عن البراء بن =

٢٤ ب المهاجرين ستة وثمانون رجلاً ، ومن الأوس أحد وستون رجلاً ، / ومن الخزرج مائة وسبعون رجلاً .

وإنما قَلَّ عدد رجال الأوس عن عدد الخزرج[١] وإن كانوا أشد منهم وأصبر عند اللقاء ، لأن منازلهم كانت في عوالي المدينة فلما نُدبوا للخروج تيسر ذلك على الخزرج لقرب منازلهم .

وقد اختلف أئمة المغازي والسير في أهل بدر : في عدتهم ، وفي تسمية بعضهم ؛ اختلافاً كثيراً ، وقد ذكرهم الزهري ، وموسى[٢] بن عقبة ، ومحمد بن إسحق بن يسار ، ومحمد بن عمر الواقدي ، وسعيد بن يحي الأموي في مغازيه ، والبخاري ، وغير واحد من المتقدمين ، وقد سردهم ـ كما ذكرتهم[٣] ـ ابن حزم في كتاب السيرة له ، وزعم أن ثمانية منهم لم يشهدوا بدراً بأنفسهم وإنما ضرب لهم رسول الله ﷺ بأسهمهم ، فذكر منهم : عثمان وطلحة وسعيد بن زيد . ومن أجلّ من اعتنى

= عازب قال : حدثني أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم ممن شهد بدراً أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر بضعة عشر وثلاثمائة . قال ابن جرير : وهذا قول عامة السلف أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً . ولكن ابن كثير رجع فحدد عدد من حضر من المهاجرين ومن الأوس والخزرج بما يعادل مجموعه / ٣١٧ / اعتماداً على ما ذكره ابن عبد البر في كتابه الدرر ص ١٣٨ .

(١) يبدو أن كثرة عدد الخزرج في بدر راجعة إلى كثرة عددهم في المدينة أساساً ، ولذلك نجدهم هم الأكثر في جميع المشاهد .

(٢) موسى بن عقبة : بن أبي عياش الأسدي بالولاء ، مولى آل الزبير ، عالم بالسيرة النبوية ، ومن ثقات رجال الحديث ، ولد بالمدينة وتوفي فيها سنة ١٤١ هـ . قال الإمام أحمد : عليكم بمغازي ابن عقبة فإنه ثقة . انظر الأعلام ٨ : ٢٧٦ .

(٣) ذكر ابن كثير أسماء أهل بدر في السيرة النبوية مرتبة على حروف المعجم من ج ٢ ص ٤٩٠ ـ ٥٠٧ وذكرها ابن حزم في جوامع السيرة من ص ١١٤ ـ ١٤٦ فبدأ بذكر المهاجرين منهم ثم الأوس ثم الخزرج .

بذلك من المتأخرين الشيخ الإمام الحافظ ضياء[1] الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله تعالى ، فأفرد لهم جزءاً وضمّنه في أحكامه أيضاً .

وأما المشركون فكانت عدتهم كما قال ﷺ ما بين التسعمائة إلى الألف .

وقتل من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلاً : ستة من المهاجرين ، وستة من الخزرج ، واثنان من الأوس .

وكان أول قتيل يومئذ مِهْجَع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقيل رجل من الأنصار اسمه حارثة بن سراقة .

وقتل من المشركين سبعون[2] ، وقيل : أقل ، وأُسر منهم مثل ذلك أيضاً .

وفرغ رسول الله ﷺ من شأن بدر والأسرى في شوال .

---

(١) ضياء الدين المقدسي : هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي المقدسي الأصل ، الصالحي الحنبلي . عالم بالحديث ، ومؤرخ من أهل دمشق ، ولد فيها وتوفي سنة ٦٤٣ هـ . من كتبه « الأحكام » في الحديث ، وهو الكتاب الذي يشير إليه ابن كثير هنا . انظر الأعلام ٧ : ١٣٤ .

(٢) في صحيح البخاري كتاب المغازي (باب فضل من شهد بدراً) : عن البراء أنه قتل منهم سبعون وأسر سبعون . قال ابن كثير في السيرة النبوية ٢ : ٥١١ : وهذا قول الجمهور ، ولهذا قال كعب بن مالك في قصيدة له :

فأقام بالعَطَن المعطنِ منهمُ سبعون : عتبةُ منهمُ والأسْودُ

وقد حكى الواقدي الإجماع على ذلك .

فصل

[غزوة بني سُلَيْم]

ثم نهض بنفسه الكريمة ﷺ بعد فراغه بسبعة أيام لغزو بني[1] سُلَيْم ، فمكث ثلاثاً ثم رجع ولم يلق حرباً ، وقد كان استعمل على المدينة سِبَاعَ بن عُرْفُطَة ، وقيل[2] ابنَ أم مكتوم .

فصل

[غزوة السَّوِيق]

ولما رجع أبو سفيان إلى مكة وأوقع الله في أصحابه ببدر بأسه ، نذر أبو سفيان ألاّ يَمَسّ رأسَه بماء حتى يغزو رسولَ الله ﷺ ، فخرج في مائتي راكب ، فنزل طرف العُرَيْض[3] وبات ليلة واحدة في بني النضير[4] عند سَلاّم بن مِشْكَم ،

---

(١) في السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٤٣ قال ابن إسحاق : « فبلغ ماء من مياههم ـ أي مياه بني سُلَيْم ـ يقال له الكُدْر ، فأقام عليه ثلاث ليال ، ثم رجع إلى المدينة ، ولم يلق كيداً » . ويقع الكُدْر قرب « المهد » اليوم .

(٢) قال الزرقاني في شرح المَواهب اللدنية ١ : ٤٥٥ : إنه ﷺ استخلف سباعاً الغفاري للحكم وابن أم مكتوم للصلاة على عادته في استخلافه للصلاة .

(٣) العريض : موضع يقع في طرف المدينة الشمالي الشرقي ، وهو الآن داخل مزارع المدينة وبه مسجد يحمل هذا الاسم .

(٤) في الأصل (بني قريظة) والتصحيح من السيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٥٤٠ وفيها (ثم خرج من الليل ـ يعني أبا سفيان ـ حتى أتى بني النضير تحت الليل ، فأتى حيي بن أخطب فضرب عليه بابه ، فأبى أن يفتح له وخافه ، فانصرف عنه إلى سلام بن مشكم ، وكان سيدَ بني النضير في زمانه ذلك وصاحبَ كنزهم ...) .

فسقاه وبَطَنَ له من خبر الناس ، ثم أصبح في أصحابه ، وأمر فقطَّع أصواراً[1] من النخل ، وقتل رجلاً من الأنصار وحليفاً له ثم كرّ راجعاً .

ونَذِر به[2] رسولُ الله ﷺ فخرج في طلبه والمسلمون فبلغ قَرْقرة الكُدْر ، وفاته أبو سفيان والمشركون ، وألقوا شيئاً كثيراً من أزوادهم ، من السّويق[3] ، فسميت غزوة السّويق ، وكانت في ذي الحجة / من السنة الثانية للهجرة ، ثم رجع ﷺ إلى المدينة ، وقد كان استخلف عليها أبا لُبابة . ٢٥ أ

فصل

[غزوة ذي أَمَرّ[4]]

ثم أقام ﷺ بقية ذي الحجة ثم غزا نجداً يريد غطفان ، واستعمل على المدينة عثمانَ بن عفان رضي الله عنه ، فأقام بنجد صفراً من السنة الثانية كلَّه ، ثم رجع ولم يلق حرباً .

---

(١) أصوار : جمع صور وهو صغار النخل المجتمعة .

(٢) نذر بالشيء : علمه فحذره ، وهي من باب فرح .

(٣) السّويق : هو مطحون القمح أو الشعير المحمّصان .

(٤) ذو أمرّ : موضع بنجد من ديار غطفان حيث بلغه أن جمعاً من بني ثعلبة ومحارب قد تجمعوا هناك يريدون أن يتعرضوا لأطراف المدينة ، فلما سمعوا بخروجه لهم هربوا إلى رؤوس الجبال .

فصل

[غزوة بَحرَان]

ثم خرج ﷺ في ربيع الآخر يريد قريشاً ، واستخلف ابن أم مكتوم فبلغ بَحرَان[1] ، معدناً في الحجاز ، ثم رجع ولم يلق حرباً .

فصل

[غزوة بني قَيْنُقاع]

ونقض بنو قينقاع ـ أحد طوائف اليهود بالمدينة ـ العهد وكانوا تجاراً وصاغة ، وكانوا نحو السبعمائة مقاتل ، فخرج النبي ﷺ لحصارهم ، واستخلف على المدينة بشيرَ بن عبد المنذر ، فحاصرهم ﷺ خمسَ عشرةَ ليلة ، ونزلوا على حكمه ﷺ ، فشفَع فيهم عبدُ الله بن أبي بن سلول ، لأنهم كانوا حلفاءَ الخزرج ، وهو سيّدُ الخزرج ، فشفَّعه[2] فيهم بعد ما ألحّ على رسول الله ﷺ ، وكانوا في طرف المدينة .

---

(١) في السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٤٦ قال ابن إسحق : « حتى بلغ بحران ، معدناً بالحجاز من ناحية الفُرُع ، والفرع بضتين : قرية من ناحية المدينة ، كما في معجم البلدان . ووادي الفُرُع وقراه معروفة لا تزال تحمل اسم الفرع حتى الآن .

(٢) كانت شفاعة عبد الله بن أبيّ أن تحقن دماؤهم ، وأن لهم أموالَهم ، وعليهم الجلاء عن المدينة ، فجلَوْا عنها ولحقوا بأذرعات . وانظر في ذلك السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٤٨ .

فصل

[قتل كعب بن الأشرف]

وأما كعب بن الأشرف اليهودي ، فإنه كان رجلاً من طيء ، وكانت أمه من بني النضير ، وكان يؤذي رسول الله ﷺ والمؤمنين ، ويُشبِّبُ في أشعاره بنساء المؤمنين ، وذهب بعد وقعة[1] بدر إلى مكة وألَّب على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين ، فندَب رسولُ الله ﷺ المسلمين إلى قتله ، فقال : مَنْ لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى اللهَ ورسولَه ؟ فانتدَب رجالٌ من الأنصار ثم من الأوس وهم : محمد بن مسلمة ، وعبَّاد بن بِشْر بن وَقْش ، وأبو نائلة ، واسمه سِلْكان بن سلامة بن وَقْش ، وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاعة ، والحارث بن أوس بن مُعاذ ، وأبو عبْس بن جَبْر ، وأذن لهم ﷺ أن يقولوا ما شاؤوا من كلام يخدعونه به ، وليس عليهم فيه جُنَاح ، فذهبوا إليه واستنزلوه من أُطُمِه ليلاً ، وتقدَّموا إليه بكلام مُوهم التعريضَ برسول الله ﷺ ، فاطمأن إليهم ، فلما استمكنوا منه قتلوه لعنه الله وجاؤوا في آخر الليل ، وكانت ليلةً مقمرةً ، فانتهوا إلى رسول الله ﷺ وهو قائمٌ يصلي ، فلما انصرف دعا لهم ، وكان الحارث بن أوس قد جُرح ببعض سيوف أصحابه ، فتفل عليه الصلاة والسلام على جرحه فبَرئ من وقته ، ثم أصبح اليهود يتكلمون في قتله ، فأذن ﷺ في قتل اليهود .

---

(١) في الأصل : « وذهب بعد وقعة بدر وألّب على رسول الله .. إلخ » والتصحيح من كتاب الدرر ص ١٥٠ وجوامع السيرة ص ١٥٤ . وهو موافق لما وجدناه في « ب » .

فصل

[غزوة أحد]

يشتمل على غزوة أحد مختصرة ، وهي وقعة امتحن الله عز وجل فيها عبادَه
٢٦ ب المؤمنين ، واختبرهم ، وميَّز فيها بين المؤمنين والمنافقين ، / وذلك أن قريشاً حين قتل الله سَرَاتَهم ببدر ، وأُصيبوا بمصيبة لم تكن لهم في حساب ، ورَأْسَ فيهم أبو سفيان بن حرب لعدم وجود أكابرهم[1] ، وجاء كما ذكرنا إلى أطراف المدينة في غزوة السَّويق ، ولم ينَل ما في نفسه : شرع يجمِّع قريشاً ويؤلِّب على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين ، فجمَّع قريباً من ثلاثة آلاف من قريش والحلفاء والأحابيش[2] ، وجاؤوا بنسائهم لئلا يَفِرُّوا ، ثم أقبل بهم نحو المدينة ، فنزل قريباً من جبل أحد بمكان يقال له : عَيْنَيْن[3] ، وذلك في شوال من السنة الثالثة .

واستشار رسولُ الله ﷺ أصحابَه : أيخرج إليهم أم يمكث في المدينة ؟ فبادر جماعة من فضلاء الصحابة ممن فاته الخروجُ يوم بدر إلى الإشارة بالخروج إليهم ،

---

(١) في الأصل (لعدم أكابرهم) وما أثبتناه أوضح في الدلالة على مراده . وكأن ابن كثير يشير إلى أن رئاسة أبي سفيان لقريش إنما أملتها نتائج معركة بدر ، حيث مات الأكابر وأصحاب الزعامة في قريش ، لأنه صاحب التجارة التي هدد طريقها المسلمون وكانت السبب المباشر في معركة بدر ، ولكونه أصبح موتوراً بعد مقتل ابنه حنظلة وأخائه عتبة والوليد وشيبة .

(٢) الأحابيش : هم أحابيش قريش سُمّوا بذلك لأنهم تحالفوا بالله أنهم لَيَدٌ على غيرهم ما سجى ليل ووضح نهار ، ومارسا حَبْشِي . وحبشي ، بضم الحاء : اسم جبل بأسفل مكة . ومنهم بنو المصطلق وبنو الهُون بن خزيمة وهم من عامة حلفاء قريش .

(٣) جبل عينين : هو جبل صغير يقع جنوبي سيد الشهداء حمزة رضي الله عنه ، على يمين الطريق المستحدث ، ويفصل بينهما وادي قناة ، وقد قاس مؤلف كتاب « آثار المدينة المنورة » المسافة ما بينهما فوجدها نحواً من ٦٢ متراً . وسمي بجبل عَيْنَيْن لوجود عيني ماء كانتا عنده ، وسمي بعد ذلك بجبل الرّماة ، لأن النبي ﷺ وضع فوقه الرّماة يوم أحد ، وهو الاسم الذي لا يزال يعرف به حتى الآن .

وألحوا عليه ﷺ في ذلك ، وأشار عبدُ الله بن أبيّ بن سلول بالمُقام بالمدينة ، وتابعه على ذلك بعضُ الصحابة ، فألحّ أولئك على رسول الله ﷺ ، فنهضَ ودخل بيته ولبس لأمته[1] وخرج عليهم ، وقد انثنى عزمُ بعض أولئك فقالوا : يا رسول الله ، إن أحببتَ أن تمكث في المدينة فافعل . فقال : « ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل » وأُتي عليه الصلاة والسلام برجل من بني النجار فصلى عليه ، وذلك يوم الجمعة ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم[2] .

وخرج إلى أحد في ألف ، فلما كان ببعض الطريق انخزل عبدُ الله بن أبيّ في نحو ثلاثمائة إلى المدينة ، فاتَّبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام والدُ جابر رضي الله عنهما يُوَبِّخُهم ويحضُّهم على الرجوع ، فقالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع . فلما أبوا عليه رجع عنهم وسبَّهم . واستقل رسول الله ﷺ بمن بقي معه حتى نزل شِعْبَ أُحد في عدْوة الوادي إلى الجبل ، فجعل ظهرَه إلى أُحد ، ونهى الناسَ عن القتال حتى يأمرهم ، فلما أصبح تعبَّأ عليه الصلاة والسلام للقتال في أصحابه ، وكان فيهم خمسون فارساً ، واستعمل على الرماة ـ وكانوا خمسين ـ عبدَ الله بن جُبَيْر الأوسي ، وأمره وأصحابَه أن لا يتغيروا من مكانهم ، وأن يحفظوا ظهورَ المسلمين أن يُؤْتَوا من قِبَلِهم .

وظاهر[3] ﷺ (يومئذ)[4] بين درعين .

وأعطى اللواء مصعبَ بن عمير ، أخا بني عبد الدار ، وجعل على إحدى

---

(١) اللأمة : الدرع أو جميع السلاح .

(٢) في جوامع السيرة ص ١٥٧ : واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم للصلاة بمن بقي بالمدينة من المسلمين .

(٣) ظاهر بين درعين : لبس إحدى الدرعين فوق الأخرى ، ولعل في ذلك توجيهاً منه ﷺ إلى وجوب اتخاذ الأسباب ، ومواجهة القتال بالحيطة وإعداد العدة .

(٤) زيادة من « ب » .

المُجَنَّبتين الزبيرَ بن العوام ، وعلى المُجَنَّبة الأخرى المنذرَ بن عمرو[1] المُعْنِق لِيَمُوت .

واستعرض الشبابَ يومئذ ، فأجاز بعضهم وردّ آخرين ، فكان ممن أجاز سَمُرةُ بن جُنْدُب ، ورَافِع بن خَدِيْج ، ولهما خمسَ عشرةَ سنة .

٢٧ أ / وكان ممّن ردّ[2] يومئذ أسامةُ بن زيد بن حارثة ، وأُسيد بن ظُهَيْر ، والبراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عمر ، وعَرابة بن أوس ، وعمرو بن حزَم . ثم أجازهم يوم الخندق .

وتعبَّأت قريش أيضاً وهم في ثلاثة آلاف كما ذكرنا ، فيهم مائتا فارس ، فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل .

وكان أول من برز من المشركين يومئذ أبو عامر الراهب ، واسمه عبد عمرو بن صيفي . وكان رأسَ الأوس في الجاهلية ، وكان مترهباً ، فلما جاء الإسلام خُذِل فلم يدخل فيه ، وجاهر رسولَ الله ﷺ بالعداوة ، فدعا عليه ﷺ ، فخرج من المدينة ، وذهب إلى قريش يؤلِّبهم على رسول الله ﷺ (ويحضهم على قتاله مع ما هم منطوون على رسول الله)[3] وأصحابه من الحَنَق ،

---

(١) المنذر بن عمرو : بن خنيس الأنصاري الخزرجي ، والمُعْنِق ليموت أو المعنق للموت لقب عرف به . شهد العقبة ، وكان من النقباء ، ثم شهد بدراً وأحداً ، وقتل يوم بئر معونة . انظر أسد الغابة ٤ : ٤١٨ ـ ٤١٩ .

(٢) هنا يقابلنا موقفان في الجيش المتوجه إلى أحد مع رسول الله ﷺ : موقف مثبط متخاذل يمثله المنافقون وعلى رأسهم ابن أبيّ ، وهم قوم خلت قلوبهم من الإيمان واستعبدها الشيطان بالوهن والجبن والصَّغار .
وموقف إيماني رائع تمثله هذه الفئة من الشباب المؤمن الذي منحته العقيدة صلابة القلب وقوة النفس رغم صغر السن وطراوة العود ، وهكذا كان شباب محمد ﷺ يواجه مسؤولياته جنباً إلى جنب مع الشيوخ والكهول ، وينهض بالأمور الجسام ، وإن أمة يتساوى فيها الكبار والصغار في الإحساس بالمسؤولية والاندفاع إلى الجهاد لجديرة بالنصر والسؤدد والحياة .

(٣) زيادة من « ب » .

ووعد المشركين أنه يستميل لهم قومَه من الأوس يوم اللقاء حتى يرجعوا إليه ، فلما أقبل في عُبْدان أهل مكة والأحابيش تعرّف إلى قومه فقالوا له : لا أنعم الله لك عيناً يا فاسق . فقال : لقد أصاب قومي بعدي شرٌّ ، ثم قاتل المسلمين قتالاً شديداً .

وكان شعارُ أصحاب رسول الله ﷺ يومئذ « أَمِتْ أَمِتْ » ، وأبلى يومئذ أبو دُجانة سِماكُ بن خَرَشَة ، وحمزةُ عمّ رسول الله ﷺ ، (أسد الله وأسد رسوله رضي الله عنه وأرضاه)[1] وكذا عليٌّ بن أبي طالب ، وجماعةٌ من الأنصار منهم : النَّضْرُ بن أَنَس ، وسعدُ بن الربيع رضي الله عنهم أجمعين . وكانت الدولةُ أولَ النهار للمسلمين على الكفار ، فانهزموا راجعين حتى وصلوا[2] إلى نسائهم .

فلما رأى ذلك أصحابُ عبد الله بن جُبَير قالوا : يا قوم ، الغنيمةَ الغنيمة . فذكرهم عبدُ الله بن جُبَير تقديمَ[3] رسول الله ﷺ إليه في ذلك ، فظنوا أن ليس للمشركين رجعةٌ ، وأنهم لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك ، فذهبوا في طلب الغنيمة ، وكرّ الفرسانِ من المشركين فوجدوا تلك الفرجة قد خلت من الرماة فجازوها وتمكنوا ، وأُقبِلَ آخرهم ، فكان ما أراد الله تعالى كونَه ، فاستُشْهِد مَنْ أكرمهم اللهُ بالشهادة من المؤمنين ، فقُتِل جماعة من أفاضل الصحابة ، وتولّى أكثرُهم .

وخَلَص المشركون إلى رسول الله ﷺ فجُرِح في وجهه الكريم وكُسرت رباعيّتُه اليمنى السفلى بحجر ، وهُشِّمت البيضةُ على رأسه المقدس ، ورشقه المشركون بالحجارة حتى وقع لِشِقّه ، وسقط في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق حفرها يكيد بها المسلمين ، فأخذ عليٌّ بيده ، واحتضنه طلحةُ بن عبيد الله . وكان الذي تولى أذى رسول الله ﷺ / عمروُ بن قَمِئة وعتبةُ بن أبي ٢٨ ب

---

(١) زيادة من « ب » .

(٢) في « ب » حتى وُصل إلى نسائهم .

(٣) تقديم : يريد به عهد رسول الله ﷺ إليه بعدم النزول مهما كانت نتيجة الحرب .

وقاص ، وقيل : إن عبدَ الله بن شهاب الزهري أبا جدِّ محمد بن مسلم بن شهاب هو الذي شجَّه ﷺ . وقُتل مصعب بن عمير رضي الله عنه بين يديه ، فدفع ﷺ اللواء إلى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، ونَشِبَت حلقتان من حلق المِغْفر في وجهه ﷺ ، فانتزعها أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، وعضّ عليها حتى سقطت ثنيتاه ، فكان الهَتَمُ يَزينه ، وامتص مالكُ بنُ سنان[1] والد أبي سعيد الخُدْريّ الدم من جرحه ﷺ .

وأدرك المشركون النبي ﷺ فحال دونه نفر من المسلمين نحو من عشرة فقُتلوا ، ثم جالدهم طلحةُ حتى أجهضهم عنه ﷺ ، وترَّس أبو دُجانة سِمَاكُ بن خَرَشَة عليه ﷺ بظهره ، والنبل يقع فيه ، وهو لا يتحرك رضي الله عنه ، ورمى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يومئذ رمياً (مسدداً)[2] مُنْكئاً[3] ، فقال له رسول الله ﷺ : « ارم فداك أبي وأمي » . وأُصيبت يومئذ عين قتادة[4] بن النعمان الظَّفَري ، فأتى بها رسولَ الله ﷺ فردَّها عليه الصلاة والسلام بيده الكريمة ، فكانت أصحَّ عينيه وأحسنَها .

وصرخ الشيطان ـ لعنه الله ـ بأعلى صوته : إن محمداً قد قُتل ، ووقع ذلك في قلوب كثير من المسلمين ، وتولّى أكثرُهم ، وكان أمرُ الله .

ومرّ أنس بن النَّضْر بقوم من المسلمين قد ألقَوْا بأيديهم ، فقال :

---

(١) مالك بن سنان : بن عبيد الأنصاري الخزرجي ، قتل يوم أحد شهيداً ، انظر أسد الغابة ٤ : ٢٨١ .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) منكئاً : موجعاً .

(٤) قتادة بن النعمان : بن يزيد بن عامر الأنصاري الظُّفَري الأوسي ، صحابي بدري من الشجعان ، كان من الرماة المشهورين ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، توفي بالمدينة سنة ٢٣ هـ . انظر أسد الغابة ٤ : ١٩٥ ـ ١٩٦ .

ما تنتظرون ؟ فقالوا : قُتل رسولُ الله ﷺ فقال : ما تصنعون في الحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه ، ثم استقبل الناس ، ولقي سعدَ بن معاذ فقال : يا سعد ، والله إني لأجد ريحَ الجنة من[1] قِبَل أُحد ، فقاتل حتى قُتل رضي الله عنه ، وَوُجِدَت به سبعون ضربة .

وجُرح يومئذ عبدُ الرحمن بن عوف نحواً من عشرين جِرَاحةً ، بعضُها في رجله ، فعرج منها حتى مات رضي الله عنه .

وأقبل رسولُ الله ﷺ نحو المسلمين ، فكان أوّلَ من عرَفه تحت المِغْفر كعبُ بن مالك رضي الله عنه ، فصاح بأعلى صوته : يا معشرَ المسلمين ، أبْشروا ، هذا رسول الله ﷺ ! فأشار إليه ﷺ أن اسْكُت ، واجتمع إليه المسلمون ، ونهضوا معه إلى الشِّعْب الذي نزل فيه ، فيهم أبو بكر وعمر وعليّ والحارث[2] بن الصِّمّة الأنصاري وغيرهم .

فلما أسندوا في الجبل ، أدركه أُبَيٌّ بن خلف على جَواد ، يقال له العَوْد ، زعم الخبيثُ أنه يقتلُ عليه رسولَ الله / ﷺ ، فلما اقترب تناولَ رسولُ الله ﷺ ٢٩ ب
الحربةَ من (يد)[3] الحارث بن الصِّمّة فطعنه بها ، فجاءت في تَرْقُوته ، ويَكرُّ عدو الله منهزماً ، فقال له المشركون : والله ما بك من بأس ، فقال : والله لو كان ما بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعون ، إنه قال[4] لي : إنه قاتلي ، ولم يزل به ذلك حتى مات بِسَرِف مرْجِعَه إلى مكة لعنه الله .

---

(١) في « ب » : « من دون أحد » .

(٢) الحارث بن الصِّمة : بن عمرو بن عتيك الأنصاري الخزرجي ، كان فيمن سار مع رسول الله ﷺ إلى بدر ، فكُسر بالرَّوْحاء ، فردّه ، وضرب له بسهمه ، وشهد معه أُحداً فثبت معه يومئذ ، واستُشهد رضي الله عنه في بئر معونة . انظر أسد الغابة ١ : ٣٣٣ ـ ٣٣٤ .

(٣) زيادة من « ب » .

(٤) في زاد المعاد ٢ : ١٠٤ : وكان ـ أبي بن خلف ـ يعلف فرسه بمكة ويقول : أقتل عليه محمداً ، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ، فقال : بل أنا أقتله إن شاء الله تعالى ، فلما طعنه تذكر عدو الله =

وجاء عليٌّ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بماء ليغسِل عنه الدم ، فوجده آجِناً[1] ، فرده[2] . وأرادَ ﷺ أن يعلوَ صخرة هناك ، فلم يستطع لما به ﷺ ، ولأنه ظاهَر يومئذ بين درعين ، فجلس طلحةُ تحته حتى صَعِد . وحانت الصلاة ، فصلى جالساً ، ثم مال المشركون إلى رحالهم ، ثم استقبلوا طريق مكةَ منصرفين إليها ، وكان هذا كله يومَ السبت .

واستُشهد يومئذ من المسلمين نحو السبعين . منهم حمزة عمٌّ رسول الله ﷺ ، قتله وحشيٌّ مولى بني نوفل وأُعتق لذلك ، وقد أسلم بعد ذلك ، وكان أحد قتلة مسيلمة الكذاب لعنه الله ، وعبدُ الله بن جَحْش حليفُ بني أمية ، ومصعبُ بن عمير ، وعثمانُ بن عثمان ، وهو شمَّاسُ بن عثمان المخزومي ، سمِّي بشَمَّاس لحسن وجهه . فهؤلاء أربعة من المهاجرين ، والباقون من الأنصار رضي الله عنهم جميعهم ، فدفنهم في دمائهم وكلومهم ، ولم يصلّ عليهم يومئذ .

وفرّ يومئذ من المسلمين جماعةٌ من الأعيان ، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقد نصَّ الله سبحانه على العفو عنهم ، فقال عز وجل : ﴿ إن الذين تولّوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلَّهم الشيطانُ ببعض ما كسَبُوا ولقد عفا الله عنهم إن الله غفور حليم ﴾[3] .

= قوله : أنا قاتله ، فأيقن بأنه مقتول من ذلك الجرح . وذو المجاز : من أسواق العرب المعروفة في الجاهلية .

(١) آجِناً : متغير الطعم واللون .

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام ٦ : ٨ : فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى فم الشّعب خرج عليّ بن أبي طالب ، حتى ملأ دَرَقَتَه ماء من المهراس فجاء به إلى رسول الله ﷺ ليشرب منه ، فوجد له ريحاً فعافه ، فلم يشرب منه ، وغسل عن وجهه الدم ، وصبَّ على رأسه وهو يقول : « اشتد غضبُ الله على من دمَّى وجهَ نبيّه » .

(٣) آل عمران : ١٥٥ .

وقُتل يومئذ من المشركين اثنان وعشرون .

وقد ذكر سبحانه هذه الوقعة في سورة آل عمران حيث يقول : ﴿ وإذْ غدوتَ من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعدَ للقتال والله سميع عليم .. ﴾[1] الآيات[2] .

فصل

[غزوة حمراء الأسد]

ولما أصبح يومُ الأحد ، ندب رسولُ الله ﷺ (المسلمين)[3] إلى النهوض في طلب العدو ، إرهاباً لهم ، وهذه غزوة حمراء الأسد[4] ، وأمر ألا يخرج معه إلا من حضر[5] أُحداً ، فلم يخرج إلا من شهد أُحداً ، سوى جابر بن عبد الله ، فإنه كان

---

(١) آل عمران : ١٢١ ومابعدها .

(٢) في هامش « ب » : بلغ مقابلة على أصل المؤلف . وبعدها بقليل : بلغ قراءة على المؤلف رضي الله عنه في الميعاد الثاني يوم الاثنين سابع شعبان من سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة بدار الحديث الأشرفية بدمشق حماها الله تعالى .

(٣) زيادة من « ب » .

(٤) حمراء الأسد : موضع على طريق المدينة مكة ، يبعد عن المدينة ثمانية أميال ، وإليه انتهى رسول الله ﷺ في مطاردة المشركين العائدين إلى مكة بعد وقعة أُحد .

(٥) كأنما أراد الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام من اقتصاره في هذه الغزوة على من شهد أحداً دون سواهم : أن يجعل من هذا الجيش الذي بدا في أعين الناس منكسراً منهزماً على سفح أحد ؛ جيشاً يتتبع الأعداء ويحقق النصر ، فتعود له ثقته بنفسه ، وترجع إليه هيبته في نفوس أعدائه من المشركين والمنافقين واليهود .
كما أراد ﷺ أن يمتحنهم في درس الطاعة الذي أملاه عليهم في أحد ، وقد لمسوا بأنفسهم مدى ما يحدثه التفريط بأوامر القائد من انتكاس وارتكاس ، كما أن الإسراع في مطاردة المشركين إلى حمراء الأسد حصب جميع الوجوه الشامتة ، وقطع كل الألسنة المناوئة ، وثبت أقدام المسلمين على صعيد النصر والجهاد .

أبوه استخلفه في مهاته[1] ، فقُتل أبوه يوم أحد ، فاستأذن رسول الله ﷺ في
٣٠ ب الخروج إلى حمراء الأسد ، فأذن له . فنهض المسلمون كما أمرهم / ﷺ ، وهم مُثقلون بالجراح ، حتى بلغ حمراءَ الأسد وهي على ثمانية أميال من المدينة ، فذلك قوله تعالى : ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرحُ للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ﴾[2] .

ومرّ مَعْبَدُ بن أبي معبد الخزاعي على رسول الله ﷺ وأصحابه فأجارَه حتى بلغ أبا سفيان والمشركين بالرّوحاء ، فأخبرهم أن رسول الله ﷺ وأصحابَه قد خرجوا في طلبهم ، ففتَّ ذلك في أعضاد قريش ، وكانوا أرادوا الرجوع إلى المدينة ، فثناهم ذلك واستمروا راجعين إلى مكة .

وظَفِر عليه الصلاة والسلام بمعاوية بن المغيرة بن أبي العاص فأمر بضرب عنقه صبراً ، وهو والد عائشة أم عبد الملك بن مروان ، فلم يقتل فيها سواه[3] .

---

(١) في « ب » : « استخلفه على بناته » وفي زاد المعاد ٢ : ١٢١ واستأذنه جابر بن عبد الله وقال : يا رسول الله ، إني أحب ألا تشهد مشهداً إلا كنت معك ، وإنما خلّفني أبي على بناته ، فأْذن لي أسيرُ معك ، فأذن له .

(٢) آل عمران : ١٧٢ والقرح : الجرح .
وفي السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ١٠١ : أن رجلاً من بني عبد الأشهل قال : شهدت أُحداً أنا وأخٌ لي ، فرجعنا جريحين ، فلما أذَّن مُؤذّن رسول الله ﷺ بالخروج في طلب العدو ، قلت لأخي وقال لي : أتفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ ؟! والله ما لنا من دابة نركبها وما منّا إلا جريح ثقيل . فخرجنا مع رسول الله ﷺ ، وكنت أيسرَ جرحاً منه ، فكان إذا غُلِب حملته عُقْبَةً ومشى عُقْبَةً ، حتى انتهينا إلى ما انتهى إليه المسلمون !!

(٣) في السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ١٠٢ أنه قَتَل أيضاً أبا عزة الجمحي الذي كان رسول الله ﷺ قد أسره ببدر ثم مَنَّ عليه ، فقال : يا رسول الله ، أقلني فقال : لا والله لا تمسح عارضَيْك بمكة تقول : خدعتُ محمداً مرتين . ثم أمر بضرب عنقه . وذكر ذلك أيضاً ابن هشام في السيرة النبوية ٢ : ١٠٤ .

فصل

[بعث الرَّجِيْع]

ثم بعث ﷺ بعد أُحد بعثَ الرّجيع ، وذلك في صفر من السنة الرابعة ، وذلك أنه ﷺ بعثَ إلى عَضَل[1] والقَارَة بسؤالهم رسولَ الله ﷺ ذلك حين قدِموا عليه وذكروا أن فيهم إسلاماً ، فبعث ستةَ نفر في قول ابن إسحاق ، وقال[2] البخاري في صحيحه كانوا عشرة . وقال أبو القاسم السهيلي : وهذا[3] هو الصحيح . وأمَّر عليهم مَرثد بن أبي مرثد الغَنَوي رضي الله عنهم . ومنهم خُبَيْب بن عديّ ، فذهبوا معهم ، فلما كانوا بالرَّجيع ، وهو[4] ماء لهذيل بناحية الحجاز بالهَدْأة غدروا بهم ، واستصرخوا عليهم هذيلاً ، فجاؤوا فأحاطوا بهم فقتلوا عامتهم ، واستأسر منهم خُبَيْب بن عدي ورجل آخر وهو زيد[5] بن الدَّثِنَّة ،

---

(١) عضَل والقارة : هم بنو الهُون بن خزيمة بن مدركة أخي بني أسد بن خزيمة ، وقد تقدم في غزوة أحد أنهم من أحابيش قريش .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الرجيع) . وذكر أن أميرهم كان عاصماً بن ثابت بن أبي الأقلح وكان عاصم رضي الله عنه قد قَتَل يوم أحد فتيين من بني عبد الدار أخوين ، أمهما سُلافة بنت سعد بن شُهَيْد ، فنذرت إن الله أمكنها من رأس عاصم لتشربن في قحْفه (جمجمته) الخمرَ . فرامت بنو هذيل أخذَ رأسه ليبيعوه من سُلافة ، فأرسل الله عز وجلّ دونه الدَّبر (النحل) فحمته ، فقالوا : إن الدَّبر سيذهب في الليل ، فإذا جاء الليلُ أخذناه ، فلما جاء الليل أرسل الله عز وجل سيلاً لم يُرَ مثله ، فحمله ، ولم يصلوا إلى جثته ولا إلى رأسه ، وكان رضي الله عنه قد نَذر ألاّ يَمَسَّ مشركاً أبداً ، فأبرَّ الله عز وجل قسمه ، ولم يروه ، ولا وصلوا إلى شيء منه ، ولا عرفوا له مَسْقَطاً . انظر القصة في الدرر ص ١٦٨ .

(٣) الروض الأنف ٦ : ١٨٤ .

(٤) حكى البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الرجيع) أنه بين عسفان ومكة .

(٥) زيد بن الدَّثِنَّة : بن معاوية الأنصاري الخزرجي ، شهد بدراً وأُحداً ، وقُتل بمكة سنة أربع للهجرة في بعث الرجيع . انظر أسد الغابة ٢ : ٢٢٩ ـ ٢٣٠ .

فذهبوا بهما فباعوهما بمكة ، وذلك بسبب ما كانا قتلا من كفار قريش من يوم بدر . فأما خُبَيْب رضي الله عنه فمكث عندهم مسجوناً ثم أجمعوا لقتله فخرجوا به إلى التنعيم[1] ليصلبوه فاستأذنَهم أن يصلي ركعتين فأذنوا له ، فصلاهما ثم قال : والله لولا أن تقولوا أن ما بي جَزَعٌ لزدت ، ثم قال :

ولست أُبالي حين أُقتل مُسْلماً ... على أيِّ جَنْبٍ كان لله مَصرعي
وذلك في ذاتِ الإله وإن يَشَأْ ... يُبَارِكْ على أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزّع

ثم وكلوا به من يحرسه ، فجاء عمرو بن[2] أمية فاحتمله بخدعة ليلاً فذهب به فدفنه .

وأما زيد بن الدَّثِنَّة رضي الله عنه فابتاعه صفوانُ بن أمية فقتله بأبيه .

وقد قال[3] له أبو سفيان : أَيسرُّك أن محمداً عندنا تُضْرَبُ عنقُه ، وأنك في أهلك ؟ فقال : والله ما يسرني أني في أهلي وأن محمداً في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكةٌ تؤذيه .

---

(١) التنعيم : مكان كان بظاهر مكة أمر رسولُ الله ﷺ عائشةَ أن تحرم للعمرة منه ، وهو معروف يعتمر منه الناس إلى اليوم.غير أنه دخل في مباني مكة .

(٢) عمرو بن أمية : الضَّمْري ، في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢ : ٧٣ روى أحمد عن عمرو بن أمية الضَّمْري قال : بعثني رسولُ الله ﷺ وحدي عيناً إلى قريش ، فجئت خشبة خُبَيْب بن عدي لأنزله من الخشبة ، فصعدت خشبته ليلاً ، فقطعت عنه وألقيته ، فسمعت وجَبَةً خلفي فالتفت ، فلم أر خبيباً ، وكأنما ابتلعته الأرض ، فلم أر له أثراً حتى الساعة .

(٣) قال له : أي قال أبو سفيان لزيد بن الدثنة قبل أن يقتل .

فصل

[بعث بئر مَعُونة]

٣١ أ وفي صفر هذا بَعَثَ إلى بئر معونة أيضاً ، وذلك أن أبا بَراء عامر بن مالك / المدعوّ مُلاعب الأسنّة ، قدم على رسول الله ﷺ المدينة فدعاه إلى الإسلام فلم يُسلم ولم يُبْعد . فقال : يا رسولَ الله لو بعثتَ أصحابكَ إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك لرجوتُ أن يجيبوهم ، فقال : إني أخاف عليهم أهلَ نجد ، فقال أبو براء : أنا جارٌ لهم .

فبعث ﷺ فيما قاله ابن إسحاق أربعينَ رجلاً من الصحابة ، وفي الصحيحين[1] سبعين رجلاً ، وهذا هو الصحيح . وأَمَّرَ عليهم المنذرَ بن عمرو أحد بني ساعدة ، ولقبُه المُعْنِق ليموت رضي الله عنهم أجمعين ، وكانوا من فضلاء[2] المسلمين وساداتهم وقرَّائهم ، فنهضوا فنزلوا بئر مَعونة ، وهي بين أرض بني عامر وحرّة بني سُلَيْم ، ثم بعثوا منها حرام بن مِلْحان أخا أم سُلَيْم[3] بكتاب رسول الله

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الرجيع ورِعْل وذَكْوان وبئر معونة) ورواه مسلم في كتابه المساجد ومواضع الصلاة (باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة) وفي كتاب الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

(٢) جاء في الدرر لابن عبد البر ص ١٧٠ : كان شباب من الأنصار يسمعون القرآن ، ينتحون ناحيةً من المدينة ، يَحْسب أهلوهم أنهم في المسجد ، ويحسب أهلُ المسجد أنهم في أهليهم ، فيصلون من الليل حتى إذا قارب الصبحُ احتطبوا الحطبَ واستعذبوا الماء ، فوضعوه على أبواب حُجَر النبي ﷺ . قال : فبعثهم جميعاً إلى بئر معونة ، فاستشهدوا . فدعا النبي ﷺ على قتلتهم أياماً . وفي « ب » : وكانوا من فقراء المسلمين . .

(٣) أم سليم : هي سهلة ، وقيل رُميلة . وقيل رُميشة ، بنت مِلْحان بن خالد الأنصارية الخزرجية ، أمّ أنس بن مالك بن النضر رضى الله عنه ، لم تتزوج في الجاهلية بعد موت زوجها مالك ، وبعد إسلامها خطبها أبو طلحة الأنصاري وهو مشرك ، فقالت : أما إني فيك =

ﷺ إلى عدوّ الله عامر بن الطفيل ، فلم ينظر فيه ، وأمر به فقتله رجلٌ ضربَه بحربة ، فلما خرجَ الدم قال : فُزْتُ وربِّ الكعبة .

واستنفر عدوُّ الله عامر : بني عامر إلى قتال الباقين ، فلم يُجيبوه ، لأجل جوار أبي براء ، فاستنفر بني سُليم فأجابته عُصَيّة ورِعْل وذَكوان ، فأحاطوا بأصحاب رسول الله ﷺ ، فقاتلوا حتى قُتلوا عن آخرهم رضي الله عنهم ، إلا كعب بن زيد من بني النجار فإنه ارْتُثّ[1] من بين القتلى ، فعاش حتى قُتل يوم الخندق .

وكان عمرو بن أمية الضَّمْري والمنذر بن محمد بن عقبة في سرح المسلمين ، فرأيا الطيرَ تحوم على موضع الوقعة ، فنزل المنذر بن محمد هذا فقاتل المشركين حتى قُتل مع أصحابه ، وأُسر عمرو بن أمية ، فلما أُخْبَر أنه من مُضر جَزّ عامرٌ ناصيتَه وأعتقه فيما زعم عن رقبة كانت على أمه .

ورجع عمرو بن أمية ، فلما كان بالقَرْقَرة من صدر قناة[2] نزل في ظلٍ ، ويجيء رجلان من بني كلاب ، وقيل من بني سُليم فنزلا معه فيه ، فلما ناما فتك بهما عمرو وهو يرى أنه قد أصاب ثأراً من أصحابه ، وإذا معهما عهدٌ من رسول الله ﷺ لم يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل ، قال : « لقد قتلت قتيلين لأَدِيَنَّهُما » . وكان هذا سبب غزوة بني النضير كما ورد هذا في الصحيح[3] .

= لراغبة ، وما مثلك يُردُّ ، ولكنك كافر وأنا امرأة مسلمة ، فإن تُسْلم فذلك مهري ، ولا أسألك غيره . فأسلم وتزوجها .

وكانت أم سُليم تغزو مع رسول الله ﷺ ، وقد روت عنه عدة أحاديث . انظر أسد الغابة ٥ : ٥٩١ .

(١) ارتث : الارتثاث : أن يحمل الجريح من المعركة وهو ضعيف قد أثخنته الجراح .

(٢) قناة : واد يمر شمال المدينة من الشرق إلى الغرب ، جنوبي أُحد .

(٣) في الأصل « هذا صحيح » ولا معنى له . والحديث في سبب غزوة بني النضير رواه البخاري في كتاب المغازي (باب حديث بني النضير) .

فصل

ا غزوة بني النضير ا

ونهض رسولُ الله ﷺ بنفسه الكريمة إلى بني النضير ليستعينَ على ذَيْنِك القتيلين لما بينه وبينهم من الحلف ، فقالوا : نعم . وجلسَ ﷺ هو وأبو بكر وعمر وعلي وطائفةٌ من أصحابه رضي الله عنهم تحت جدار لهم ، فاجتمعوا فيما بينهم
٣٢ ب وقالوا : مَنْ رجلٌ / يلقي بهذه الرحا على محمد فيقتله ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جِحاش ـ لعنه الله ـ وأعلم الله رسولَه بما همّوا به ، فنهض ﷺ من وقته من بين أصحابه ، فلم يتناه دون المدينة ، وجاء من أخبر أنّه رآه ﷺ داخلاً في حِيطان المدينة ، فقام أبو بكر ومن معه فاتَّبعوه ، فأخبرهم بما أعلمه الله من أمر يهود ، فندب الناسَ إلى قتالهم ، فخرج واستعمل على المدينة ابنَ أم مكتوم ، وذلك في ربيع الأول فحاصرهم ستّ ليالٍ منه ، وحينئذ حُرِّمت الخمر ، كذا ذكره[1] ابن حزم ، ولم أره لغيره .

ودسّ عبدُ الله بن أبيّ بن سلول وأصحابُه من المنافقين إلى بني النضير : أنّا معكم نقاتِل معكم ، وإن أُخرجْتم خرجنا معكم .

فاغترّ أولئك بهذا ، فتحصنوا في آطامهم ، فأمر ﷺ بقطع نخيلهم وإحراقها ، فسألوا رسولَ الله أن يُجْليهم ويحقنَ دماءهم على أن لهم ما حملت إبلُهم غيرَ السلاح فأجابهم إلى ذلك ، فتحمَّل أكابرهم كحُيَيّ بن أخطَب ، وسلاّم بن أبي الحُقَيْق بأهليهم وأموالهم إلى خيبَر فدانت لهم ، وذهبت طائفة منهم إلى الشام .

ولم يُسْلِم منهم إلا رجلان ، وهما أبو سعد بن وَهْب ، ويامين بن عُمير بن

---

(١) جوامع السيرة : ص ١٨١ .

كعب ، وكان قد جعل لمن قتل ابنَ عمه عمروَ بنَ جحَاش جُعْلاً، لما كان قد همّ به من الفتك برسول الله ﷺ ، فأحرزا أموالَهما ، وقسم رسولُ الله ﷺ أموالَ الباقين بين المهاجرين الأولين خاصة ، إلا أنه أعطى أبا دُجانة وسهلَ بن حُنيف الأنصاريين لفقرهما ، وقد كانت أموالُهم مما أفاء الله على رسوله ، فلم يُوجف[1] المسلمون بخيل ولا ركاب . وفي هذه الغزوة أنزل الله سبحانه سورة الحشر ، وقد كان عبدُ الله بن عباس رضي الله عنهما يسميها سورة بني النضير .

فصل

[غزوة ذات الرِّقاع]

وقنت رسولُ الله ﷺ شهراً يدعو على الذين قتلوا القرَّاءَ أصحابَ بئر معونة[2] . ثم غزا ﷺ غزوةَ ذات الرّقاع ، وهي (غزوة نجد) ، فخرج في جمادى الأولى من هذه السنة الرابعة يريد مُحارب وبني ثعلبة بن سعد بن غطفان ، واستعمل على المدينة أبا ذر[3] الغفاري . فسار حتى بلغَ نَخْلاً ، فلقي جمعاً من

---

(١) لم يوجف : الإيجاف : الايضاع في السير ، وهو الإسراع . والمراد أنهم لم يلقوا بها حرباً ولا مشقة ، ومشوا إليها مشياً فلم يركبوا خيلاً ولا إبلاً .

(٢) كان الأولى أن يذكرَ قنوتَ النبي عليه الصلاة والسلام في نهاية حديثه عن بئر معونة ، وظاهر كلام ابن كثير رحمه الله أن دعاءَ النبي ﷺ في القنوت اقتصر على قتلة القراء في بئر معونة ، ولكن رواية البخاري تدل على أن دعاءه ﷺ شمل بني لحيان من هذيل ، وهم قتلة بعث الرجيع ؛ لأن أخبار البعثين وصلت المدينة في وقت واحد ، وكان أسلوب الغَدْر فيها واحداً أيضاً . فقد جاء في صحيح البخاري كتاب المغازي (باب الرجيع) : أن نبي الله ﷺ قنت شهراً في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب : على رِعْل وذَكوان وعُصَيَّة وبني لحيان .

(٣) في جوامع السيرة ص ١٨٣ « واستعمل على المدينة أبا ذر الغفاري أو عثمان بن عفان » وفي زاد المعاد ٢ : ١٢٣ وقيل : عثمان بن عفان . والمعروف أن رسول الله ﷺ ردّ طلب أبي ذر في =

غطفان فتواقفوا ، ولم يكن بينهم قتال ، إلا أنه صلى يومئذ صلاة الخوف فيما ذكره
٣٣أ ابن إسحاق وغيرُه من أهل السير ، وقد اسْتُشْكِل / لأنه قد جاء في رواية الشافعي وأحمد والنّسائي[١] عن أبي سعيد أن النبي ﷺ حَبَسَه المشركون يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء فصلاهن جميعاً ، وذلك قبل نزول صلاة الخوف ، قالوا وإنما نزلت صلاة الخوف بعُسْفان كما رواه أبو عيّاش[٢] الزُّرَقي قال : كنا مع النبي ﷺ بعُسْفان فصلى بنا الظهر ، وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد . فقالوا : لقد أصبنا منهم غفلة ، ثم قالوا : إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم فنزلت ـ يعني صلاة الخوف ـ بين الظهر والعصر . فصلى بنا العصرَ ففرَّقنا فريقين . . وذكر الحديث . أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنّسائي[٣] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسولُ الله ﷺ نازلاً بين ضَجْنَانَ

= توليته عملاً من أعماله ﷺ ، فقد جاء في صحيح مسلم كتاب الإمارة (باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) : عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ! ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال : « يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة ، إلاّ من أخذها بحقها وأدّى الذي عليه فيها » .

(١) رواه النسائي في كتاب المواقيت (باب كيف يقضي الفائتَ من الصلاة) عن عبد الله بن مسعود ، ورواه الإمام أحمد في مسنده ٣ : ٢٥ ، ورواه الشافعي في مسنده ص ١٩٦ . ورجال إسناده رجال الصحيح كما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما ، وصححه ابن السكن . كذا في نيل الأوطار ٢ : ٣٢ .

(٢) أبو عيّاش الزُّرَقي : أكثر أهل الحديث يقولون : اسمه زيد بن الصامت ، الأنصاري الخزرجي ، من بني زُرَيق ، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها ، وتوفي رضي الله عنه زمن معاوية . انظر أسد الغابة ٥ : ٢٦٦ .

(٣) الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب صلاة الخوف) ورواه النسائي في كتاب الصلاة (باب صلاة الخوف) أيضاً ، ورواه الإمام أحمد في مسنده ٤ : ٥٩ ـ ٦٠ ورجال إسناده عند أبي داود والنسائي رجال الصحيح ، كذا في نيل الأوطار ٣ : ٣٤٠ .

وعُسْفَان ، مُحاصراً المشركين ، فقال المشركون : إن لهؤلاء صلاةً هي أحبُّ إليهم من أبنائهم وأبكارهم ، أجمعوا أمركم ثم ميلوا عليهم مَيْلَةً واحدة . فجاء جبريلُ عليه السلام فأمره أن يَقْسِم أصحابَه نصفين . . . وذكر الحديثَ . رواه النسائي والترمذي[1] وقال : حسن صحيح .

وقد عُلِمَ بلا خلاف أن غزوة عُسْفَان كانت بعد الخندق ، فاقتضى هذا أن ذات الرقاع بعدها ، بل بعد خيبر ، ويُؤيد ذلك أن أبا موسى الأشعري وأبا هريرة رضي الله عنهما شهداها ، أما أبو موسى الأشعري ففي الصحيحين[2] عنه أنه شهد غزوة ذات الرِّقاع ، وأنهم كانوا يلفون على أرجلهم الخِرَق لما نَقِبَتْ ، فَسُمِّيَت بذلك . وأما أبو هريرة فعن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة : هل صليتَ مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف ؟ قال : نعم . قال : متى ؟ قال : عامَ غزوة نجد ، وذكر صفةً من صفات صلاة الخوف ، أخرجه الإمام أحمد وأبو داود[3] والنسائي .

وقد قال بعض أهل[4] التاريخ : إن غزوةَ ذات الرقاع أكثر من مرة ،

---

(١) الحديث رواه النسائي وأبو داود في كتاب الصلاة (باب صلاة الخوف) والترمذي في كتاب التفسير (باب ومن سورة النساء) . ورجال إسناده ثقات عند النسائي وأبي داود . وساقه أبو داود من طريق أخرى عن أبي هريرة وفي إسنادها محمد بن إسحاق ، وفيه مقال مشهور إذا لم يصرح بالتحديث ، وقد عنعن ها هنا . انظر نيل الأوطار ٣ : ٢٤١ .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة ذات الرقاع) ، ورواه مسلم في كتاب المغازي (باب غزوة ذات الرقاع) أيضاً ، وقوله : نقبت : أي رقّت وتخرّقت لمشيهم حفاة.

(٣) الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب صلاة الخوف) ورواه النسائي في كتاب الصلاة (باب صلاة الخوف) أيضاً ، ورواه الإمام أحمد في المسند ٢ : ٥٢٢ وقد تقدم تخريجه أعلاه : رقم (١)

(٤) جزم ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد : ٢ : ١٢٤ بأن غزوةَ ذات الرقاع لم تقع إلامرة واحدة . حيث قال بعد مناقشته لأهل السير : فالصواب تحويل غزوة ذات الرقاع من هذا الموضع إلى =

واحدة كانت قبل الخندق وأخرى بعدها ، قلت : إلا أنه لا يتجه أنه صلى في الأولى صلاة الخوف إن صح حديثُ أنها إنما فُرضت في عُسفان .

وقد ذكروا أنه كانت من الحوادث في هذه الغزوة قصة جمل[1] جابر وبيعه من رسول الله ﷺ ، وفي ذلك نظر ، لأنه جاء أن ذلك كان في غزوة تبوك ، إلا أن هذا أنسب لما أنه كان قد قُتل أبوه في أُحد ، وترك الأخوات ، فاحتاج أن يتزوج سريعاً من يكفلهن له .

ومنها حديث جابر[2] أيضاً في الرجل الذي سَبَوا امرأته فحلف لَيهريقن دماً في أصحاب محمد ﷺ ، فجاء ليلاً ـ وقد أرصد رسولُ الله ﷺ رجلين رَبيئة[3] للمسلمين / من العدو ، وهما عبّاد[4] بن بشر وعمّار بن ياسر رضي الله عنهما ـ ٣٤ ب
فضَرَبَ عبّاداً بن بشر بسهم وهو قائم يصلي ، فنزعه ولم يُبطل صلاتَه ،حتى رشقه بثلاثة أسهم ، فلم ينصرف منها حتى سلّم ، وأنبه صاحبهُ ، فقال : سبحان الله ، هلاّ أَنْبَهتني ؟ ! فقال : إني كنت في سورة فكرهتُ أن أقطعَها .

= بعد الخندق ، بل بعد خيبر ، وإنما ذكرناها هنا تقليداً لأهل المغازي والسير ، ثم تبين لنا وَهَمُهُم . وبالله التوفيق .

(١) انظر قصة جمل جابر في هذه الغزوة ، في السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ١٦٦ وفي السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٠٦ ـ ٢٠٧ .

(٢) حديث جابر هذا رواه أبو داود في كتاب الطهارة (باب الوضوء من الدم) وقد تفرد به ، وفي « مجمع الفوائد » ١ : ٩٨ ، ورواه أيضاً ابن خزيمة وعلقه البخاري وفي إسناده عقيل بن جابر . قال في الميزان :وفيه جهالة . وفي « الكاشف » ذكره ابن حبان في الثقات . كذا في نيل الأوطار : ١ : ٢٠٩ وسكت عنه المنذري . كذا في تخريج السنن ١ : ٣٤٢ .

(٣) ربيئة : عين وطليعة ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو ، ويكون عادة في مكان يشرف منه على المداخل والمسالك .

(٤) عبّاد بن بشر : الأشهلي الأنصاري ، شهد بدراً ، واستُشهد باليمامة .

ومنها حديث غَوْرَث بن الحارث[1] الذي هَمَّ برسول الله ﷺ وهو قائل تحت الشجرة ، فاستل سيفَه وأراد ضربَه ، فصدَّه اللهُ عنه ، وحُبست يدُه ،واستيقظ رسول الله ﷺ من نومه ، فدعا أصحابَه فاجتمعوا إليه ، فأخبرهم عنه وما همَّ به غورثُ من قَتْلِه ، ومع هذا كله أطلقه وعفا عنه ﷺ ، وهذا كان في غزوة ذات الرِّقاع ، إلا أنها التي بعد الخندق كما أخرجاه في الصحيحين[2] ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرِّقاع ، قال : كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ ، قال : فجاء رجلٌ من المشركين وسيفُ رسول الله ﷺ مُعَلَّق بالشجرة ، فأخذ السيفَ ، فاخترطه[3] ، فقال لرسول الله ﷺ : أتخافني ؟ قال : لا ، قال فَمَنْ يمنعُك مني ؟ قال : اللهُ . قال : فتهدَّدَهُ أصحابُ رسول الله ﷺ ، فأغمد السيفَ وعلَّقه ،.قال : فنودي بالصلاة ، فصلى بطائفة ركعتين ، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين ، وكانت لرسول الله أربعُ ركعات ، وللقومِ ركعتان . واللفظ لمسلم .

فصل

[غزوة بدر الصغرى]

وقد كان أبو سفيان يوم أحد عند مُنصرَفه نادى : موعدُكم وإيّانا بدرٌ العامَ المقبل ، فأمر رسولُ الله ﷺ بعضَ أصحابه أن يُجيبه بنعم ، فلما كان شعبان في

---

(١) انظر قصةَ همّ غورث بن الحارث المحاربي الغطفاني بقتل رسول الله ﷺ ، وفي السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٠٥ .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة ذات الرقاع) ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب صلاة الخوف) .

(٣) اخترطه : سلّه .

هذه السنة نهض رسولُ الله ﷺ حتى أتى بدراً للموعد ، واستخلف على المدينة عبدَ الله بن عبد الله بن أبيّ ، فأقام هناك ثمانَي ليالٍ ، ثم رجع ولم يلق كيداً ، وذلك أن أبا سفيان خرج بقريش ، فلما كان ببعض الطريق بدا لهم الرجوع لأجل جدْب سنتهم فرجعوا ، وهذه الغزوة تُسمّى بدرَاً الثالثةَ وبدرَ الموعِد .

فصل

[غزوة دُومة الجَنْدل]

وخرج ﷺ إلى دُومة[1] الجَنْدل في ربيع الأول من سنة خمسٍ ، ثم رجع في أثناء الطريق ولم يلقَ حرباً ، وكان استعمل على المدينة سِبَاعَ بنَ[2] عُرْفُطَة .

فصل

[غزوة الخندق]

يشتمل على ملخص غزوة الخندق التي ابتلى الله فيها عبادَه المؤمنين وزَلْزلَهم ، وثبَّت الإيمانَ في قلوب أوليائه وأظهر ما كان يُبْطِنه أهلُ النفاق ، وفضحَهَم وقرَّعهم . / ثم أنزل نَصْرَه ، ونصر عبدَه ، وهزم الأحزابَ وحدَه ، وأعزّ ٣٥ أ

---

(١) دومة الجندل : قال ابن القيم في زاد المعاد ٢ : ١٢٥ وهي بضم الدال . وأما دَومة بالفتح فكان آخر . وبينها وبين المدينة خمس عشرة ليلة ، وهي من دمشق على خمس ليال .

(٢) سباع بن عرفطة : الغفاري ، استعمله النبي ﷺ على المدينة لما خرج إلى خيبر وإلى دُومة الجندل ، وهو من مشاهير الصحابة . انظر أسد الغابة ٢ : ٢٥٩ .

جندَه ، وردّ الكَفَرة[1] بغيظهم ، ووقَى المؤمنين شَرَّ كيدهم ، وذلك بفضله ومَنِّه ، وحرَّم عليهم شرعاً وقَدَراً أن يَغْزوا المؤمنين[2] بعدها ، بل جعلَهم المغلوبين وجعل حزبَه هم الغالبين ، والحمد لله رب العالمين .

وكانت في سنة خمسٍ في شوالها على الصحيح من قَوْلَي أهل المغازي والسير ، والدليل على ذلك أنه لا خلاف أن أُحداً كانت في شوال من سنة ثلاث ، وقد تقدم ما ذكره أهلُ العلم بالمغازي أن أبا سفيان واعدَهم العامَ المقبلَ بدراً ، وأنه ﷺ خرج إليهم فأخلفوه لأجل جَدْب تلك السنة في بلادهم ، فتأخروا إلى هذا العام .

قال أبو محمد بن حزم الأندلسي في مغازيه[3] : هذا قول أهل المغازي ، ثم قال : والصحيح الذي لا شك فيه أنها في سنة أربع ، وهو قول موسى بن عقبة ، ثم احتج ابن حزم بحديث ابن عمر : « عُرضت على النبي ﷺ يوم أُحد وأنا ابن أربعَ عشرةَ فلم يُجِزْني ، وعُرضتُ عليه يوم الخندق وأنا ابنُ خمسَ عشرة فأجازني[4] » . فصحَّ أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة فقط .

قلت : هذا الحديث مخرَّجٌ في الصحيحين وليس يدل على ما ادّعاه لأن مناط

---

(١) يشير إلى قوله تعالى : ﴿ وردَّ اللهُ الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خَيْراً . وكفى اللهُ المؤمنين القتال ،وكان اللهُ قوياً عزيزاً ﴾ . الأحزاب : ٢٥ .

(٢) لم يغز المشركون المسلمين بعد الخندق أبداً ، لأن شوكتهم قد انكسرت ، وانتقلت المبادأة بالغزو إلى المسلمين . . جاء في صحيح البخاري كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) ، أن الرسول ﷺ قال لأصحابه بعد جلاء الأحزاب : « الآن نغزوهم ولا يغزوننا ، نحن نسير إليهم » . فمعركة الخندق كانت من المعارك الحاسمة في تاريخ الإسلام والمسلمين .

(٣) انظر جوامع السيرة لابن حزم ص ١٨٥ .

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) ورواه مسلم في كتاب الإمارة (باب بيان سن البلوغ) .

إجـازة الحرب كانت عنـده ﷺ خمس عشرة سنـة ، فكان لا يجيز من لم يَبْلُغْهـا ، ومن بلغها أجازه ، فلما كان ابن عمر يوم أحد ممن لم يبلغْها لم يُجِزْه ، ولما كان قـد بلغها يوم الخندق أجازه ، وليس ينفي هذا أن بلوغَه قد زاد عليها بسنة أو سنتين أو ثلاثاً أو أكثر من ذلك . فكأنه قال : وعُرضت عليه يوم الخندق وأنا بالغ أو من أبناء الحرب . وقد قيل : إنه كان يوم أُحد في أول الرابعـةَ عشرة من عمره وفي يوم الخندق في آخر الخـامسـةَ عشرةَ ، وفي هـذا نظر ، والأول أقوى في النظر لمن أمعن وأنصف ، والله أعلم . وكان سبب غـزوة الخنـدق أن نَفَراً من يهـود بني[1] النضير الـذين أجلاهم ﷺ من المـدينـة إلى خيبر كما قـدمنـا وهم أشرافُهم : كـنانة بن الربيع وغيرهم[2] ، خرجوا إلى قريش بمكـة فـألبوهم على حرب رسول الله ﷺ ووعـدوهم من أنفسهم النصرَ ، فـأجـابـوهم ، ثم خرجوا إلى غَطَفـان فـدعَوهم فـأجـابوهم[3] أيضـاً ، وخرجت قريش وقـائـدهم أبو سفيـان بن حرب ، وعلى غطفـان عيينـة بن حصن ، كلهم في نحـو عشرة آلاف

---

(١) رغم حقـد اليهود على الإسلام والمسلمين من أول يوم وصـل فيـه رسـول الله ﷺ إلى المـدينـة ، فـإنهم وقفوا في حروبـه مع المشركين موقف المتفرج المتربص ، ثم لم تمنعهم العهودُ والمواثيـقُ التي أخذها رسول الله ﷺ عليهم من أن يقوموا بمنـاوأة المسلمين ويُظهروا لهم العـداوة ، ويكيـدوا لصـاحب الرسـالـة ويتـآمروا عليـه ، فكانت غزوة بني قينقـاع ، ثم غـزوة بني النضير ، حيث خـذلهم الله وأجلاهم الرسولُ ﷺ عن المـدينـة . وهنـا عَمَـد يهودُ إلى التـواري وراءَ الأحـداث والدس بين قبائل العرب وإثارة قريش وغيرها من القبائل العربية ليتجمعوا على حرب رسول الله ﷺ في غزوة الأحزاب ، راجين أن تكون هذه هي الجولة القـاضيـة القـاصمـة ، فـأعزّ الله جنده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، وردّ الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً .
ثم انطلق الرسولُ ﷺ بعد الخندق إلى يهود بني قريظة فطهَّر المدينة من رجسهم وغـدرهم ، ثم كان له مع اليهود جميعاً في خيبر ما كان .

(٢) في الـسيرة النبوية لابن هشام ٣ : ٢١٤ وحُيَيّ بن أخطب .

(٣) في « ب » : فاستجابوا لهم أيضاً .

٣٦ ب رجل . فلما سمع رسولُ الله ﷺ بمسيرهم إليه أمر المسلمينَ / بحفر خندق يحولُ بين المشركين وبين المدينة ، وكان ذلك بإشارة سلمان الفارسي[١] رضي الله عنه ، فعمل المسلمون فيه مبادرين هجوم الكفار عليهم ، وكانت في حفره آيات مفصلة يطول شرحها ، وأعلام نبوة قد تواتر خبرها ، فلما كَمُل قدم المشركون ، فنزلوا حولَ المدينة كما قال تعالى : ﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفَلَ منكم ﴾[٢] .

وخرج رسول الله ﷺ فتحصن بالخندق وهو في ثلاثة آلاف على الصحيح من أهل المدينة . وزعم ابن إسحاق أنه إنما كان في سبعمائة . وهذا غلط من غزوة أحد ، والله تعالى أعلم . فجعلوا ظهورهم إلى سَلْعٍ[٣] . وأمر ﷺ بالنساء والذراري ، فجُعلوا في آطام المدينة ، واستخلف عليها ابن أم مكتوم رضي الله عنه .

وانطلق حيُّ بن أخطب النَّضري إلى بني قريظة ، فاجتمع بكعب بن أسد رئيسهم ، فلم يزل به حتى نقضَ العهد الذي كان بينَه وبين رسول الله ﷺ ، ووافق[٤] كعب المشركين على حرب رسول الله ﷺ ، فسُرّوا بذلك .

وبعث رسولُ الله ﷺ السعديْن : ابن معاذ ، وابن عبادة ، وخَوَّات بن جُبير ، وعبد الله بن رَواحة ، ليعرفوا له هل نقض بنو قريظة العهدَ أوْ لا ، فلما

---

(١) سلمان الفارسي : صحابي جليل ، أصلُه من فارس ، أسلم بعد مقدم الرسول ﷺ إلى المدينة ، لأنه كان مستعبداً في بني قريظة ،وبعد إسلامه أعانه المسلمون على شراء نفسه ، وفي عهد عمر رضي الله عنه تولى إمارة المدائن . فكان يتصدق بعطائه . ويأكل من كسب يده ، ينسج الخوص ويبيعه للناس . وتوفي سنة ٣٦ هـ . انظر أسد الغابة ٢ : ٣٢٨ ـ ٣٣٢ .

(٢) الأحزاب : ١٠ .

(٣) سلع : جبل يقع في الشمال الغربي للمدينة ، وفي سفحه الشمالي الغربي يقع مسجد الفتح وملتقى وادي بُطحان بوادي العقيق .

(٤) في (ب) : « ومالأ كعب المشركين » .

قربوا منهم وجدوهم مُجاهرين بالعداوة والغدر ، فتسابُّوا ونال اليهود ـ عليهم لعائن الله ـ من رسول الله ﷺ ، فسبَّهم سعدُ بن معاذ ، وانصرفوا عنهم . وقد أمرهم ﷺ إن كانوا نقضوا أن لا يفتّوا[1] بذلك في أعضاد المسلمين ، لئلا يُورث وَهْنَاً ، وأن يَلحنوا إليه لَحْناً ـ أي لغزاً ـ فلما قدموا عليه ، قال : ما وراءكم ؟ قالوا : عضل والقَارَة ، يعنون غدرهم بأصحاب الرَّجيع ، فعظُم ذلك على المسلمين ، واشتد الأمر ،وعظم الخطر ، وكانوا كما قال الله تعالى : ﴿ هنالك ابْتُلي المؤمنون وزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَديداً[2] ﴾ .

ونَجَم النفاقُ وكثر ، واستأذن بعضُ بني حارثة رسولَ الله ﷺ في الذهاب إلى المدينة لأجل بيوتهم ، قالوا : إنها عورة ، وليس بينها وبين العدو حائل ، وهمَّ بنو سلِمة بالفشل ، ثم ثبَّت الله كلتا الطائفتين .

وثبت[3] المشركون محاصرين رسولَ الله ﷺ شهراً ، ولم يكن بينهم قتال

---

(١) في السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ١٩٩ قال رسولُ الله ﷺ للسعدين ورفيقيهما : « انطلقوا حتى تأتوا هؤلاء القوم فتنظروا أحقّ ما بلغنا عنهم ، فإن كان حقاً فالْحَنوا لي لَحْنَاً أعرفه ولا تفتّوا في أعضاد المسلمين ، وإن كانوا على الوفاء فاجهروا به للناس » .

(٢) الأحزاب : ١١ .

وقد كان الموقف فعلاً في غاية الحرج والشدة ، إذ كان اليهود أسفل منهم يهددون ظهورهم ، وقد ثبت لهم غدرهم وخيانتهم ، وكان المنافقون داخلَ صفوفهم يُشيعون الذعر ويعمقون الخوف ، ولا يعلمهم غير الله ورسوله ، وكان العدو قد أقبل بخيله ورَجِله من مختلف القبائل يحاصرُهم في عُقر دارهم ويشدد الخِناق عليهم . وفوق ذلك كله كانت السنة سنة جَدْب وقحط وإملاق ، ولم يكن لديهم من زاد غيرُ الرجاء والإيمان :

فللـــــه وقت ذوّب الغشَّ نـــارُه فلم يبـق إلا صـــارم أو ضبـــارم

جاء في صحيح البخاري كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) عن جابر رضي الله عنه قال : إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كُدْيَةٌ شديدة ، فجاؤوا النبي ﷺ فقالوا : هذه كُدْيَة عرضت في الخندق : فقال : أنا نازل . ثم قام وبطنه معصوب بحجر ، ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقاً ، فأخذ النبيُّ ﷺ المعول فضرب فعاد كثيباً أهيل أو أهيم . . الخ .

(٣) في (ب) : « ولبث المشركون . . » .

لأجل ما حال الله به من الخندق بينه وبينهم ، إلا أن فوارسَ من قريش منهم عمرو بن عبد وَدّ العامري وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق ، فلما وقفوا عليه قالوا :
٣٧ أ إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تعرفها ، / ثم يمّموا مكاناً ضيقاً من الخندق فاقتحموه وجازوه[١] ، وجالت بهم خيلُهم في السبخة بين الخندق وسلع ودعَوْا للبراز ، فانتدب لعمرو بن عبد وَدّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبارزه فقتله الله على يديه ،وكان عمرو لا يُجارَى في الجاهلية شجاعة ، وكان شيخاً قد جاوز المائة يومئذ ، وأما الباقون فينطلقون راجعين إلى قومهم من حيثُ جاؤوا ، وكان هذا أول ما فتح الله به من خذلانهم . وكان شعار المسلمين تلك الغزوة « حَم ، لا ينصرون » .

ولما طال هذا الحال على المسلمين أراد رسولُ الله ﷺ أن يُصالح عيينة بن حصن والحارثَ بن عوف رئيسَي غطفان ، على ثلث ثمار المدينة وينصرفا بقومهما ، وجرت المراوضةُ على ذلك ولم يتم الأمرُ حتى استشار ﷺ السعدين في ذلك فقالا : يا رسولَ الله إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة ، وإن كان شيئاً تصنعه لنا فلقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعاً ، فحين أكرمنا اللهُ بالإسلام وهدانا له وأعزَّنا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟ والله لا نعطيهم إلا السيف . فقال ﷺ : « إنما هو شيء أصنعه لكم » وصوَّب رأيَهما في ذلك رضي الله عنهما ، ولم يفعل من ذلك شيئاً .

ثم إن اللهَ سبحانه وله الحمد صنع أمراً من عنده خذَّلَ به بينهم وفلَّ جموعهم ، وذلك أن نُعَيْم[٢] بن مسعود بن عامر الغطفاني رضي الله عنه جاء إلى رسول الله

---

(١) في (ب) : « وجاوزوه » .

(٢) نعيم بن مسعود : بن عامر الأشجعي الغطفاني . صحابي من ذوي العقل الراجح . وقد أكرمه الله بهذا الموقف العظيم في هذه الغزوة فكان ذلك مدعاة اعتزازه حيث كان يقول : أنا خذّلت =

ﷺ وقال : يا رسولَ الله إني قد أسلمت فمرني بما شئتَ . فقال ﷺ : « إنما أنت رجل واحد فخذّل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خُدعة » . فذهب من حينه ذلك إلى بني قُريظة ـ وكان عشيراً لهم في الجاهلية ـ فدخل عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه فقال : يا بني قُريظة ! إنكم قد حاربتم محمداً ، وإن قريشاً إن أصابوا فرصة انتهزوها ، وإلا شمَّروا[1] إلى بلادهم وتركوكم ومحمداً فانتقم منكم . قالوا : فما العمل يا نُعيم ؟ قال : لا تقاتلوا معهم حتى يُعطوكم رهائنَ . قالوا : لقد أشرتَ بالرأي .

ثم نهضَ إلى قريش فقال لأبي سفيان ولهم : تعلمون ودّي ونُصحي لكم ؟ قالوا : نعم . قال : إن يهودَ ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه ، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه ثم يمالئونه عليكم . ثم ذهب إلى قومه غطفان فقال لهم مثل ذلك .

٣٨ ب فلما كان / ليلة السبت في شوال بَعَثُوا إلى يهود : إنا لسنا بأرض مقام فانهضوا بنا غداً نناجز هذا الرجل ، فأرسل إليهم اليهود : إن اليوم يوم السبت ، ومع هذا فإنا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رُهُناً ، فلما جاءهم الرسل بذلك قالت قريش : صَدَقَنا والله نُعَيْمُ بن مسعود ، وبعثوا إلى يهود : إنا والله لا نرسل لكم أحداً فاخرجوا معنا ، فقالت قريظة : صدق والله نُعَيْم ، وأبَوْا أن يقاتلوا معهم .

وأرسل الله عز وجل على قريش ومن معهم الخَوَر[2] والريحَ تُزلزلهم ، فجعلوا لا يَقِرُّ لهم قرار ، ولا تثبت لهم خيمة ولا طُنُب ، ولا قِدْر ولا شيء . فلما

= بين الأحزاب حتى تفرّقوا في كل وجه ، وأنا أمينٌ رسول الله ﷺ على سره . وتوفي رضي الله عنه في خلافة عثمان . انظر أسد الغابة ٥ : ٣٣ ـ ٣٤ .

(١) في (ب) : « انشمروا » وهما بمعنى واحد .

(٢) في (ب) الجنود ؛ أي الملائكة .

رأوا ذلك ترحّلوا من ليلتهم تلك . وأرسلَ ﷺ حذيفةَ بن[1] اليمان يَخْبُر له خبرهم ، فوجدهم كما وصفنا ، ورأى أبا سفيان يَصْلي[2] ظهرَه بنار ، ولو شاء حذيفةُ لقتله[3] ، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ ليلاً فأخبره برحيلهم .

---

(١) حذيفة بن اليمان : هو حذيفة بن حِسْل بن جابر العبسي ، واليمان لقب لأبيه حِسْل ، كان صاحبَ سر النبي ﷺ في المنافقين ، ولاّه عمرُ على المدائن فغزا في ولايته الدّيْنَور ومَاه سَبَذان وهمذان والري ، وتم فتحها على يديه ، وتوفي في المدائن سنة ٣٦ هـ . انظر أسد الغابة ١ : ٣٩٠ ـ ٣٩٢ .

(٢) يصلي ظهره بنار : يدفئه ويدنيه منها .

(٣) لم يقتل حذيفة أبا سفيان مع تمكنه من ذلك ، لأن رسول الله ﷺ أمره بألا يَذْعَر الأعداء وألا يُحدث شيئاً حتى يعود . وفي صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير (باب غزوة الأحزاب) عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : كنا عند حذيفة فقال رجل : لو أدركتُ رسولَ الله ﷺ قاتلتُ معه وأبليتُ ـ كأنه يستقل بلاءَ الصحابة وجهادَهم مع الرسول ﷺ ـ فقال حذيفة : أنتَ كنت تفعلُ ذلك ؟ لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ الأحزاب وأخذتنا ريحٌ شديدةٌ وقُرّ ، فقال رسول الله ﷺ : ألا رجل يأتيني بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة ؟ فسكتنا ، فلم يجُبْه منا أحدٌ . ثم قال : ألا رجل يأتينا بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة ؟ فسكتنا فلم يجبه منا أحد ، ثم قال : ألا رجل يأتينا بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة ؟ فسكتنا فلم يجبه منا أحد . فقال : قم يا حذيفة فأتني بخبر القوم ، فلم أجدْ بدّاً إذ دعاني باسمي أن أقوم ـ اذهب فأتني بخبر القوم ولا تَذْعَرْهم عليّ » فلما ولّيتُ من عنده جعلتُ كأنما أمشي في حمّام ـ أي لم يجد البرد الذي كان يجده الناس ـ حتى أتيتهم ، فرأيتُ أبا سفيان يَصْلي ظهره بالنار ، فوضعتُ سهْماً في كَبِدِ القوس ، فأردت أن أرميه ، فذكرت قولَ رسول الله ﷺ : « ولا تَذْعَرْهم عليّ » ولو رميته لأصبته . فرجعتُ وأنا أمشي في مثل الحمام فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت ؛ قَرِرْتُ ، فألبسني رسولُ الله ﷺ من فضل عباءة كانت عليه يُصَلّي فيها ، فلم أزل نائماً حتى أصبحتُ فلما أصبحتُ قال : قم يا نومان .

وإنما كان سبب تردد الصحابة رضوان الله عليهم في إجابة طلب الرسول ﷺ هو ما كانوا عليه من برد وجوع وخوف ، فقد كان الحصار الذي استمر نحواً من شهر قد أوهن القوى وأنهك الأحشاء ، وكانت الظلمة في تلك الليلة مطبقة ، والريح شديدة باردة ، والخوف آخذ بتلابيب القوم ، وقد صوّر القرآن الكريم هذا الموقف العصيب فقال تعالى : ﴿ إذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفلَ منكم وإذ زاغتِ الأبصارُ وبلغت القلوبُ الحناجَر وتظنون بالله الظنونا . هنالك =

فلما أصبحَ رسولُ الله ﷺ غدا إلى المدينة وقد وضعَ الناسُ السلاحَ فجاء جبريلُ عليه السلام إلى رسولِ الله ﷺ وهو يغتسل في بيت أم سلَمة ، فقال : أوضعتم السلاح ؟ أمَّا نحن فلم نضع أسلحتنا ، انهد إلى هؤلاء ، يعني بني قريظة[1] .

فصل
[غزوة بني قريظة]

نذكر فيه غزوةَ بني قريظة ، فنهض ﷺ من وقته إليهم ، وأمر المسلمينَ أن لا يصلي[2] أحدٌ صلاة العصر ـ وقد كان دخلَ وقتُها ـ إلا في بني قريظة . فراح المسلمون أرسالاً ، وكان منهم من صَلَّى العصرَ في الطريق ، وقالوا : لم يُرِدْ رسولُ الله ﷺ تركَ الصلاة ، إنما أراد تعجيلَ السير ، وكان منهم من لم يصلّ حتى غَرَبَت الشمسُ ، ووصل إلى بني قريظة ، ولم يعنّف ﷺ واحداً من الفريقين .

قال ابن حزم[3] : وهؤلاء هم المصيبون وأولئك مخطئون مأجورون ، وعلم اللهُ لو كنا هناك لم نصلّ العصرَ إلا في بني قريظة ولو بعد أيام .

= ابْتُلي المؤمنون وزُلزلوا زِلزالاً شديدا ﴾ . الأحزاب : ١٠ ـ ١١ .
وأراد الله أن يهيء لحذيفةَ بن اليمان هذه المكرمة العظيمة فكان عينَ رسول الله لاستطلاع أخبار أعداء الله بتعيين من رسول الله .

(١) في هامش « ب » بلغ قراءة على المؤلف رضي الله عنه في الميعاد الثالث في يوم الخميس عاشر شعبان سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة بدار الحديث الأشرفية بدمشق حماها الله تعالى .

(٢) نص الحديث في البخاري ، كتاب المغازي (باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة) : قال النبي ﷺ يوم الأحزاب : « لا يصلين أحدٌ العصرَ إلا في بني قريظة » . فأدرك بعضهم العصرَ في الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلي حتى نأتيَها . وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يُرِدْ منا ذلك . فذُكر ذلك للنبي ﷺ ، فلم يُعَنِّف واحداً منهم .

(٣) جوامع السيرة ص ١٩٢

قلت : أما ابن حزم فإنه معذور لأنه من كبار الظاهرية ، ولا يمكنه العدولُ عن هذا النص ، ولكن في ترجيح أحد هذين الفعلين على الآخر نظر ، وذلك أنه ﷺ لم يعنِّف أحداً [1] من الفريقين ، فمن يقول بتصويب كل مجتهد ، فكل منهامصيب ولاترجيح ، ومن يقول بأن المصيب واحدٌ ـ وهو الحق لاشك فيه ولامِرية ، لدلائل من الكتاب والسنة كثيرة ـ فلا بد على قوله من أن أحد الفريقين له أجران بإصابة الحق ، وللفريق الآخر أجر ؛ فنقول وبالله التوفيق : الذين صلّوا العصر في وقتها حازوا قصب السبق ؛ لأنهم امتثلوا أمرَه ﷺ في
٣٩ أ المبادرة إلى الجهاد / وفِعْل الصلاة في وقتها ، ولا سيما صلاة العصر التي أكد الله سبحانه المحافظةَ عليها في كتابه بقوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾[2] وهي العصر على الصحيح المقطوع به إن شاء الله من بضعة عشرَ قولاً ، والتي جاءت السنة بالمحافظة عليها . فإن قيل : كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً ، كما أنه ﷺ أخَّرَ العصرَ والمغربَ يومَ الخندق واشتغل[3] بالجهاد ، والظّهرَ أيضاً ، كما جاء في حديث رواه النسائي[4] من طريقين ؛ فالجواب أنه بتقدير تسليم هذا وأنه لم يتركْها يومئذ نسياناً ، فقد تأسف على ذلك ، حيث يقول لَمّا قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا رسول الله ! ما كدتُ أصلي العصرَ حتى كادت الشمسُ تَغْرُب ، فقال : « والله ما صلّيتُها »[5] وهذا يُشعر بأنه

---

(١) في « ب » : « لم يعنِّف واحداً من الفريقين » .

(٢) البقرة : ٢٣٨ .

(٣) في « ب » : « لشغل الجهاد » .

(٤) رواه النسائي في كتاب المواقيت (باب كيف يقضي الفائتَ من الصلاة) عن ابن مسعود ، وفي إسناده أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، ولم يسمع من أبيه . ورواه عن أبي سعيد الخدري ، ورجال إسناده رجال الصحيح . انظر نيل الأوطار ٢ : ٣٢ .

(٥) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) .

ﷺ كان ناسياً لها لما هو فيه من الشغل ، كما جاء في الصحيحين[1] عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله قبورَهم وبيوتهم ناراً[2] » .

والحاصل أن الذين صَلَّوْا العصر في الطريق جمعوا بين الأدلة ، وفهموا المعنى فلهم الأجر مرتين ، والآخرين حافظوا على أمره الخاص ، فلهم الأجر رضي الله عن جميعِهم وأرضاهم .

وأعطى رسولُ الله ﷺ الرايةَ عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، واستخلف على المدينة ابنَ أم مكتوم ، ونازل حصونَ بني قريظة وحصرَهم خمساً وعشرين ليلةً ، وعرض عليهم سيدهم كعبُ بن أسد ثلاثَ خِصَالٍ : إما أن يُسلموا ويدخلوا مع محمد في دينه ، وإما أن يَقتلوا ذراريَهم ويخرجوا جرائد[3] فيقاتلوا حتى يُقتلوا عن آخرهم أو يَخْلُصوا فيُصيبوا بَعْدُ الأولادَ والنساءَ ، وإما أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابهِ يومَ سبتٍ حين يأمنُ المسلمون شرَّهم ؛ فأبَوْا عليه واحدةً منهن . وكان قد دخل معهم في الحصن حيي بن أخطب حين انصرفت قريش ، لأنه كان أعطاهم عهداً بذلك حتى نقضوا العهد وجعلوا يسبُّون رسولَ الله ﷺ ويُسْمِعون أصحابَه ذلك ، فأراد رسولُ الله ﷺ أن يخاطبَهم ، فقال له عليّ رضي الله عنه : لا تقرب منهم يا رسول الله ـ خشيةَ أن يسمع منهم شيئاً ـ فقال : « لو قد رأوني لم يقولوا شيئاً » ، فلما رأوه لم يستطع منهم أحد أن يتكلم بشيء .

ثم بعث ﷺ أبا لبابة بنَ عبد المنذر الأوسي ، وكانوا حلفاء الأوس ، فلما

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) ورواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (باب استحباب التبكير بالعصر) .

(٢) في « ب » : « ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً » ، وفي السيرة النبوية لابن كثير من رواية موسى بن عقبة : « ملأ الله بطونهم وقلوبهم ، وفي رواية : وقبورهم ، ناراً » .

(٣) جرائد : جمع جريدة وهي الخيل لا مشاة فيها .

رأوْه قاموا في وجهه يبكون : رجالُهم ونساؤهم ، وقالوا : يا أبا لبابة كيف ترى
٤٠ ب لنا ؟ أننزل على حكم محمد ؟ / قال : نعم ، فأشار بيده إلى حَلْقِه ، يعني أنه الذبح ، ثم نَدِم على هذه الكلمة من وقته ، فقام مسرعاً فلم يرجع إلى رسول الله ﷺ حتى جاء مسجدَ المدينة فربطَ نفسَه بسارية المسجد وحلف لا يَحُلُّه إلا رسول الله ﷺ بيده ، وأنه لا يدخل أرضَ بني قريظة أبداً ، فلما بلغ رسولَ الله ﷺ ذلك قال : « دعوه حتى يتوبَ الله عليه » وكان من أمره ما كان حتى تاب الله عليه رضي الله عنه[1] .

ثم إن بني قريظة نزلوا على حكم رسول الله ﷺ . فأسلم ليلتئذ ثعلبةُ وأُسيدُ ابنا سَعْيَة ، وأسدُ بن عبيد ، وهم نفر من بني هَدْل من بني عم قريظة والنضير ، وخرج في تلك الليلة عمرو بن سُعْدى القرظي ، فانطلق ، فلم يُعلم أين ذهب ، وكان قد أبى الدخولَ معهم في نقض العهد .

ولما نزلوا على حكمه ﷺ ، قالت الأوسُ : يا رسول الله ؛ قد فعلتَ في بني قينقاع[2] ما قد علمتَ وهم حلفاء إخوتنا الخزرج ، وهؤلاء موالينا ، فقال : ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ قالوا : بلى . قال : فذاك إلى سعد بن مُعاذ ، وكان سعد إذ ذاك قد أصابه جرح في أكحله[3] ، وقد ضربَ له رسول الله ﷺ خيمةً في المسجد ، ليعوده من قريب ، فبعث إليه ﷺ فجيء به وقد وَطَّؤوا له على حمار ، وإخوتُه من الأوس حوله مُحيطون به ، وهم يقولون : يا أبا عمرو أحسن في مواليك ، فلما أكثروا عليه ، قال : لقد آن لسعدٍ أن لا تأخذه في الله

---

(١) وذلك في قوله تعالى من سورة التوبة : ١٠٢ ﴿ وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً عسى اللهُ أن يتوب عليهم ، إن الله غفور رحيم ﴾ .

(٢) يشيرون إلى تحكيم سيد الخزرج عبد الله بن أبي يومئذ في بني قينقاع .

(٣) الأكحل : عرق في وسط الذراع يكثر فصده .

لومةُ لائم !! فرجع رجالٌ من قومه إلى بني عبد الأشهل فنعَوْا إليهم بني قريظة ، فلما دنا من رسول الله ﷺ ، قال : « قوموا إلى سيدكم » فقام إليه المسلمون ، فقالوا : يا سعد ، قد ولاّك رسولُ الله ﷺ الحكمَ في بني قريظة ، فقال : عليكم بذلك عهدُ الله وميثاقُه أنَّ الحكمَ فيهم كما حكمت ؟ قالوا : نعم . قال : وعلى من ها هنا ؟ وأشار إلى الناحية التي فيها رسول الله ﷺ ، وهو معرض عن رسول الله ﷺ إجلالاً له ، فقال رسول الله ﷺ : نعم . فقال سعد : إني أحكم فيهم أن يُقتل مُقاتِلتُهم ، وتُسبى ذراريهم[1] ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة[2] » . فأمر رسول الله ﷺ أن يقتل[3] من أنبت منهم ، ومن لم يكن أنبت تُرك ، فضرب أعناقَهم في خنادقَ حُفِرت في سوق المدينة اليوم ، وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة ، وقيل : ما بين السبعمائة إلى الثمانمائة ، ولم يَقتل من النساء أحداً سوى امرأةٍ واحدةٍ ، وهي بَنَانَةُ امرأةُ الحكم
٤١ أ القرظي ، لأنها كانت / طرحت على رأس خَلاَّد بن سُويد[4] رحىً فقتلته لعنها الله . وقسم أموالَ بني قريظة على المسلمين للراجل سهم وللفارس ثلاثة أسهم ،

---

(١) أورد البخاري في كتاب المغازي (باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة) عدة أحاديث يُكمِّل بعضها بعضاً في تحكيم سعد في بني قريظة وقضائه فيهم .

(٢) سبعة أرقعة : سبع سماوات ، وكل سماء يقال لها رقيع ، والجمع أرقعة .

(٣) أن يقتل من أنبت منهم : أراد نباتَ شعر العانة ، فجعله علامةً للبلوغ ، وليس ذلك حداً عند أكثر أهل العلم ، إلا في أهل الشرك ، لأنهم لا يُوقف على بلوغهم من جهة السن ، ولا يمكن الرجوع إلى قولهم ، للتهمة في دفع القتل وأداء الجزية .
وقال أحمد : الإنبات حد معتبر تُقام به الحدود على من أنبت من المسلمين ، ويُحكى مثله عن مالك . انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥ : ٥ .

(٤) في الأصل : « على رأس سويد بن الصامت » والتصحيح من أسد الغابة ٢ : ١٢١ والسيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٢٤٢ وقد تقدم في الحديث عن مبدأ عرض رسول الله ﷺ نفسه على القبائل أن سويد بن الصامت لقي الرسول بمكة وعرض عليه الإسلام فلم يُبْعِد ولم يُجِبْ ، ثم رجع إلى المدينة ومات في بعض حروب الأوس والخزرج .

وكان في المسلمين يومئذ ستة وثلاثون فارساً .

ولما فرغ منهم استجاب اللهُ دعوةَ العبد الصالح سعدِ بن مُعاذ ، وذلك أنه لما أصابَه الجرحُ قال : اللهم إن كنتَ أبقيتَ من حرب قريش شيئاً فأبقني لها ، وإن كنتَ رفعتَ الحرب بيننا وبينهم فافْجُرها ، ولا تُمتني حتى تشفيَني من بني قريظة . وكان ﷺ قد حَسَم[1] جُرْحَه فانفجر عليه فمات منه رضي الله عنه ، وشيَّعه رسولُ الله ﷺ والمسلمون ، وهو الذي اهتز له عرش الرحمن فرحاً بقدوم روحه رضي الله عنه وأرضاه . وقد استُشهد يوم الخندق ويوم قريظة نحو العشرة رضي الله عنهم آمين .

فصل

[بعث عبد الله بن عتيك إلى قتل أبي رافع سَلاّم بن أبي الحُقَيْق]

ولما قتل الله ـ وله الحمد ـ كعبَ بن الأشرف على يد رجال من الأوس كما قدمنا ذكره بعد وقعة بدر ، وكان أبو رافع سلاّم بن أبي الحُقَيْق ممن ألَّبَ الأحزابَ على رسول الله ﷺ ولم يُقْتَل مع بني قريظة كما قُتِل صاحبه حيي بنُ أخطب ، رغبت الخزرجُ في قتله طلباً لمساواة الأوس في الأجر . وكان الله سبحانه قد جعل هذين الحيين يتصاولان بين يدي رسول الله ﷺ في الخيرات ، فاستأذنوا رسولَ الله ﷺ في قتله فأذِن لهم ، فانتدب له رجالٌ كلُّهم من بني سلِمة وهم : عبد الله بن عتيك وهو أمير القوم بأمره ﷺ ، وعبد الله بن أُنَيْس ، وأبو قتادةَ الحارثُ بن ربعي ، ومسعود بن سنان ، وخُزاعيّ بن أسود ، حليفٌ لهم . فنهضوا حتى أَتَوه في خيبر في دار له جامعة ، فنزلوا عليه ليلاً فقتلوه ورجعوا إلى رسول

---

(١) حسم جرحه : كواه لئلا يسيل دمه .

الله ﷺ ، كلُّهم ادعى قتلَه ، فقال : « أروني أسيافَكم » فلما أَروه قال لسيف عبد الله بن أُنَيْس : « هذا قتله أرى فيه أثرَ الطعام » . وكان عبد الله بن أُنَيْس قد اتكأ عليه بالسيف حتى سمع صوتَ عظم ظهره ، وعدو الله يقول : قَطْني قَطْني ، يقول : حَسبي .

فصل

[غزوة بني لِحْيَان]

ثم خرج ﷺ بعد قريظة بستة أشهر ، وذلك في جمادى الأولى من السنة السادسة على الصحيح قاصداً بني لِحْيَان ليأخذَ ثأر أصحاب الرجيع المتقدم ذكرهم ، فسار حتى نزل بلادَهم في وادٍ يُقال له غُرَان[1] ، وهو بين أَمَج[2] وعُسْفَان ، فوجدهم قد تحصنوا في رؤوس الجبال ، فتركهم وركب في مائتي فارس حتى نزل عُسْفان وبعث فارسين حتى نزلا كُرَاع[3] الغَمِيم ، ثم كرَّا راجعين ، ثم قفل ﷺ إلى المدينة .

---

(١) غُرَان : بضم أوله وتخفيف ثانيه ، على وزن فُعَال ، موضعٌ بناحية عُسْفَان ، قال ابن إسحاق : واد بين أمج وعُسْفان ، يمتد إلى ساية ، وهو منازل بني لِحْيَان .

(٢) أَمَج : بفتح أوله وثانيه ، قريةٌ جامعةٌ بها سوق ، وهي كثيرة المزارع والنخل ، وهي على « ساية » وساية واد عظيم ، وأهل أمج خزاعة . انظر معجم ما استعجم ، للبكري ١ : ١٩٠ .

(٣) كراع الغميم : موضع بين رابغ والجحفة .

فصل

[غزوة ذي قَرَد]

٤٢ ب / ثم أغار بعد قدومه المدينة بليال عيينةُ بن حصن في بني عبد الله بن غطفان ، على لِقَاح[١] النبي ﷺ التي بالغابة[٢] فاستاقها وقتل راعيَها ، وهو رجل من غِفار ، وأخذوا امرأتَه . فكان أول من نَذِر بهم[٣] سَلَمةُ بن عمرو بن الأكوع الأسلمي رضي الله عنه ، ثم انبعث في طلبهم ماشياً وكان لا يُسبق ، فجعل يرميهم بالنبل ويقول : خذها أنا ابن الأكوع[٤] واليوم يوم الرُّضَّع[٥] يعني اللئام ، واسترجع عامة ما كان في أيديهم .

ولما وقع الصريخُ في المدينة خرج رسولُ الله ﷺ في جماعة من الفرسان ، فلحقوا سلمةَ بن الأكوع ، واسترجعوا اللقاحَ ، وبلغ النبيُّ ﷺ ماءً يقال له ذو قرد ، فنحر لَقْحَةً مما استرجع ، وأقام هناك يوماً وليلة ، ثم رجع إلى المدينة .

---

(١) لقاح : جمع لَقْحة ، وهي الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة ، أو هي الحامل ذات اللبن .

(٢) الغابة : موضع كان ذا أشجار كثيفة من الأثل والطرفاء يقع في الشمال الغربي لجبل أحد .

(٣) سَلَمَة بن الأكوع : هو سلمة بن عمرو بن سنان الأكوع ، الأسلمي ، صحابي من الذين بايعوا تحت الشجرة . غزا مع النبي ﷺ سبعَ غزوات ، منها الحديبية ، وخيبر ، وحنين . وكان شجاعاً رامياً عَدَّاءً . وهو ممن غزا إفريقية في أيام عثمان ، وتوفي في المدينة سنة ٧٤ هـ . انظر أسد الغابة ٢ : ٣٣٣ .

(٤) في الأصل : « أنا ابن الأكوع » وهو غير مستقيم وزناً ، والتصحيح من السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٢٨٦ . ومن زاد المعاد ٢ : ١٣٣ .

(٥) الرَّضَع : جمع رَضِع أو راضع ، وهو اللئيم الذي رضع اللؤمَ من ثدي أمه ، من قولهم لئيم راضع . ويَقْصِد ابن الأكوع : هذا يوم هلاك اللئام .

وقُتل في هذه الغزوة الأخرم ، وهو محرز بن نضلة[1] رضي الله عنه ، قتل عبدُ الرحمن بن عيينة ، وتحوَّل على فرسه ، فحمل على عبد الرحمن أبو قتادة فقتله ، واسترجع الفرسَ ، وكانت لمحمود بن مسلمة . وأقبلت المرأة المأسورة على ناقة لرسول الله ﷺ ، وقد نَذَرَتْ : إن الله أنجاها[2] عليها لَتنحرنَّها ، فقال رسول الله ﷺ : « بئس ما جزتها ، لا نذرَ لابن آدم فيما لا يملك ، ولا في معصية » وأخذ ناقته . وقد روى[3] مسلم في صحيحه عن سَلَمة بن الأكوع في هذه القصة ، قال : فرجعنا إلى المدينة ، فلم نلبث إلا ثلاث ليالٍ ، حتى خرجنا إلى خيبر ، ولعل هذا هو الصحيح ، والله تعالى أعلم .

فصل

[غزوة بني المُصطَلِق]

وغزا ﷺ بني المُصْطَلِق من خزاعة في شعبان من السنة السادسة ، وقيل : كانتْ في شعبان سنة خمس ، والأول أصح وهو قول ابن إسحاق وغيره .

واستعمل على المدينة أبا ذر ، وقيل : نُمَيْلةَ بن عبد الله الليثي ، فأغار عليهم وهم غارون[4] على مياه لهم يسمى

---

(١) مُحْرز بن نضلة : بن عبد الله الأسدي . حليف بني عبد شمس ، شهد بدراً وأحداً والخندق ، واستُشهد في ذي قرد سنة ٦ للهجرة . وكان عمره ٣٧ سنة . انظر أسد الغابة ٤ : ٣٠٧ .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤ : ٤٣٢ عن عمران بن حصين قال المنذري : وأخرجه مسلم والنسائي بطوله ، وأخرج الترمذي منه طرفاً وأخرج النسائي وابن ماجه منه طرفاً ، ورواه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور (باب النذر فيما لا يملك) .

(٣) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب غزوة ذي قرد) .

(٤) غارون : غافلون .

المريسيع[1] ، وهو من ناحية قُدَيد إلى الساحل ، فقتل من قتل منهم ، وسبى النساء والذرية ، وكان شعار المسلمين يومئذ : أَمِتْ أَمِتْ .

وكان من السبي جُوَيْرية بنت الحارث بن أبي ضرار ملك[2] بني المُصْطَلِق ، وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شَمَّاس ، فكاتبها ، فأدَّى عنها رسولُ الله ﷺ وتزوجها ، فصارت أمَّ المؤمنين ، فأعتق المسلمون بسبب ذلك مائة بيت من بني المصطلق قد أسلموا .

وفي مرجعه ﷺ قال الخبيث عبد الله بن أبي بن سلول : لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ ، يُعَرِّضُ برسول الله ﷺ ، فبلّغها زيدُ[3] بن أرقم رسولَ الله ﷺ ، / وجاء عبدُ الله بن أبي معتذراً[4] ويحلف ما قال ، فسكت ٤٣ أ
عنه رسولُ الله ﷺ حتى أنزلَ الله عز وجل تصديق زيدِ بن أرقم في سورة المنافقين .

وكان في هذه الغزوة من الحوادث قصةُ الإفك الذي افتراه عبدُ الله بن أبي هذا الخبيث وأصحابه ، وذلك أن أمَّ المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنها كانت قد خرجت مع رسول الله ﷺ في هذه السفرة ، وكانت تُحمل في هودج ، فنزلوا بعض المنازل ثم أرادوا أن يرتحلوا أول النهار فذهبت إلى المُتبرَّز ، ثم رجعت

---

(١) المريسيع ، بضم الميم وفتح الراء : ماء لبني خزاعة بينه وبين الفُرْع يومان ، وبين الفرع والمدينة ثمانية برد .

(٢) في زاد المعاد ٢ : ١٢٥ وجوامع السيرة ص ٢٠٤ : سيد بني المصطلق . وهذا التعبير أدق لأن المُلْك لم يعرف في خزاعة .

(٣) زيد بن أرقم : بن زيد الأنصاري الخزرجي ، كان إذ ذاك غلاماً حَدَثاً ، فقال بعض الأنصار : عسى أن يكون الغلام أوهم في حديثه ، فأنزل الله قرآناً في تصديقه ، وكانت هذه الغزوة أول مشاهده ، سكن الكوفة وتوفي بها سنة ٦٨ هـ . انظر أسد الغابة ٢ : ٢١٩ ـ ٢٢٠ .

(٤) في « ب » : « يعتذر ويحلف .. » .

فإذا هي فاقدة عِقْداً لأختها أسماء كانت أعارتها إياه ، فرجعت تلتمسه في الموضع الذي كانت فيه ، فجاء النفَر الذين كانوا يرحلون بها فحملوا الهودج ، حَمْلَةَ رجل واحد ، وليس فيه أحد ، فرَحلوه على البعير ، ولم يستنكروا خفته لتساعُدِهم عليه ، ولأن عائشة رضي الله عنها كانت في ذلك الوقت لم تحمل اللحم ، بل كانت طفلة في سن أربعَ عشرةَ سنة . فلما رجعت وقد أصابت العقدَ لم تر بالمنزل أحداً ، فجلست في المنزل وقالت : إنهم سيفقدونها فيرجعون إليها ، والله غالبٌ على أمره وله الحكم فيما يشاء . وأخذتها سِنَةٌ من النوم فلم تستيقظ إلا بترجيع[1] صفوان[2] بن المُعَطَّل السُّلمي ثم الذكواني ، وكان قد عرَّس[3] في أخريات القوم ، لأنه كان شديدَ النوم كما جاء ذلك عنه في رواية أبي داود[4] ، فلما رأى أمَّ المؤمنين قال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، زوجة رسول الله ﷺ ؟! ثم أناخ بعيرَه فقربه إليها ، فركبَتْه ، ولم يكلمْها كلمةً واحدة ، ولم تسمع منه إلا ترجيعه ، ثم سار بها يقودها حتى قدم[5] بها وقد نزل الجيش في نحر الظهيرة .

فلما رأى ذلك الناس تكلم المنافقون بما الله مجازيهم به ، وجعل عبدُ الله بن أبيّ الخبيثُ مع ما تقدم له من الخزي في هذه الغزوة يتكلم في ذلك ويستحكيه ، ويُظهره ويُشيعه ويُبديه . وكان الأمر في ذلك كما هو مطوَّل في الصحيحين[6] من

---

(١) الترجيع : هو أن تقول : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٢) صفوان بن المُعَطَّل : بن رَحْضَة السّلمي الذكواني ، شهد الخندق والمشاهد بعدها ، وحضر فتح دمشق ، واستُشهد بأرْمينية سنة ١٩ هـ . انظر أسد الغابة ٣ : ٢٦ ـ ٢٧ .

(٣) عرّس : التعريس هو النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة .

(٤) رواه أبو داود في كتاب الصوم (باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها) ، وفي زاد المعاد ٢ : ١١٣ أخرجه أبو حاتم (ابن حبان) في صحيحه . وفي عون المعبود ٢ : ٣٠٦ قال أبو بكر البزار : هذا الحديث كلامه منكر عن النبي ﷺ ، وظاهر إسناده حسن .

(٥) في « ب » و « ج » : « حتى قدما ، ونزل الجيش في نحر الظهيرة »

(٦) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب حديث الإفك) ورواه مسلم في كتاب التوبة (باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف) .

حديث الزهري ، عن سعيد بن المسيِّب ، وعروة بن الزبير ، وعلقمة بن وقاص الليثي ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، كلُّهم عن عائشة رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق المُبَرَّأة من فوق سبع سماوات مما اتهمها[1] به أهل الإفك في هذه الغزوة في قوله تعالى : ﴿ إن الذين جاءوا بالإفك عُصْبَةٌ منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم ... ﴾[2] الآيات . فلما أنزل الله تعالى ذلك وكان بعد قدومهم
٤٤ ب من هذه الغزوة بأكثر من شهر . / جُلد الذين تكلموا في الإفك ؛ وكان ممن جلد مِسْطح بن أثَاثة ، وحَمْنَة بنت جحش .

وقد كان رسول الله ﷺ قَبْلَ ذلك صعِد على المنبر فخطب المسلمين واستعذر من عبد الله بن أبي وأصحابه ، فقال : « مَنْ يَعْذِرني[3] من رجل بلغني أذاه في أهلي ؟ والله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، وذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً ، وما يدخل على أهلي إلا معي » فقام سعدُ بن معاذ أخو بني عبد الأشهل ، فقال : يا رسول الله ، أنا أَعْذِرُك منه ، فإن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرْتَنَا ففعلنا أمْرَك ، فقام سعدُ بن عبادة فقال : كذبتَ لَعَمْرُ الله لا تقتلُهُ ولا تستطيع قتله ، ولو كان من رَهْطِك لما أحببتَ أن يُقتل . فقال أُسَيْد بن الحضير : والله لنقتلنّه ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . فتثاورَ الحيّان حتى كادوا يقتتلون ، فلم يزل رسولُ الله ﷺ يُخَفِّضُهم ويُسَكِّنُهم حتى سكنوا .. الحديث .

هكذا وقع في الصحيحين[4] أن المقاول لسعد بن عبادة هو سعد بن مُعاذ ، وهذا من المشكلات التي أشكلت على كثير من أهل العلم بالمغازي ، فإن سعدَ بن

---

(١) في « ب » : « مما أبَنَها أهل الإفك » وفي القاموس : أبَنَهُ بشيء يأبُنه ويأبِنه : اتهمه .

(٢) سورة النور : ١١ .

(٣) من يعذرني : من ينصرني ، والعذير : هو الناصر .

(٤) سبق تخريج الحديث ص (١٦١) تـ (٢) .

مُعاذ لا يختلف أحد منهم أنه مات إثر قريظة ، وقد كانت عقب الخندق ، وهي سنة خمس على الصحيح . ثم حديث الإفك لا يُشك أنه في غزوة بني المصطلق هذه ، وهي غزوة المريسيع . وقال الزهري : في غزوة المريسيع . وقد اختلف الناس في الجواب عن هذا ، فقال موسى بن عقبة فيما حكاه[1] البخاري عنه : إن غزوة المريسيع كانت في سنة أربع ، وهذا خلاف الجمهور . ثم في الحديث ما ينفي ما قال ، لأنها قالت : وذلك بعد ما أُنزل الحجاب ؛ ولا خلاف أنه نزل صبيحة دخوله ﷺ بزينبَ بنت جحش ، وقد سأل ﷺ زينبَ عن شأن عائشة في ذلك ، فقالت : أحمي سمعي وبصري . قالت عائشة : وهي التي كانت تساميني[2] من أزواج النبي ﷺ . وقد ذكر أهل التواريخ أن تزويجه بها كان في ذي القعدة في سنة خمس فبطُلَ ما كان ولم ينجل الإشكال .

وأما الإمام محمد بن إسحاق بن يسار[3] فقال : إن غزوة بني المصطلق كانت في سنة ست ، وذكر فيها حديث الإفك ، إلا أنه قال : عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة ، فذكر الحديث . قال : فقام أُسَيْد بنُ الحُضير فقال : أنا أعذرك منه . ولم يذكر سعدَ بن معاذ . قال أبو محمد بن حزم[4] : وهذا الصحيح الذي لا شك فيه ، وذلك عندنا وَهَمٌ .. وبسط الكلام في ذلك مع اعترافه بأن ذكر سعد جاء من طرق صحاح .

٤٥ أ / قلت : وهو كما قال إن شاء الله . وقد وقع من هذا النمط في الحديث

---

(١) حكاه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة بني المصطَلِق) .

(٢) تساميني : تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي ﷺ ، وهي مفاعلة من السمو ، وهو الارتفاع .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٨٩ .

(٤) جوامع السيرة ص ٢٠٦ .

مما لا يُغَيِّر حُكْماً أحاديثُ ذواتُ عدد ، وقد نبَّه الناسُ على أكثرها ، وقد حاول بعضهم أجوبةً لها فتعسف ، والله سبحانه وتعالى أعلم[1] .

فصل
[غزوة الحُدَيْبِيَة]

ولما كان ذو القعدة من السنة السادسة خرج رسولُ الله ﷺ معتمراً في ألف ونيف[2] قيل : وخمسمائة ، وقيل : وأربعمائة ، وقيل : وثلاثمائة[3] ، وقيل : غير ذلك . فأما من زعم أنه إنما خرج في سبعمائة فقد غلط .

فلما علم المشركون بذلك جمعوا أحابيشهم وخرجوا من مكة صادِّين له عن الاعتمار هذا العام ، وقدَّموا على خيلٍ لهم خالدَ بن الوليد إلى كُرَاع الغَميم .

وخالفه ﷺ في الطريق فانتهى ﷺ إلى الحديبية[4] ، وتراسل هو والمشركون حتى جاء سُهَيْلُ بن عمرو فصالحه على :

أن يرجع عنهم عامهم هذا وأن يعتمر من العام المقبل ، فأجابه ﷺ إلى ما سأل ، لِمَا جعل الله عز وجل في ذلك من المصلحة والبركة ، وكره ذلك جماعةٌ من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم : عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وراجع

---

(١) في هامش « ب » : بلغ مقابلة على أصل المؤلف .

(٢) في الأصل : (في ألف ، قيل : وخمسمائة) والتصحيح من جامع السيرة ص ٢٠٧ وهو الصحيح الذي يتفق مع روايات البخاري ، كما أن ابن كثير لم يشر إلى الألف في السيرة النبوية فلا خلاف في زيادتهم عن الألف ، وإنما الخلاف في مقدار الزيادة .

(٣) ذكر البخاري الأقوال الثلاثة الأخيرة في كتاب المغازي (باب غزوة الحديبية) الأول عن جابر ، والثاني عنه وعن البراء ، والثالث عن عبد الله بن أبي أوفى .

(٤) الحديبية : بئر تبعد تسعة أميال عن مكة ناحية المدينة ، وقد سمّي المكان بها .

أبا بكر الصديق في ذلك ، ثم راجع النبي ﷺ ، فكان جوابه ﷺ ، كما أجابه الصديق رضي الله عنه ، وهو أنه عبدُ الله ورسولُه وليس يُضَيِّعُه ، وهو ناصره . وقد استقصى البخاري هذا الحديث في صحيحه[1] .

فقاضاه سهيلُ بن عمرو على :

أن يرجع عنهم عامه هذا ، وأن يعتمر من العام المقبل على أن لا يدخل مكة إلا في جُلُبّان[2] السلاح ، وأن لا يقيم عندهم أكثر من ثلاثة أيام .

وعلى أن يأمن الناسُ بينهم وبينه عشر سنين .

فكانت هذه الهدنة من أكبر الفتوحات للمسلمين كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وعلى أنه من شاء دخل في عَقْدِ رسول الله ﷺ ، ومن شاء دخل في عَقْدِ قريش .

وعلى أنه لا يأتيه أحدٌ منهم وإن كان مسلماً إلا ردّه إليهم ، وإن ذهب أحد من المسلمين إليهم لا يردونه إليه[3] .

---

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير (باب قوله : إذ يُبايعونك تحت الشجرة) .

(٢) الجُلبّان ، بضم الجيم واللام وتضعيف الباء أو تخفيفها : القِراب وما فيه .

(٣) كان وقع شروط صلح الحديبية عظيماً على نفوس المسلمين ؛ لفرط شجاعتهم وحرصهم على نصر الإسلام ، ولأن الشروط في ظاهرها تضعهم في مكان الضعف ، ولذلك غمغم أناس بالتردد والتساؤل والاستغراب ، وبخاصة حيال هذا الشرط ، وتجرأ عمر رضي الله عنه فراجع أبا بكر ، ثم راجع رسولَ الله نفسَه وقال : علام نُعْطِي الدَّنِية في ديننا ما دمنا على الحق ؟
ولكن الله ورسولَه كانا أعلم بمصالح المسلمين وأرأف بهم من أنفسهم . وجاءت قريش بعد مضي الأيام تستنجد بمحمد ﷺ أن يَحُطَّ عنها هذا الشرط الذي أهَمَّها وأقضَّ مضاجعها ، لأن المسلمين الذين ردَّهم رسولُ الله ﷺ أصبحوا مصدر خطر لقريش ، وكونوا بقيادة أبي بصير جماعة غير مسؤولة ولا ملتزمة بشروط الصلح تمنع وصول المؤن إلى مكة وتهدد طرق تجارتها ، =

فأقرَّ الله سبحانه ذلك كله إلا ما استثنى[1] من المهاجراتِ المؤمنات من النساء : فإنه نهاهم عن ردهن إلى الكفار ، وحرمهن على الكفار يومئذ ، وهذا أمر عزيز ما يقع في الأصول ، وهو تخصيص السنة بالقرآن ، ومنهم من عدَّه نسخاً ، كمذهب أبي حنيفة وبعض الأصوليين ، وليس هو الذي عليه أكثر المتأخرين ، والنزاع في ذلك قريبٌ ؛ إذ يرجع حاصلُه إلى مناقشة في اللفظ . وقد كان ﷺ قبل وقوع هذا الصلح بعث عثمانَ بن عفان رضي الله عنه إلى أهل مكة يُعْلِمُهم أنه
٤٦ ب لم يَجِئْ لقتال أحدٍ وإنما جاء مُعتمراً ، فكان من سيادة عثمان رضي الله عنه / أنه عرض عليه المشركون الطوافَ بالبيت ، فأبى عليهم وقال : لا أطوفُ بها قبل رسولِ الله ﷺ .

ولم يرجع عثمانُ رضي الله عنه ، حتى بلغه ﷺ أنه قد قُتِل عثمان ، فَحِميَ لذلك رسولُ الله ﷺ ثم دعا أصحابَه إلى البيعة على القتال ، فبايعوه تحت شجرة هناك ، وكانت سَمُرة[2] ، وكان عدة[3] من بايعه هناك جملة من قدمنا أنه خرج معه إلى الحديبية إلا الجَدَّ بن قيس فإنه كان قد استتر ببعير له نفاقاً منه وخذلاناً ، وإلا أبا سَرِيحَةَ حذيفة بن أسيد ، فإنه شهد الحديبية ، وقيل : إنه لم يبايع ، وقيل : بل بايع .

= وفي المقابل لم يثبت أن أحداً من المسلمين ذهب مرتداً من عند رسول الله ﷺ إلى قريش بعد أن عَمَر الإيمان قلبَه وأنار الله بصيرته بالإسلام .

(١) يشير ابن كثير بهذا إلى الآية العاشرة من سورة الممتحنة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجراتٍ فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن ، فإن علمتوهن مؤمنات فلا تَرْجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ، ولا هم يحلون لهن ... ﴾ . والامتحان المشار إليه في الآية الكريمة هو : أن تُستحلف المرأة المهاجرة أنها ما خرجت ناشزاً ولا هاجرت إلا لله ولرسوله .

(٢) في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢ : ٢٠٧ : روى ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلُّون عندها فتوعدهم ، ثم أمر بقطعها .

(٣) روى ذلك البخاري عن جابر في كتاب المغازي (باب غزوة الحديبية) .

وكان أول من بايع يومئذ أبو سِنان : وهب بن مِحْصن ، أخو عكاشة بن محصن ، وقيل : ابنه سنان بن أبي سنان ، وبايع سلَمة بن الأكوع رضي الله عنه يومئذ ثلاث مرات[1] بأمر رسول الله ﷺ له بذلك ، كما رواه[2] مسلم عنه ، ووضعَ ﷺ إحدى يديه عن نفسه الكريمة ثم قال : وهذه عن عثمان رضي الله عنه[3] فكان ذلك أجلَّ من شهوده تلك البيعة . وأنزل الله عز وجل في ذلك : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك[4] ... ﴾ وقال ﷺ : « لا يدخل أحد ممن بايع تحت الشجرة النار »[5] .

فهذه هي بيعة الرضوان .

ولما فرغ النبي ﷺ من مقاضاة المشركين كما قدمنا شرع في التحلل من عمرته وأمر الناس بذلك ، فشَقَّ عليهم وتوقفوا رجاء نسخه ، فغضب النبيُّ ﷺ من ذلك ، فدخل على أم سلَمة فقال لها ذلك[6] ، فقالت : اخرج أنت يا رسول الله فاذبح هديَك واحلق رأسَك ، والناس يَتْبَعُونك يا رسول الله ، فخرج ففعل ذلك ، فبادر الناسُ إلى موافقته ، فحلقوا كلُّهم إلا عثمان بن عفان وأبا قتادة الحارث بن رَبعي ، فإنهما قصَّرا ، ذكره السهيلي[7] في الروض الأنف .

---

(١) في شرح الزرقاني ٢ : ٢٠٨ : قال ابن المنير : الحكمة في تكراره ﷺ البيعة لسلمة أنه كان مقداماً في الحرب ، فأكَّد عليه العقد احتياطاً . وقال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) : أو لأنه كان يقاتل قتال الفارس والراجل ، فتعددت البيعة بتعدد الصفة .

(٢) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب غزوة ذي قَرَد وغيرها) .

(٣) عبارة الدرر ص ٢٠٦ : « وضرب رسولُ الله ﷺ بيمينه على شماله وقال : هذه عن عثمان » . وهي أوضح .

(٤) الفتح : ١٨ .

(٥) رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب فضائل أصحاب الشجرة) .

(٦) وهو دليل على أن المرأة تستفتى في شؤون الأمة ، ويُعمل برأيها في القضايا المهمة ، كما يدل على وفور عقل أم المؤمنين أم سلَمة وصوابِ رأيها .

(٧) الروض الأنف ٦ : ٤٩٢ .

وكاد بعضهم يقتل بعضاً غماً ، لأنهم يرون المشركين قد ألزموهم بشروط كما أحبُّوا ، وأجابهم ﷺ إليها ، وهذا من فرط شجاعتهم رضي الله عنهم ، وحرصهم على نصر الإسلام ، ولكن الله عز وجل أعلمُ بحقائق الأمور ومصالحها منهم ، ولهذا لما انصرف ﷺ راجعاً إلى المدينة أنزل الله عز وجل عليه سورة الفتح بكمالها في ذلك ، وقال عبد الله بن مسعود[1] : إنكم تعدُّون الفتحَ فتحَ مكة ، وإنما كنَّا نعدُّه فتح الحديبية ، وصدق رضي الله عنه ، فإن الله سبحانه وتعالى جعل هذه هي السبب في فتح مكة كما سنذكره بعد إن شاء الله تعالى .

٤٧ أ / وعَوَّض من هذه خيبر سلفاً وتعجيلاً .

فصل

[غزوة خيبر]

ولما رجع ﷺ إلى المدينة أقام بها إلى المحرم من السنة السابعة ، فخرج في آخره إلى خيبر ، ونُقل عن مالك بن أنس رحمه الله : أن فتح خيبر كان في سنة ست ، والجمهور على أنها في سنة سبع ، وأما ابن حزم[2] فعنه أنها في سنة ست بلا شك ، وذلك بناء على اصطلاحه ، وهو أنه يرى أن أول السنين الهجرية شهر ربيع الأول الذي قدم فيه رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً ، ولكن لم يُتابَع عليه ؛ إذ الجمهور على أن أول التاريخ من محرم تلك السنة ، وكان أول من أرخ بذلك يعلى بن أمية باليمن ، كما رواه الإمام[3] أحمد بن حنبل عنه بإسناد صحيح

---

(١) روى البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الحديبية) عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : « تعدُّون أنتم الفتح فتح مكة ، وقد كان فتح مكة فتحاً ، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية » .

(٢) جوامع السيرة ص ٢١١ .

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤ : ٢٢٢ والطبري ٢ : ٣٩٠ عن روح بن عبادة قال : حدثنا =

إليه ، (وقيل[1] : عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وذلك في سنة ست عشرة كما بُسط ذلك في موضع آخر) .

فسار ﷺ إليها ، واستخلف على المدينة نُمَيْلة[2] بن عبد الله الليثي ، فلما انتهى إليها حاصرها حصناً حصناً يفتحه الله عز وجل عليه ويغنمه ، حتى استكملها ﷺ وخمَّسَها ، وقسم نصفها بين المسلمين ، وكان جملتهم مَنْ حضر الحديبية فقط[3] ، وأرصد النصفَ الآخر لمصالحه ولما ينوبُه من أمر المسلمين .

واستعمل اليهودَ الذين كانوا فيها بعد ما سألوا ذلك عوضاً عما كان صالحهم عليه من الجلاء على أن يعملوها ولرسول الله ﷺ النصفُ مما يخرج منها من ثمر أو زرع ، وقد اصطفى ﷺ من غنائمها صفيّةَ بنت حُيَيّ بن أخطب لنفسه ، فأسلمت ، فأعتقها ، وتزوجها ، وبنى بها في طريق المدينة بعدما حَلَّت[4] .

= زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار : أن أول من أرخ الكتب يعلى بن أمية وهو باليمن . وأن النبي ﷺ قدم المدينة في شهر ربيع الأول ، وأن الناس أرخوا لأول السنة .

(١) هذا القول سقط من « ب » .

(٢) في زاد المعاد ٢ : ١٤٨ أن النبي عليه الصلاة والسلام استخلف سباعاً بن عرفطة مستدلاً بحديث أبي هريرة أنه قدم المدينة فوافى سباعاً بن عرفطة في صلاة الصبح ... إلخ . أما ابن عبد البر وابن حزم فإنها يوافقان ابن كثير .

(٣) لعل هذا التخصيص بمن حضر الحديبية كان تحقيقاً لوعد الله لهم بقوله تعالى في سورة الفتح : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يُبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم ، فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً ومغانم كثيرة يأخذونها وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ .
وتحدث ابن هشام في السيرة النبوية عن تقسيم مغانم خيبر فقال : ودفع ذلك إلى من شهد الحديبية من حضر خيبر ومن غاب عنها ، ولم يغب عن خيبر ممن شهد الحديبية إلا جابر بن عبد الله ، فضرب له بسهمه . وكان أهل الحديبية ألفاً وأربعمائة .

(٤) روى البخاري قصة اصطفاء النبي ﷺ صفية في كتاب المغازي (باب غزوة خيبر) .

وقد أهدت إليه امرأة من يهود[1] خيبر - وهي زينب بنت الحارث امرأة سَلاَم بن مِشْكم - شاةً مَصْلِيّة مسمومةً ، فلما انتهش من ذراعها أخبره الذراع أنه مسموم ، فترك الأكل ، ودعا باليهودية فاستخبرها : « أسممت هذه الشاة » ؟ فقالت : نعم ، فقال : « ما أردتِ إلى ذلك » ؟ فقالت : أردتُ إن كنت نبياً لم يضرك ، وإن كنتَ غيره استرحنا منك ، فعفا عنها ﷺ . وقيل : إن بِشْرَ بن البراء بن مَعْرور كان ممن أكل منها ، فمات ، فقتلها به . وقد روى ذلك[2] أبو داود مرسلاً عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

وقدم على النبي ﷺ في غزوة خيبر بعد فراغهم من القتال جعفرُ بن أبي طالب وأصحابُه ممن بقي مهاجراً بأرض الحبشة ، وصُحْبتهم أبو موسى الأشعري في جماعة من الأشعريين يزيدون على السبعين . وقدم عليه أبو هريرة وآخرون رضي الله عنهم أجمعين ، فأعطاهم ﷺ من المغانم كما أراه الله عز وجل ، وقد قال ﷺ لجعفر : « لا أدري / بأيهما أنا أُسَرُّ ؛ أبفتح خيبر أم بقدوم جعفر » ؟ ولما قدم عليه قام وقبَّل ما بين عينيه[3] . ٤٨ ب

وقد اسْتُشهد بخيبر من المسلمين نحو عشرين رجلاً رضي الله عنهم جميعهم .

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب الشاة التي سُمَّت للنبي ﷺ بخيبر) . وفي كتاب الهبة (باب قبول الهدية من المشركين) ، ورواه مسلم في كتاب السلام (باب السُّم) .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الديات (باب فيمن سقى رجلاً سُمّاً وأطعمه فمات ، أيقاد منه ؟) مرسلاً ، لأن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من النبي ﷺ . قال البيهقي : رويناه عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال : يحتمل أنه لم يقتلها في الابتداء ، ثم لما مات « بشر بن البراء » أمر بقتلها .

(٣) في مجمع الزوائد ٩ : ٢٧٢ رواه الطبراني عن الشعبي مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح ، ولفظه : « لا أدري بأيهما أنا أشَدُّ فرحاً ؟ بقدوم جعفر أو فتح خيبر ؟ » فأتاه فقبل ما بين عينيه فقط .

فصل

[فتح فَدَك]

ولما بلغ أهلَ فدَك[1] ما فعلَ رسولُ الله ﷺ بأهل خيبر ، بعثوا إليه يطلبون الصلحَ فأجابهم ، فكانت مما لم يُوجِف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، فوضعها ﷺ حيث أراه الله عز وجل ، ولم يقسمها .

فصل

[فتح وادي القرى]

ورجع إلى المدينة على وادي القرى[2] فافتتحه ، وقيل : إنه قاتل فيه . فالله أعلم . وفي الصحيحين[3] أن غلاماً لرسول الله ﷺ يُدعى مِدْعَماً ، بينما هو يَحُطُّ رَحْلَ رسول الله ﷺ إذ جاءه سَهْم غَرْبٌ فقتله[4] ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ، فقال : « كلا والذي نفسي بيده ، إن الشملة[5] التي أخذها من الغنائم لم تُصبْها المقاسمُ لَتشتعلُ عليه ناراً » .

---

(١) فدَك : قرية معروفة بينها وبين خيبر يومان ، وحصنها يقال له الشروخ ، وأكثر أهلها من أشجع ، وأقرب الطرق من المدينة إليها من النُّقْرة .

(٢) وادي القرى : وادٍ كثير القرى ، وأهله عرب ويهود ، وهو من المواضع المعروفة بالخصب في جزيرة العرب ، وبه عيون وآبار . وفي السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٤١٢ أن رسول الله ﷺ خرج من خيبر إلى وادي القرى ..

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة خيبر) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم الغلول) .

(٤ و ٥) سهم غرب : هو الذي لا يعرف من رماه ولا من أين جاء . والشملة : كساء غليظ يلتحف به .

فصل

[عُمرة القضاء]

ولما رجع ﷺ إلى المدينة أقام بها إلى شهر ذي القعدة فخرج فيه معتمراً عُمْرةَ القضاء التي قاضى[1] قريشاً عليها . ومنهم من يجعلها قضاءً عن عمرة الحديبية حيث صُدَّ . ومنهم من يقول عمرة القصاص . والكل صحيح .

فسار حتى بلغ مكةَفاعتمر وطاف بالبيت ، وتحلَّل من عُمْرته ، وتزوَّج بعد إحلاله بميمونة بنت الحارث أم المؤمنين . وتمت الثلاثة أيام ، فبعث إليه المشركون علياً رضي الله عنه[2] يقولون له : اخرج من بلدنا . فقال : « وما عليهم لو بنيت بميمونة عندهم ؟ » فأبوا عليه ذلك . وقد كانوا خرجوا[3] من مكة حين قدمها ﷺ عداوةً وبغضاً له .

فخرج عليه الصلاة والسلام فبنى بميمونة بسرف ورجع إلى المدينة مؤيداً منصوراً .

---

(١) قاضى : من المقاضاة ، وقد كان الرسول ﷺ قاضى قريشاً في الحديبية على أن يرجع عنهم عامه ذاك ثم يأتي في العام الذي يليه . ولذا سمَّاها بعضهم عمرة القضية .

(٢) أرسلوا إليه علياً ؛ لأنه هو الذي كتب شروط صلح الحديبية . وفي البخاري ، كتاب المغازي (باب عمرة القضاء) : فلما دخلها ومضى الأجل أتَوْا علياً فقالوا : قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل .

(٣) لَمّا قدم رسولُ الله ﷺ مكة أمر أصحابه فقال : « اكشفوا عن المناكب ، واسعَوا في الطواف » ليُرِيَ المشركين جلدَهم وقوتهم ، لِما بلغه عنهم أنهم قالوا : إنه يقدم عليكم وفدٌ وَهَنتهم حُمّى يثرب ، فوقف أهل مكة الرجال والنساء والصبيان فوق جبل قُعَيْقعان المطل على البيت الحرام ينظرون إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وهم يطوفون بالبيت ويسعون بين الصفا والمروة . وتغيّب رجالٌ منهم أن ينظروا إليهم حنقاً وغيظاً . انظر البخاري كتاب المغازي (باب عمرة القضاء) وزاد المعاد ٢ : ١٦٨ .

فصل

[بعث مؤتة]

ولما كان في جمادى الآخرة من سنة ثمان بعث[1] ﷺ الأمراءَ إلى مؤتة ، وهي قرية من أرض الشام ، ليأخذوا بثأر من قتل هناك من المسلمين[2] . فأمَّرَ على الناس زيدَ بن حارثة مولاه ﷺ[3] وقال : « إن أُصيب زيد فجعفر بن أبي طالب ، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة » .

فخرجوا في نحو من ثلاثة آلاف ، وخرج ﷺ معهم يُوَدِّعُهم إلى بعض الطريق ، فساروا حتى إذا كانوا بمَعَان بلغهم أن هرقلَ ملك الروم قد خرج إليهم في مائة ألف ومعه مالك بن زافلة في مائة ألف أخرى من نصارى العرب من لخم
٤٩ أ وجُذام وقبائل قضاعة من بَهْراء وبَلِيّ ، وبَلقَين فاشتور[4] المسلمون هناك وقالوا : نكتب إلى رسول الله ﷺ يأمرنا بأمره أو يُمِدُّنا . فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه : يا قوم ! والله إن الذي خرجتم تطلبون : أمامكم ـ يعني الشهادة ـ وإنكم ما تقاتلون الناسَ بعدد ولا قوة ، وما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا

---

(١) عنون البخاري وابنُ إسحاق وابن القيم وابن حزم وابن عبد البر لهذا البعث فقالوا : « غزوة مؤتة » وذلك لكثرة جيش المسلمين فيها ، وما لاقوه من الحرب الشديدة مع الكفار .
وسمَّاها القسطلاني وغيره « سَريّة مؤتة » لأنها طائفة من جيشه ﷺ بعثها ولم يخرج معها . انظر شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢ : ٢٦٧ .

(٢) في زاد المعاد ٢ : ١٧٣ : وكان سببها أن رسولَ الله ﷺ بعث الحارثَ بن عُمير الأزدي أحد بني لِهْب بكتابه إلى ملك بُصْرَى ، فعرض له شرحبيل بن عمرو الغساني فأوثقه رباطاً ، ثم قدّمه فضرَب عنقَه ، ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسولٌ غيرُه ، فاشتد ذلك عليه حين بلغه الخبر ، فبعث البعثَ ...

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة مؤتة) عن عبد الله بن عمر بهذا المعنى .

(٤) اشتور المسلمين : أخذوا في المحاورة والمشاورة فيما بينهم .

الله به ، فانطلقوا ، فهي إحدى الحُسْنَيَيْن : إما ظهورٌ ، وإما شهادة . فوافقه القومُ ، فنهضوا .

فلما كانوا بتخوم البلقاء[1] لقُوا جموعَ الروم فنزل المسلمون إلى جنب قرية مؤتة ، والروم على قرية يقال لها مَشَارف ، ثم التقوا فقاتلوا قتالاً عظيماً .

وقُتل أمير المسلمين زيدُ بن حارثة رضي الله عنه والراية في يده ، فتناولها جعفر ، ونزل عن فرس له شقراء فعقرها ، وقاتل حتى قُطعت يدُه اليمنى ، فأخذ الراية بيده الأخرى فقُطعت أيضاً ، فاحتضن الرايةَ ثم قُتل رضي الله عنه عن ثلاث وثلاثين سنة على الصحيح . فأخذ الراية عبدُ الله بن رَواحة الأنصاري رضي الله عنه ، وتلوَّم بعض التلوّم ثم صمَّم وقاتل حتى قُتل ، فيُقال : إن ثابتَ بن أقرم أخذ الرايةَ وأراد المسلمون أن يؤمِّروه عليهم فأبى ، فأخذ الراية خالدُ بن الوليد رضي الله عنه فانحاز بالمسلمين ، وتَلَطَّف حتى خَلَصَ المسلمون من العدو ، ففتح الله على يديه كما أخبر بذلك كلِّه رسولُ الله ﷺ أصحابَه الذين بالمدينة يومئذ وهو قائم على المِنبر ، فنعى إليهم الأمراء ، واحداً واحداً وعيناه تَذْرِفان ﷺ ، والحديث في الصحيح[2] . وجاء الليل فكفَّ الكفارُ عن القتال .

ومع كثرة هذا العدو وقلة عدد المسلمين بالنسبة إليهم لم يُقْتَل من المسلمين خلقٌ كثيرٌ على ما ذكره أهلُ السِّير ، فإنهم لم يذكروا فيما سَمَّوْا إلا نحو العشرة[3] .

---

(١) البلقاء : على وزن تأنيث أبلق ، أرض بالشام .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة مؤتة) . وفي هامش « ب » : « وقول محمد بن سعد إنما انهزم بالمسلمين مخالف لظاهر الحديث ، وقول محمد بن إسحاق أصح وأولى وأقرب إلى الحديث والله أعلم .
على أن ظاهر الحديث يقتضي أنه حصل لهم نصر على يدي خالد رضي الله عنه وعنهم أجمعين .

٣) في جوامع السيرة ص ٢٢٢ وفي الدرر ص ٢٢٣ أن عدد شهداء مؤتة اثنا عشر ، ثم ذكرا =

وكرَّ المسلمون راجعين ، ووقى الله شر الكفرة وله الحمد والمنة ، إلا أن هذه الغزوة كانت إرهاصاً لما بعدها من غزو الروم ، وإرهاباً لأعداء الله ورسوله .

فصل

[غزوة فتح مكة]

نذكر فيه ملخص غزوة فتح مكة التي أكرم الله عز وجل بها رسولَه ، وأقَرَّ عينَه بها ، وجعلها علماً ظاهراً على إعلاء كلمته وإكمال دينه والاعتناء بنصرته .

وذلك لما دخلت خزاعةُ ـ كما قدمنا ـ عامَ الحديبية في عَقْد رسول الله ﷺ ، ودخلتْ بنو بكر في عَقْد قريش / وضُربَتْ المدةُ إلى عشر سنين ، أَمِنَ الناسُ ٥٠ ب
بعضُهُم بعضاً ، ومضى من المدة سنةٌ ومن الثانية نحو تسعةِ أشهر ، فلم تكمل حتى غدا نوفلٌ[1] بن معاوية الدِّيلي فيمن أطاعه من بني بكر بن عبد مناة فبيَّتوا

= أسماءهم ، وقد ذكر ابن كثير في السيرة النبوية ٣ : ٤٨٩ هذا العدد أيضاً مع بيان أن أربعة منهم كانوا من المهاجرين وثمانية من الأنصار .
هذا وقد ذكر أصحاب السير أنه قُتل من جيش العدو خلق كثير ، وإن القارئ ليدهش بادئ ذي بدء كيف ثبت جيش المسلمين وعِدته ثلاثة آلاف أمام هذا الحشد الهائل من جيوش الأعداء . ولقد تردد المسلمون فعلاً في السير إلى العدو حين سمعوا بهذه الكثرة التي لم يكن لهم بها عهد ، ولكن سُرعان ما أزال الإيمانُ من نفوسهم كل تردد ونبضت قلوبُهم مع كلمات ابن رواحة : « فهي إحدى الحسنيين : إما ظهور ، وإما شهادة » فاندفعوا كالسيل الهادر لا يحجزهم حاجز ، ولا تفت في عضدهم قلة .
ويُدهش القارئ مرة أخرى لنتيجة المعركة ، حين يلحظ الفارق بين عدد القتلى من الفريقين ثم يقرأ قوله تعالى : ﴿ قد كان لكم آية في فئتين التقتا ، فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثليهم رأي العين ، والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار ﴾ . فتمتلئ نفسه إيماناً ويزداد قلبه يقيناً بأن الله ينصر من ينصره ويؤيده بروح منه .

(١) في الأصل « نوفل بن معونة » والتصحيح من السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٥٢٨ وجوامع السيرة ص ٢٢٤ والدرر ص ٢٢٤ .

خزاعةَ على ماء لهم يُقال له الوتير ، فاقتتلوا هناك بذحُول[1] كانت لبني بكر على خزاعة من أيام الجاهلية ، وأعانت قريشٌ بني بكر على خزاعة بالسلاح ، وساعدهم بعضُهم بنفسه خِفية ، وفرَّت خزاعةُ إلى الحرم فاتَّبعهم بنو بكر إليه ، فذكَّر قومُ نوفلٍ نوفلاً بالحرم ، وقالوا : اتقِ إلهك . فقال : لا إله له اليوم ، والله يا بني بكر إنكم لتَسرِقون في الحرم أفلا تدركون فيه ثأركم[2] ؟ قلت : قد أسلم نوفل[3] هذا بعد ذلك ، وعفا الله عنه ، وحديثه مخرَّجٌ في الصحيحين[4] رضي الله تعالى عنه .

وقتلوا من خزاعةَ رجلاً يقال له مُنَبِّه ، وتحصنت خزاعةُ في دور مكة ، فدخلوا دارَ بُدَيْل بن وَرقاء ، ودار مولى لهم يقال له : رافع ، فانتقض عهد قريش بذلك .

فخرج عمرو بن سالم الخزاعي وبُدَيْل بن ورقاء الخزاعي [وقوم من خزاعة][5] حتى أتَوا رسولَ الله ﷺ فأعلموه بما كان من قريش واستنصروه عليهم ، فأجابهم ﷺ وبشَّرهم بالنصر ، وأنذرهم أن أبا سفيان سيَقْدم عليهم مؤكِّداً العَقد وأنه سيرده بغير حاجة . فكان كذلك ، وذلك أن قريشاً ندموا على ما كان منهم ، فبعثوا أبا سفيان ليشُدَّ العقْدَ الذي بينهم وبين محمد ﷺ ويزيد في الأجل ، فخرج ، فلما كان بعُسْفَان لقي بُدَيْلَ بن ورقاء وهو راجع من المدينة ، فكتمه بُدَيْلُ ما كان من رسول الله ﷺ ، وذهب أبو سفيان حتى قدم المدينة

---

(١) بذحول : أي بثارات وأحقاد ، جمع ذَحْل .

(٢) في الأصل « والله يا بني كنانة لتشرقون في الحرم فلا تدركون فيه ثأركم » والتصحيح من السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٥٢٨ وبنو بكر هم بنو عبد مناة بن كنانة .

(٣) نوفل بن معاوية الدِّيلي : أسلم وشهد مع النبي ﷺ فتح مكة ، وهو أول مشاهده ، نزل المدينة ، وتوفي بها أيام يزيد بن معاوية . انظر أسد الغابة ٥ : ٤٧ .

(٤) يشير ابن كثير إلىالحديث الذي رواه الزهري عن نوفل بن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من الصلاةِ صلاةٌ مَنْ فاتتْه كأنما وُتر أهله وماله » متفق عليه .

(٥) ما بين القوسين سقط من الأصل ، والسياق يدل عليه . انظر جوامع السيرة ص ٢٢٤ .

فدخل على ابنته أمِّ حبيبة زوجِ رسول الله ﷺ ورضي الله عنها ، فذهب ليقعدَ على فراش رسول الله ﷺ فمنعته ، وقالت : إنك رجل مشرك نَجَس . فقال : والله يا بُنَيّة لقد أصابك بعدي شر . ثم جاء رسولُ الله ﷺ فعرض عليه ما جاء له ، فلم يجبْه ﷺ بكلمة واحدة . ثم ذهب إلى أبي بكر رضي الله عنه فطلب منه أن يكلِّمَ رسولَ الله ﷺ فأبى عليه ، ثم جاء إلى عمر رضي الله عنه فأغلظ له ، وقال : أنا أفعل ذلك ؟! والله لو لم أجد إلا الذرَّ لقاتلتكم به . وجاء عليّاً رضي الله عنه فلم يفعل ، وطلب من فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها أن
٥١ أ تأمر ولدها الحسن أن يُجيرَ بين الناس ، / فقالت : ما بلغ بُنيّ ذلك ، وما يُجير أحدٌ على رسول الله ﷺ . فأشار عليه عليٌّ رضي الله عنه أن يقوم هو فيجير بين الناس ، ففعل . ورجع إلى مكة فأعلمهم بما كان منه ومنهم ، فقالوا : والله ما زاد - يعنون عليّاً - أن لَعِبَ بك .

ثم شرع رسولُ الله ﷺ في الجَهاز إلى مكة ، وسأل الله عز وجل أن يعمِّيَ على قريش الأخبارَ ، فاستجاب له ربُّه تبارك وتعالى ، ولذلك لما كتب حاطبُ[1] بن أبي بلتعة كتاباً إلى أهل مكة يعلمهم فيه بما هَمَّ به رسولُ الله ﷺ من القدوم على قتالهم وبعث به مع امرأة ، وقد تأول[2] في ذلك مصلحةً تعود عليه

---

(١) حاطب بن أبي بلتعة : اللخمي ، واسم أبيه عمرو ، كان حليفاً لبني أسد بن عبد العزى . شهد بدراً والوقائع كلها مع رسول الله ﷺ ، وهو من أشد الرماة في الصحابة ، وكان ذا تجارة واسعة في مكة . بعثه النبي ﷺ بكتابه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية ، مات في المدينة سنة ٣٠ هـ . انظر أسد الغابة ١ : ٣٦٠ - ٣٦٢ .

(٢) وقد تأول في ذلك : ورد بيان تأوّله رضي الله عنه في البخاري كتاب المغازي (باب غزوة الفتح وما بعث به حاطبُ بن أبي بلتعة إلى أهل مكة) : فقال رسول الله ﷺ : « يا حاطب .. ما هذا ؟ قال : يا رسول الله ! لا تعجل عليَّ . إني كنت امرءاً ملصقاً في قريش - يقول : كنت حليفاً - ولم أكن من أنفسها ، وكان مَنْ معك من المهاجرين مَنْ لهم قرابات يحمون أهليهم وأموالهم . فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يداً =

رحمه الله ، وقبل ذلك منه رسول الله ﷺ وصدَّقه ؛ لأنه كان من أهل بدر ؛ وبعثَ رسولُ الله ﷺ عليّاً والزبيرَ والمقدادَ رضي الله عنهم ، فردُّوا تلك المرأة من روضة[1] خاخ ، وأخذوا منها الكتاب وكان هذا من إعلام الله عز وجل نبيّه ﷺ بذلك ومن أعلام نبوته ﷺ .

وخرجَ ﷺ لعشرٍ خَلَوْنَ من رمضان في عشرة آلاف مقاتل من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب ، وقد أَلَّفت[2] مزينة وكذا بنو سُلَيم على المشهور رضي الله عنهم جميعهم .

واستخلف ﷺ على المدينة أبا رُهْم كلثومَ بن حصين[3] .

ولقيه عمُّه العباسُ بذي الحُلَيْفة ، وقيل : بالجحفة فأسلم[4] ، ورجع معه ﷺ ، وبعث ثَقَلَه[5] إلى المدينة .

ولما انتهى ﷺ إلى نيق العُقاب[6] جاءه ابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وعبد الله بن أبي أمية أخو أم سلَمة مسلمين ، فطردهما ، فشفعتْ

= يحمون قرابتي ، ولم أفعله ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : إنه قد صدقكم » .

(١) روضة خاخ : موضع على بعد بريد من المدينة في اتجاه مكة .

(٢) ألفت : بلغت الألف وفي القاموس المحيط ألف الألف : كمَّلها .

(٣) أبو رهم : كلثوم بن حصين الغفاري ، مشهور باسمه وكنيته ، أسلم بعد قدوم النبي ﷺ إلى المدينة ، وشهد أحداً فرُمي بسهم في حره فسُمِّي المنحور . استخلفه النبي ﷺ على المدينة مرتين : مرة في عُمْرة القضاء ، ومرة في غزوة الفتح . انظر أسد الغابة ٥ : ١٩٧ .

(٤) في الأصل (ولقيه عمه العباس إلى ذي الحليفة ، وقيل : إلى الجحفة) والتصحيح من جوامع السيرة ص ٢٢٧ والدرر ص ٢٢٨ .

(٥) ثقله : وهي بفتح الثاء والقاف أهله ومتاعه .

(٦) نيق العقاب : موضع بين مكة والمدينة .

فيها أمُّ سلَمة ، وأبلغته عنها ما رققه عليها ، فقبلها ، فأسلما أتمَّ إسلام رضي الله عنها ، بعد ما كانا أشدَّ الناس عليه ﷺ .

وصام ﷺ حتى بلغ ماءً يقال له : الكُدَيْد ، بين عُسفان وأَمَجْ من طريق مكة ، فأفطر بعد العصر على راحلته ليراه الناسُ ، وأرخص للناس في الفطر ، ثم عزم عليهم في ذلك ، فانتهى ﷺ حتى نزل بمر الظَّهْران فبات به .

وأما قريش فعمَّى الله عليها الخبرَ ، إلا أنهم قد خافوا وتوهموا من ذلك ، فلما كانت تلك الليلة خرج ابنُ حرب ، وبُدَيْلُ بنُ ورقاء ، وحكيم بن حزام يتجسَّسون الخبرَ ، فلما رأوا النيرانَ أنكروها ، فقال بُدَيْل : هي نار خُزاعة . فقال أبو سفيان : خزاعةُ أقلُّ من ذلك .

٥٢ ب وركب العباس بغلةَ رسول الله ﷺ / ليلتئذ ، وخرج من الجيش لعلَّه يَلْقَى أحداً ، فلما سمع أصواتَهم عرفَهم ، فقال : أبا حنظلة ! فعرفه أبو سفيان ، فقال : أبو الفضل ؟ قال : نعم . قال : ما وراءك ؟ قال : ويحك . . هذا رسولُ الله ﷺ في الناس ، واصباحَ قريش ! . . قال : فما الحيلة ؟ قال : والله لئن ظَفِرَ بك ليقتلنَّك ، ولكنْ اركبْ ورائي وأَسْلِم[1] . فركب وراءَه وانطلق به ، فمرَّ في الجيش كلما أتى على قوم يقولون : هذا عَمُّ رسول الله ﷺ على بغلة رسول الله ﷺ ، حتى مَرَّ بمنزل عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه ، فلما رآه قال : عدو الله ؟ الحمد لله الذي أمكن منك بغير عَقْد ولا عَهْد .

ويَرْكُضُ العباسُ البغلةَ ، ويَشْتَدُّ عمرُ رضي الله عنه في جريه ، وكان بطيئاً ، فسبقه العباسُ ، فأدخله على رسول الله ﷺ ، وجاء عمر في أثره ، فاستأذن رسولَ الله ﷺ في ضرب عنقه ، فأجاره العباسُ مبادرة ، فتقاول[2] هو

---

(١) في « ب » و « ج » : وتَسْلَم .

(٢) فتقاول هو وعمر : قال كل منهما للآخر كلاماً يكرهه ، جاء في السيرة النبوية لابن هشام ٢ : =

وعمرُ بن الخطاب رضي الله عنهما ، فأمره ﷺ أن يأتيَه به غداً ، فلما أصبح أتى به رسولَ الله ﷺ ، فعرض عليه الإسلامَ ، فتلكأ قليلاً ، ثم زجره العباسُ فأسلم ، فقال العباس : يا رسول الله ! إن أبا سفيان يحبُّ الشرف ، فقال ﷺ : « من دخل دارَ أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن » .

قال ابن حزم[1] : هذا نصٌ في أنها فُتحت صُلْحاً لا عنوة .

قلت : هذا أحد أقوال العلماء[2] وهو الجديد من مذهب الشافعي . واسْتُدِل على ذلك أيضاً بأنها لم تخمَّس ولم تُقسم . والذين ذهبوا إلى أنها فتحت عنوة استدلوا بأنهم قد قتلوا من قريش يومئذ عند الخَنْدمة[3] نحواً من عشرين رجلاً ، واستدلوا بهذا اللفظ أيضاً : « فهو آمن » . والمسألة يطول تحريرها ها هنا . وقد تناظر الشيخان في هذه المسألة ـ أعني تاج الدين الفزاري[4] ، وأبا زكريا النووي[5] ـ ومسألة قسمة الغنائم .

= ٤٠٣ عن العباس قال : فلما أكثر عمر في شأنه ـ يعني في شأن أبي سفيان أمام رسول الله ﷺ ـ قلت : مهلاً يا عمر ، فوالله أن لو كان من بني عدي بن كعب ما قلتَ هذا ، ولكن عرفتَ أنه من رجال عبد مناف ، فقال ، مهلاً يا عباس ، فوالله لإسْلامُك يوم أسلمتَ كان أحبَّ إليَّ من إسلام الخطاب لو أسلم .

(١) جوامع السيرة ص ٢٢٩ ـ ٢٣٠ .

(٢) في الأصل : « هذا قول أحد العلماء » والخلاف في الموضوع يقتضي ما أثبتناه .

(٣) الخندمة : اسم جبل بمكة .

(٤) تاج الدين الفزاري : هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سباع الفزاري الشافعي ، الشيخ تاج الدين المعروف بالفركاح وهو والد شيخ ابن كثير برهان الدين الفزاري ، وترجم له في البداية والنهاية في وفيات سنة ٦٩٠ هـ انظر طبقات الشافعية ٨ : ١٦٣ . والبداية والنهاية ١٣ : ٣٢٥ .

(٥) أبو زكريا النووي : يحيى بن شرف بن مري بن حسن ، الحزامي النووي ، الشافعي علامة بالفقه والحديث ، تعلم في دمشق وأقام بها زمناً ، ومن كتبه المشهورة : « تهذيب الأسماء =

والغرض أنه ﷺ أصبح يومه ذلك سائراً إلى مكة ، وقد أمر ﷺ العباسَ أن يوقف أبا سفيان عند خَطْم الجبل[1] ، لينظرَ إلى جنود الإسلام إذا مرت عليه .

وقد جعل ﷺ أبا [illegible]
الوليد رضي الله عنه ع
الله ﷺ في القلب ، و
٥٣ أ قال لأبي سفيان حين م
الحَرْمة ـ والحُرْمة هي الـ
بل هذا يوم تُعظَّم فيه الـ
الزبير ، وهو الصحيح . و
تُنْصب رايتُه بالحَجُون[2]
وأمرهم بقتال من قاتلهم
وسهيلُ بن عمرو ، قد جمعو
فقُتل من المسلمين ثلاث
وحُبَيْش[3] بن خالد بن ربيع
الله عنهم . وقُتل من المشركين

ودخل رسولُ الله ﷺ مـ
يكاد يَمسُّ مُقدّمة الرَّحْل من ت

= واللغات » و « المنهاج » و « ريـ [illegible] ـ ي شرح صحيح مسلم . ولد في نَوَا من قرى حوران بسورية سنة ٦٣١ وتوفي فيها سنة ٦٧٦ هـ . انظر الأعلام ٩ : ١٨٤ ـ ١٨٥ .

(١) خطم الجبل : أنفه البارز منه .

(٢) الحجون : بفتح الحاء ، موضع بمكة عند المُحَصَّب ، وهو الجبل المشرف بحذاء المسجد الحرام .

(٣) في جوامع السيرة ص ٢٣١ وفي الدرر ص ٢٣٢ خنيس بدلاً من حبيش .

عبد العزى بن خَطَل ، وعبدَ الله بن سعد بن أبي سَرْح ، وعكرمةَ بن أبي جهل ، ومِقْيَس بنَ صُبَابة ، والحويرثَ بن نُقَيْذ ، وقينتين لابن خَطَل ، وهما فَرْتَنَا وصاحبتها ، وسَارّة مولاة لبني عبد المطلب ، فإنه ﷺ أهدر دماءهم ، وأمر بقتلهم حيث وُجدوا ، حتى ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة ، فقُتل ابنُ خَطَل ، وهو متعلِّقٌ بالأستار ، ومِقْيَسُ ابن صُبَابة ، والحويرثُ بن نُقَيْذ ، وإحدى القينتين ، وآمن الباقون .

ونزل ﷺ مكة واغتسل في بيت أم هانئ[1] ، وصلى ثماني ركعاتٍ يُسَلِّم من كل ركعتين ، فقيل : إنها صلاةُ الضحى . وقيل : صلاة الفتح . قال السهيلي[2] : وقد صلاها سعد بن أبي وقاص في إيوان كسرى ، إلا أنه صلى ثماني ركعات بتسليم واحد . وليس كما قال ، بل يُسَلِّم من كل ركعتين كما رواه أبو داود[3] . وخرج ﷺ إلى البيت فطاف به طوافَ قدومٍ ، ولم يسعَ ، ولم يكن معتمراً .

ودعا بالمفتاح[4] ، فدخل البيتَ وأمر بإلقاء الصور ومحوها منه ، وأذَّن بلالُ يومئذٍ على ظهر الكعبة ، ثم ردَّ ﷺ المِفتاحَ إلى عثمانَ بن طَلْحة بن أبي طلحة ، وأقرَّهم على السِّدَانة .

وكان الفتح لعشرٍ بقين من رمضان .

---

(١) أم هانئ : بنت أبي طالب عم الرسول ﷺ ، أسلمت عام الفتح ، كانت تحت هبيرة بن عامر المخزومي الذي فرَّ يوم فتح مكة إلى نجران ومات هناك على شركه . انظر أسد الغابة ٥ : ٦٢٤ .

(٢) الروض الأنف ٧ : ١٠٨ .

(٣) رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب صلاة الضحى) قال النووي : إسناد أبي داود في هذا الحديث صحيح على شرط البخاري . انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود ٤ : ١٧٠ .

(٤) في جوامع السيرة ص ٢٣٣ « وطاف رسول الله ﷺ بالكعبة ، ودعا عثمانَ بن طلحة فأخذ منه مفتاحَ الكعبة » وكذا في الدرر وزادِ المعاد .

واستمر ﷺ مُفْطِراً بقية الشهر يُصَلِّي ركعتين ، ويأمر أهلَ مكة أن يُتِمّوا ،
٤٤ ب كما رواه النسائي[١] / بإسناد حسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، وخطب ﷺ الغدَ من يوم الفتح فبين حُرْمَةَ مكة وأنها لم تَحِلَّ لأحد قبله ولا تَحِلُّ لأحد بعده ، وقد أُحلَّتْ له ساعةً من نهار ، وهي غير ساعته تلك حرام[٢] .

وبعث ﷺ السرايا إلى مَنْ حَوْلَ مكة من أحياء العرب يدعونهم إلى الإسلام ،وكان في جملة تلك البعوث بَعْثُ خالد إلى بني جَذيمة الذين قتلهم خالد حين دعاهم إلى الإسلام ، فقالوا : صَبَأْنا ، ولم يُحْسِنُوا أن يقولوا أسلمنا ، فودَاهُم رسولُ الله ﷺ وتبرأ من صنيع خالد بهم .

وكان أيضاً في تلك البعوث بَعْثُ خالد أيضاً إلى العُزَّى ، وكان بيتاً تُعَظِّمُه قريش وكنانة وجميع مُضَر ، فدمَّرها رضي الله عنه من إمامٍ وشُجَاع .

وكان عكرمة بن أبي جهل قد هرب إلى اليمن ، فلحقتْه امرأتُه وهي مسلمةٌ ، وهي أمُّ حكيم بنت الحارث بن هشام ، فردَّته بأمان رسول الله ﷺ ، فأسلم وحَسُن إسلامُه ،

وكذا صفوانُ بن أمية كان قد فرَّ إلى اليمن ، فتبعه صاحبُه في الجاهلية عَمَيْرُ بن وَهْب بأمان رسول الله ﷺ ، فردَّه ، وسيَّره[٣] ﷺ أربعة أشهر ، فلم تمضِ حتى أسلم وحَسُنَ إسلامُه رضي الله عنه .

---

(١) رواه النسائي في كتاب تقصير الصلاة في السفر (باب المقام الذي تقصر بمثله الصلاة). عن أنس بن مالك . وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة (باب متى يتم المسافر) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

(٢) يشير ابن كثير رحمه الله إلى قوله ﷺ في صحيح البخاري : « وإنما أُذِن لي فيها ساعة من نهار ، وقد عادت حرمتُها اليوم كحرمتها بالأمس » .

(٣) سيَّره : أمهله مسيرة أربعة أشهر .

فصل

[غزوة حنين]

ولما بلغ فتحُ مكة هوازنَ جمعهم مالكُ بن عوف النَّصْري ، فاجتمع إليه ثقيف وقومه بنو نصر بن معاوية ، وبنو جُشَم ، وبنو سعد بن بكر ، وبَشَرٌ من بني هلال بن عامر ، وقد استصحبوا معهم أنعامَهم ونساءَهم لئلا يَفِرُّوا ، فلما تحقَّق ذلك دُرَيْدُ بن الصِّمة شيخُ بني جُشَم - وكانوا قد حملوه في هَوْدَج لكبره تَيَمُّناً برأيه - أنكر ذلك على مالك بن عوف النَّصْري وهَجَّنَه ، وقال : إنها إن كانت لك لم ينفعْك ذلك ، وإن كانت عليك فإن المنهزم لا يردُّه شيء . وحرَّضَهم على ألا يقاتلوا إلا في بلادهم ، فأبوا عليه ذلك واتبعوا رأيَ مالك بن عوف ، فقال دُرَيد : هذا يوم لم أشهده ولم يغب عني .

وبعث ﷺ عبدَ الله بن أبي حَدْرد الأسلمي[1] فاستعلم له خبرَ القوم وقَصْدَهم ، فتهيأ رسولُ الله ﷺ للقائهم ، واستعار من صفوان بن أمية أدراعاً ، قيل : مائة .وقيل : أربعمائة . واقترض منه جملة من المال ، وسار إليهم في العشرة آلاف الذين كانوا معه في الفتح ، وألفين من طُلَقَاء[2] مكة ، وشهد معه صفوان بن أمية حُنَيْناً وهو مشرك ، وذلك في شوال من هذه السنة ، واستخلف
٥٥ أ على مكة عَتَّاب[3] بن أَسِيْد / بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس ، وله نحو عشرين سنة .

---

(١) عبد الله بن أبي حدود : بن عمير بن هوازن بن أسلم ، وأبو حدرد كنية أبيه سلامة ، أول مشاهده الحديبية وخيبر وما بعدها ، توفي سنة ٧١ هـ . انظر أسد الغابة ٣ : ١٧٧ .

(٢) طلقاء مكة : هم الذين شملهم عفو النبي ﷺ من أهل مكة حين قال لهم : « اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

(٣) عتاب بن أسيد ، بفتح الهمزة وكسر السين : بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس . أسلم يوم فتح مكة ، وكان شجاعاً عاقلاً من أشراف العرب في صدر الإسلام ، وبقي والياً على مكة منذ =

ومرَّ ﷺ في مسيره ذلك على شجرة يعظِّمها المشركون يُقال لها ذات أنواط ، فقال بعض جهال العرب : اجعل لنا ذاتَ أنواط[1] كما لهم ذات أنواط . فقال : « قلتم والذي نفسي بيده ـ كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، لتركبُنّ سَنَنَ من كان قبلكم » .

ثم نهض ﷺ فوافى حنيناً[2] ، وهو وادٍ حَدُور من أودية تهامة . وقد كمنت لهم هوازن فيه ، وذلك في عَمايَة[3] الصبح ، فحملوا على المسلمين حملة رجل واحد ، فولَّى المسلمون لا يلوي أحد على أحد ، فذلك قوله تعالى : ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رَحُبت ثم وليتم مدبرين ﴾[4] وذلك أن بعضهم قال : لن نغلب اليوم من قلة . وثبت رسولُ

= استعمله الرسول ﷺ عليها إلى أن توفي في أواخر أيام عمر .
وكان عتاب شديداً على المريب ، ليناً على المؤمنين ، حريصاً على أداء فرائض الله ، ومن قوله في ذلك : والله لا أعلم متخلفاً عن هذه الصلاة في جماعة إلا ضربت عنقه ، فإنه لا يتخلف عنها إلا منافق . انظر أسد الغابة ٣ : ٣٥٨ ـ ٣٥٩ .

(١) ذات أنواط : أنواط جمع نَوْط ، وهو معلَق كل شيء . سميت الشجرة بذلك لأن كفار قريش مَنْ سواهم من العرب كانوا يأتونها كل سنة فيعلقون أسلحتهم عليها ، ويذبحون عندها ويعكفون عليها يوماً . وحديث ذات أنواط رواه الترمذي في كتاب الفتن (باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، ورواه الإمام أحمد في مسنده ٥ : ٢١٨ .

(٢) وقد سميت الغزوة في القرآن الكريم باسم هذا الوادي (حُنَيْن) ، وسمَّاها بعض أهل السير أيضاً غزوة هوازن ؛ لأنها القبيلة الكبيرة التي جمعت لحرب رسول الله ﷺ في حنين ، كما سميت أيضاً بغزوة أوطاس ، باسم الموضع الذي انتهت فيه ، إذ المعركة بدأت بحُنَيْن وانتهت بأوطاس .

(٣) عماية الصبح : ظلامه قبل أن يتبين ، ويسمى الغبش أيضاً .

(٤) التوبة : ٢٥ .

الله ﷺ ، ولم يَفِرّ ، ومعه من الصحابة : أبو بكر ، وعمر ، وعليٌّ ، وعمُّه العباس ، وابناه : الفضل ، وقُثَم ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وابنه جعفر ، وآخرون . وهو ﷺ يومئذ راكب بغلته التي أهداها له فَروة بنُ نُفاثةَ الجُذامي ، وهو يَرْكُضُها إلى وجه العدو ، والعباسُ آخذٌ بِحَكَمَتِها[1] يكفُّها عن التقدم ، وهو ﷺ يُنَوِّه باسمه يقول :

« أنا النبي لا كذب .. أنا ابن عبد المطلب » .

ثم أمر العباسَ ، وكان جهيرَ الصوت ، أن ينادي : يا معشر الأنصار ، يا معشر أصحاب الشجرة ، يا معشر أصحاب السَّمُرة ، فلما سمعه المسلمون وهم فارُّون كَرُّوا وأجابوه : لبيك لبيك ، وجعل الرجلُ إذا لم يستطع أن يَثْنِيَ بعيره لكثرة المنهزمين ، نزل عن بعيره وأخذ درعه فلبسها ، وأخذ سيفَه وترْسَه ، ويرجع راجلاً إلى رسول الله ﷺ ، حتى إذا اجتمع حوله عصابة منهم نحو المائة ، استقبلوا هوازن فاجتلدوا هم وإياهم ، واشتدت الحرب ، وألقى الله في قلوب هوازن الرعب حين رجعوا ، فلم يملكوا أنفسَهم ، ورماهم ﷺ بقبضة حَصَى بيده ، فلم يبق منهم أحدٌ إلا نالَه منها ، وفُسر قوله تعالى : ﴿ وما رميتَ إذ رميتَ ولكن الله رمى ﴾[2] بذلك . وعندي في ذلك نظر ، لأن الآية نزلت في قصة بدر كما تقدم .

وتَفر هوازنُ بين يدي المسلمين ، ويتبعونهم يقتلون ويأسرون ، فلم يرجع آخر الصحابة إلى رسول الله ﷺ إلا والأسارى بين يديه ، / وحاز ﷺ أموالَهم ٥٦ ب
وعيالهم .

وانحازت طوائف من هوازن إلى أوطاس ، فبعث ﷺ إليهم أبا عامر

---

(١) بحكمتها : بلجامها .

(٢) الأنفال : ١٧ .

الأشعري واسمه عُبَيْد ومعه ابن أخيه أبو موسى الأشعري حاملُ راية المسلمين في جماعة من المسلمين ، فقتلوا منهم خلْقاً ، وقُتل أمير المسلمين أبو عامر ، رماه رجل فأصاب ركبته ، وكان منها حتفُه ، فقَتَل أبو موسى قاتلَه ، وقيل : بل أسلم قاتلُه بعد ذلك ، وكان أحدَ إخوةٍ عشرة قَتَل أبو عامر التسعة قبلَه ، فالله أعلم . ولما أخبر أبو موسى رسولَ الله ﷺ بذلك استغفر ﷺ لأبي عامر .

وكان أبو عامر رابعَ أربعة استُشهدوا يوم حُنين ، والثاني أيمن[1] بن أم أيمن ، والثالث يزيد بن زَمْعَة بن الأَسْود ، والرابع سُراقة بن الحارث بن عدي من بني العجلان من الأنصار رضي الله عنهم .

وأما المشركون فقُتل منهم خلق كثير (نحو الأربعين)[2] .

وفي هذه الغزوة قال ﷺ : « من قتل قتيلاً فله سَلبُه » في قصة أبي قتادة رضي الله عنه[3] .

فصل

[غزوة الطائف]

وأما ملك هوازن وهو مالك بن عوف النَّصْري فإنه حين انهزم جيشه دخل مع ثقيف حصن الطائف . ورجع ﷺ من حُنين فلم يدخل مكة حتى أتى الطائف فحاصرهم ، فقيل : بضع وعشرون ليلة ، وقيل : بضعَ عشرةَ ليلة . قال

---

(١) في جوامع السيرة ص ٢٤١ أيمن بن عبيد ، وهو ابن أم أيمن ، أخو أسامة بن زيد لأمه .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب قوله تعالى : ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ...) عن أبي قتادة وفيه قول النبي ﷺ : « من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه » .

ابن حزم[1] وهو الصحيح بلا شك . قلت : ما أدري من أين صحح هذا ؟ بل كأنه أخذه من قوله ﷺ لهوازن حين أتوه مسلمين بعد ذلك : « لقد كنت استأنيت بكم عشرين ليلة »[2] . وفي الصحيح[3] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : فحاصرناهم أربعين يوماً ـ يعني ثقيفاً ـ فاستعْصَوا وتمنَّعُوا ، وقتلوا جماعةً من المسلمين بالنبل وغيره .

وقد خرَّب ﷺ كثيراً من أموالهم الظاهرة وقطع أعنابهم ، ولم ينل منهم كبيرَ شيء ، فرجع عنهم فأتى الجِعرَانة[4] ، فأتاه وفدُ هوازن هنالك مسلمين ، وذلك قبل أن يقسم الغنائم ، فخيَّرَهم ﷺ بين ذراريهم وبين أموالهم ، فاختاروا الذرية ، فقال ﷺ : « أما ما كان لي ولبني المطلب فهو لكم » ، قال المهاجرون والأنصار : وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ . وامتنع الأقرعُ بن حابس وعُيينة بن حصن وقومهما حتى أرضاهما وعوضهما ﷺ . وأراد العباس بن مرداس
٥٧ أ السُّلَمي / أن يفعل كفعلهما ، فلم توافقه بنو سُلَيم ، بل طيَّبُوا ما كان لهم لرسول الله ﷺ ، فرُدَّتْ الذرية على هوازن ، وكانوا ستة آلاف ، فيهم الشَّيْماء بنت الحارث بن عبد العزى من بني سعد بن بكر بن هوزان ، وهي أختٌ رسول الله ﷺ من الرضاعة ، فأكرمها وأعطاها ، ورجعت إلى بلادها مختارةً لذلك ، وقيل : كانت هوازن متُّوا إلى رسول الله ﷺ برضاعتهم إياه .

ثم قسم ﷺ بقيته على المسلمين ، وتألَّف جماعةً من سادات قريش وغيرهم ، فجعل يُعطي الرجل المائة بعير ، والخمسين ، ونحو ذلك .

---

(١) جوامع السيرة ص ٣٤٣ .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب قوله تعالى : ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ...) .

(٣) رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبُّر من قوي إيمانه) .

(٤) الجعرانة : ماء بين الطائف ومكة ، وهي إلى مكة أقرب ، وبها قسم رسولُ الله ﷺ غنائم حُنين ، ومنها أحرم بعمرته في وجهته تلك .

وفي صحيح[1] مسلم عن الزهري أن رسول الله ﷺ أعطى يومئذ صفوان بن أمية ثلاثمائة من الإبل .

وعتب بعضُ الأنصار ، فبلغه ، فخطبهم وحْدَهم ، وامتنَّ عليهم بما أكرمهم اللهُ من الإيمان به ، وبما أغناهم الله به بعد فقرهم ، وألف بينهم بعد العداوة التامة ، فرضُوا وطابت أنفسُهم رضي الله عنهم وأرضاهم .

وطعن ذو الخويصرة[2] التميي ، واسمه حُرْقُوص - فيما قيل - على النبي ﷺ في قسمته تلك ، وصفح عنه ﷺ وحَلُم ، بعد ما قال له بعض الأمراء : ألا نضرب عنقه ؟ فقال : لا . ثم قال : « إنه سيخرجُ من ضِئْضِئِ[3] هذا قومٌ يقرؤون القرآن لا يُجاوز حناجرَهم ، فأينما لَقِيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم » .

واستعمل ﷺ مالكَ بن عوف النَّصْري على من أسلم من قومه ، وكان قد أسلم وحَسُن إسلامُه ، وامتدح رسول الله ﷺ في قصيدة ذكرها ابن إسحاق[4] .

واعتمر ﷺ من الجِعْرَانة ودخل مكة ، فلما قضى عمرته ارتحل إلى المدينة ، وأقام للناس الحج عامئذٍ عَتَّابُ بن أَسِيد رضي الله عنه ، فكان أولَ من حَجَّ بالناس من أُمَراءِ المسلمين[5] .

---

(١) رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب إعطاء المؤلفة ومن يُخاف على إيمانه) .

(٢) حديث « ذو الخويصرة » رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب إعطاء المؤلفة ومن يُخاف على إيمانه) .

(٣) الضئضئ : الأصل والأرومة .

(٤) السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٤٩١ ومطلعها :

ما إن رأيتُ ولا سمعتُ بمثله ... في الناس كلّهم بمثل محمد

(٥) في هامش [ب] بلغ قراءة على المؤلف رضي الله عنه في الميعاد الرابع في يوم الخميس سابع عشر شعبان سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة بدار الحديث الأشرفية بدمشق حماها الله تعالى .

فصل

[غزوة تبوك]

ولما أنزل الله عز وجل على رسوله ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم اللهُ ورسولُه ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾[1] ندب رسولُ الله ﷺ أهلَ المدينة ومن حولَهم من الأعراب إلى الجهاد ، وأعلمهم بغزو الروم ، وذلك في رجب من سنة تسع ، وكان لا يريد غزوة إلا ورَّى بغيرها ، إلا غزوته هذه ، فإنه صرح لهم بها ليتأهبوا ؛ لشدة عدوهم وكثرته ، وذلك حين طابت الثمار ، وكان ذلك في سنة مجدبة ، فتأهب المسلمون لذلك .

٥٨ ب وأنفق عثمان بن عفان رضي الله عنه على هذا الجيش / وهو جيش العُسْرة مالاً جزيلاً فقيل : ألف دينار . وقال بعضهم : إنه حَمَل على ألف بعير ومائة فرس وجهزها أَتَمَّ جَهَازٍ حتى لم يفقدوا عِقالاً ولا خِطاماً ، رضي الله عنه .

ونهض ﷺ في نحو من ثلاثين ألفاً ، واستخلف على المدينة محمدَ بن مسلَمَة وقيل : سِبَاع بن عُرْفُطَة : وقيل : عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه . والصحيح أن عليّاً كان خليفةً له على النساء والذرية ، ولهذا لمّا آذاه المنافقون فقالوا : تركه على النساء والذرية[2] ، لحق رسولَ الله ﷺ فشكا إليه ذلك ، فقال : « ألا ترضى

---

(١) التوبة : ٢٩ .

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٣٦٤ أن رسول الله ﷺ خلَّف عليّاً بن أبي طالب على أهله وأمره بالإقامة فيهم ، فأرجف به المنافقون وقالوا : ما خلَّفه إلا استثقالاً له وتخففاً منه .
فلما قالوا ذلك أخذ عليّ سلاحه ثم خرج حتى لحق برسول الله ﷺ وهو نازل بالجُرْف ، فأخبره بما قالوا ، فقال : « كذبوا ، ولكني خلفتك لِمَا تركت ورائي ، فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك . أفلا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي » . فرجع عليٌّ ، ومضى رسولُ الله ﷺ في سفره .

أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ غير أنه لا نبي بعدي »[1] .

وقد خرج معه عبد الله بن أبيّ رأس النفاق ، ثم رجع من أثناء الطريق .

وتخلَّف عن رسول الله ﷺ النساءُ والذرية ، ومَنْ عذَرَه الله من الرجال ممَّن لا يجد ظهراً يركبه أو نفقة تكفيه ، فمنهم البَكَّاؤُون ، وكانوا سبعة : سالم بن عُمير ، وعُلْبة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وعمرو بن الحُمَام ، وعبد الله بن المُغَفَّل المزني ، وهَرَمِيٌّ بن عبد الله ، وعِرْباض بن سارية الفَزَاري ، رضي الله عنهم .

وتخلَّف منافقون كفراً وعناداً وكانوا نحو الثانين رجلاً .

وتخلف عصاةٌ مثل : مُرارة بن الربيع ، وكعب بن مالك ، وهلال بن أمية . ثم تاب الله عليهم بعد قدومه ﷺ بخمسين ليلة .

فسار ﷺ فمرَّ في طريقه بالحِجر[2] ، فأمرهم أن لا يدخلوا عليهم بيوتهم إلا أن يكونوا باكين ، وأن لا يشربوا إلا من بئر الناقة ، وما كانوا عجنوا به من غيره فليطعموه للإبل . وجازها ﷺ مقنَّعاً .

فبلغ ﷺ تبوك وفيها عينٌ تَبِضُّ بشيء من ماء قليل ، فكثرت ببركته ، مع ما شُوهد من بركة دعائه في هذه الغزوة ، من تكثير الطعام الذي كان حاصلُ الجيش جميعه منه مقدارَ[3] العَنْز الباركة ، فدعا اللهَ عز وجل فأكلوا منه وملؤوا كل وعاء كان في ذلك الجيش ، وكذا لما عطشوا دعا الله تعالى فجاءت سحابة

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة تبوك ، وهي غزوة العسرة) .

(٢) الحِجر : وهي بلاد ثمود ، المعروفة الآن باسم مدائن صالح .

(٣) في الأصل « كان حاصل الجيش جميعه مقدار العنز الباركة » وما أثبتناه أوضح للفهم . هذا وقد عقد ابن كثير رحمه الله تعالى فصلاً خاصاً بأعلام نبوته ﷺ تحدث فيه عن تكثير الطعام والماء في تبوك ببركته ﷺ .

فأمطرت ، فشربوا حتى رووا واحتملوا ، ثم وجدوها لم تجاوز الجيش . ومن آياتٍ أُخَر كثيرة احتاجوا إليها في ذلك الوقت .

ولما انتهى إلى هناك لم يلق غزواً ، ورأى أن دخولهم إلى أرض الشام بهذه السنة يشق عليهم ، فعزم على الرجوع . وصالح ﷺ يُحَنَّة بن رُؤْبة صاحبَ أيلة ، وبعث خالداً إلى أُكَيْدر دومة[1] ، فجيء به فصالحه أيضاً ، وردَّه .

ثم رجع ﷺ وبعد رجوعه أمر بهدم مسجد الضرار[2] ، وكان قد أُخرج من
٥٩ أ دار خِذام بن خالد ، وهدمه بأمر رسول الله ﷺ / مالكُ بن الدُّخْشُم أخو بني سالم ، أحد رجال بدر ، وآخر معه[3] اختلف فيه ، وهو المسجد الذي نهى الله رسولَه أن يقوم فيه أبداً .

وكان رجوعه من هذه الغزاة في رمضان من سنة تسع ، وأُنزل فيها عامةُ سورة التوبة ، وعاتب الله عز وجل من تخلَّف عنه ﷺ ، فقال عز وجل : ﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ﴾[4] الآية والتي تليها ، ثم قال : « وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا

---

(١) دومة : هي دومة الجندل التي سبق تحديدها في ص (١٦٣) التي سبق أن خرج إليها الرسول ﷺ في ربيع الأول من سنة خمس للهجرة ثم رجع في أثناء الطريق ولم يلق حرباً .

(٢) مسجد الضرار : بناه المنافقون للتفريق بين المسلمين ، وإضراراً بالمسلمين في مسجد قباء . قال تعالى في سورة التوبة : ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى ، والله يشهد إنهم لكاذبون . لا تقم فيه أبداً لمسجد أُسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه ، فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ﴾ الآيات ١٠٧ ـ ١١٠ .

(٣) في جوامع السيرة ، ص ٢٥٣ أن اسم الرجل الآخر : معن بن عدي أو أخاه عاصم بن عدي من بني العجلان .

(٤) التوبة : ١٢٠ .

رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾[1] ، فبان لك من هذا واتضح ما اختلف فيه ، وهو أن الطائفة النافرة هم الذين يتفقهون في الدين بصحبتهم رسولَ الله ﷺ في هذه الغزوة ، وإذا رجعوا أنذروا قومهم ليحذروا مما تجدد بعدهم من الدين ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

فصل

[قدوم وفد ثقيف]

وقدم وفدُ ثقيف على رسول الله ﷺ في رمضان هذه السنة فأسلموا ، وكان سبب ذلك أن عروةَ بن مسعود سيدَهم كان قد جاء رسولَ الله ﷺ منصرَفَه من حُنين والطائف وقبل وصوله إلى المدينة ، فأسلم وحَسُن إسلامه ، واستأذن رسولَ الله ﷺ في الرجوع إلى قومه ليدعوهم إلى الله عز وجل ، فأذن له وهو يخشى عليه ، فلما رجع إليهم ودعاهم إلى الإسلام رَمَوْه بالنبل فقتلوه .

ثم إنهم ندموا ورأوا أنهم لا طاقة لهم بحرب رسول الله ﷺ ، فبعثوا وفدهم إليه في رمضان كما قدَّمنا ، وكانوا ستة ، فأولُ من بَصُرَ بهم المغيرة بن شعبة الثقفي ، وكان يرعى[2] ، فترك ذلك وأقبل بهم على رسول الله ﷺ ، وعلمهم في الطريق كيف يسلِّمون عليه ، وسبق أبو بكر الصديق رضي الله عنه المغيرةَ وبشر رسولَ الله ﷺ بقدومهم .

---

(١) التوبة : ١٢٢ .

(٢) في الدرر ص ٢٦٣ كان المغيرة بن شعبة يرعى ركابَ أصحاب رسول الله ﷺ في نوبته ، وكانت رِعيتها نُوَبَاً عليهم ، فترك عندهم الركاب ، ونهض مسرعاً ليبشّرَ رسولَ الله ﷺ بقدومهم .

فأنزلهم عليه الصلاة والسلام في المسجد ، وضرب لهم فيه قبة ، وكان السفير بينهم وبينه خالد بن سعيد بن العاص . وكان الطعام يأتيهم من عند النبي ﷺ فلا يأكلونه حتى يأكل خالد قبلهم ، فأسلموا واشترطوا أن تبقى عندهم طاغيتهم[1] اللات ، وأن لا تُهدم ، فلم يجبهم ﷺ إلى ذلك . وسألوا أن يخفِّف عنهم[2] بعض الصلوات ، فلم يجبهم إلى ذلك . فسألوا أن لا يهدموا بأيديهم طاغيتهم ، فأجابهم
٦٠ ب إليه . وبعث معهم أبا سفيان صخرَ بن حرب / والمغيرةَ بن شعبة لهدمها ، فهدماها . وعظم ذلك على نساء ثقيف ، واعتقدوا أن يصيبهم منها سوء ، وقد طَنَزَ[3] بهم المغيرة بن شعبة حين هدمها فخرَّ صريعاً ، وذلك بتواطؤ منه ومن أبي سفيان ، ليوهمهم أن ذلك منها ، ثم قام يبكّتهم ويقرِّعهم رضي الله عنه . فأسلموا وحسن إسلامهم .

وجعل ﷺ إمامَهم أحد الستة الذين قدموا عليه وهو عثمان بن أبي العاص ، وكان أحدثَهم سِنّاً ، لما رأى من حرصه على قراءة القرآن وتعلُّمِه الفرائض ، وأمره أن يتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً ، وأن يقتدي[4] بأضعفهم .

---

(١) طاغيتهم : صنمهم الكبير وهو اللات ، وكانوا قد بَنَوْا لها كعبةً كبيرة يحجون إليها ، والطاغوت اسم جامع لكل ما يُعبد من دون الله .

(٢) في الدرر ص ٢٦٣ سألوه أن يُعفيهم من الصلاة فقال لهم : « لا خير في دين لا صلاة فيه » .

(٣) طنز به : سخر . وفي « ج » : طيَّر .

(٤) في جوامع السيرة ص ٢٥٧ أن يقتدي بأضعفهم : أي لا يطول عليهم إلا على قدر قوة أضعف من يصلي وراءه .

فصل

[حجة الصديق وتواتر الوفود وبعث الرسل]

وبعث ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه أميراً على الحج هذه السنة ، وأردفه عليّاً رضي الله عنه بسورة براءة[1] : أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوفَ بالبيت عريان[2] ، وينبذ إليهم عهودهم إلا من كان ذا عهد مقدر فعهده إلى مدته .

وتواترت الوفود هذه السنة وما بعدها على رسول الله ﷺ مذعنة بالإسلام ، وداخلين في دين الله أفواجاً كما قال تعالى : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ، ورأيتَ الناس يدخلون في دين الله أفواجاً . فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً ﴾[3] .

وبعث ﷺ معاذَ بن جبل إلى اليمن ومعه أبو موسى الأشعري رضي الله عنهما ، وبعثَ الرسلَ إلى ملوكِ الأقطار يدعوهم إلى الإسلام . وانتشرت الدعوة ، وعلت الكلمة ، وجاء الحق ، وزهَق الباطل ، إن الباطل كان زهوقاً .

---

(١) في الدرر ص ٢٦٦ : « ثم دعا علياً ، فقال له : اخرج بهذه القصة من صدر براءة ، وأذّن بها في الناس يوم النحر ، إذا اجتمعوا بمنى » .

(٢) طَهّرَ رسولُ الله ﷺ الكعبة من مظاهر الشرك عام الفتح ، فلم يعتمر حينئذ إلا بعد أن حطم الأصنام من حولها ، وأزال ما فيها من صور وأوثان . ثم هو هذه السنة يطهرها من المشركين الذين لا يرعون للكعبة بعرهم حرمة أو قداسة ، وذلك لتعود للكعبة طهارتها كيوم أتم بناءها إبراهيم عليه السلام ، ولتطيب نفس رسول الله ﷺ وترضى بظهور الحق وغلبة التوحيد . جاء في الدرر ص ٢٦٧ عن مجاهد قال : لما انصرف رسول الله ﷺ من تبوك أراد الحج ثم قال : إنه يحضر البيت عراة مشركون يطوفون بالبيت ، ولا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك . فأرسل أبا بكر ثم أردفه علياً .

(٣) سورة النصر ١ ـ ٣ .

فصل

[حجة الوداع]

نذكر فيه ملخص حجة الوداع[1] وكيفيتها بعون الله ومَنِّه وحُسن توفيقه وهدايته ، فنقول وبالله التوفيق :

صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ يوم الخميس لست بقين من ذي القعدة من سنة عشر بالمدينة ، ثم خرج منها بمن معه من المسلمين من أهل المدينة ومَنْ تجمَّع من الأعراب ، فصلَّى العصر بذي[2] الحُلَيْفة ركعتين ، وبات بها .

وأتاه آت من ربه عز وجل في ذلك الموضع ـ وهو وادي العقيق ـ يأمره عن ربه عز وجل أن يقول في حجته هذه : حجة في عمرة . ومعنى هذا أنَّ اللهَ أمره أن يقرن الحج مع العمرة ، فأصبح ﷺ فأخبر الناس بذلك ، فطاف على نسائه يومئذ بغسل واحد ، وهن تسع ، وقيل : إحدى عشرة . ثم اغتسل وصلى في المسجد ركعتين ، وأهلَّ بحجة وعمرة معاً . هذا الذي رواه بلفظه ومعناه عنه ﷺ ستة عشر صحابياً ، منهم خادمُه أنسُ بن مالك رضي الله عنه ، وقد رواه عنه

---

(١) حجة الوداع : سميت بذلك لأنه عليه الصلاة والسلام ودَّع الناس فيها ، ولم يحج بعدها ويقال لها أيضاً : حجة البلاغ ، لأنه عليه الصلاة والسلام بلَّغ الناس شرع الله في الحج قولاً وعملاً ، وهو الركن الخامس من أركان الإسلام ، وبتمام تبليغه أنزل الله على رسوله وهو واقف بعرفة : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ .

(٢) ذو الحليفة : تصغير حَلِفة بكسر اللام أو حلَفة بفتحها ، موضع يعرف اليوم بآبار علي . بينه وبين المدينة سبعة أميال ، وهو ميقات أهل المدينة ومن مَرَّ بها إلى الحج أو العمرة . وهو جزء من وادي العقيق .

٦١ أ ﷺ / ستة عشر تابعياً[1] ، وهو صريح لا يحتمل التأويل ، إلا أن يكون بعيداً ، وما عدا ذلك مما جاء من الأحاديث الموهمة التمتع أو ما يدل على الإفراد ، فلها محل غير هذا تُذكر فيه . والقران في الحج عند أبي حنيفة هو الأفضل ، ورُوي فيه عن الإمام أحمد بن حنبل قول ، وعن الإمام أبي عبد الله الشافعي ، وقد نصره جماعةٌ من محققي أصحابه ، وهو الذي يحصل به الجمع بين الأحاديث كلِّها . ومن العلماء مَنْ أوجبه ، والله أعلم .

وساق ﷺ الهدْيَ من ذي الحُلَيْفة ، وأمر من كان معه هديٌ أنْ يُهِلَّ كما أهلَّ ﷺ .

وسار ﷺ والنَّاسُ بين يديه وخلفه ، وعن يمينه وشماله أمماً لا يُحصَوْن كثرة ، كلُّهم قدم ليأتم به ﷺ .

فلما قدم ﷺ مكة طاف للقدوم ، ثم سعى بين الصفا والمروة ، وأمر الذين لم يسوقوا هَدْياً أن يَفْسخُوا حجهم إلى عمرة ويتحللوا حلاً تاماً ، ثم يُهِلُّوا بالحج وقت خروجهم إلى منى ، ثم قال : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سُقْتُ الهدْيَ ولجعلتُها عمرة » فدلك هذا أنه لم يكن متمتعاً قطعاً ، خلافاً لزاعمي ذلك من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم .

وقدم عليٌّ رضي الله عنه من اليمن فقال ﷺ : « بم أهللتَ ؟ » قال : بإهلالٍ كإهلال النبي ﷺ . فقال له النبي ﷺ : « إني سقتُ الهدْيَ وقرنتُ » . روى هذا اللفظ أبو داود[2] وغيره من الأئمة بإسناد صحيح ، فهذا صريح في القران ، وقدَّم

---

(١) استقصى ابن كثير في السيرة النبوية ٤ : ٢٣٦ ـ ٢٨٢ الأحاديث المروية في هذا الباب وفيها أسماء رواتها من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين .

(٢) رواه أبو داود في كتاب المناسك « الحج » (باب في الإقران) قال المنذري : وأخرجه النسائي وفي إسناده يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، وقد احتج به مسلم وأخرجه جماعة .

عليٌّ رضي الله عنه من اليمن هَدْياً ، وأشركه ﷺ في هديه أيضاً ، وكان حاصلها مائة بدنة[1] .

ثم خرج ﷺ إلى مِنى فبات بها وكانت ليلة الجمعة التاسع من ذي الحجة .

ثم أصبح فسار إلى عرفة وخطب تحت سَمُرة خطبةً عظيمة ، شهدها من أصحابه نحو من أربعين ألفاً رضي الله عنهم أجمعين ، وجمع بين الظهر والعصر ثم وقف بعرفة .

ثم بات بالمزدلفة ، وجمع بين المغرب والعشاء ليلتئذ ، ثم أصبح فصلى الفجر في أول وقتها .

ثم سار قبل طلوع الشمس إلى مِنى ، فرمى جمرة العقبة ، ونحر ، وحلق .

ثم أفاض فطاف بالبيت طواف الفرض وهو طواف الزيارة ، واختلف[2] أين صلَّى الظهر يومئذ ، وقد أشكل ذلك على كثير من الحفَّاظ .

ثم حَلَّ من كل شيء حَرُم منه ﷺ .

وخطب[3] ثاني يوم النحر خطبة عظيمة أيضاً ، ووصَّى وحذَّر وأنذر ،

---

(١) في جوامع السيرة ص ٢٦١ ، وكان معه الهَدْي : مائة من الإبل ، بعضها حملها ﷺ مع نفسه ، وبعضها ـ وهو نحو الثلث ـ أتى بها عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه من اليمن . ونحر رسول الله ﷺ بيده الشريفة ـ كما جاء في صحيح مسلم ، كتاب الحج (باب حجة النبي ﷺ) ـ ثلاثاً وستين بدنة ، ونحر عليّ الباقي . وكأن عليّاً تولى نحر ما جاء به من اليمن وهو الثلث الذي أشار إليه ابن حزم في جوامع السيرة .

(٢) انظر السيرة النبوية لابن كثير ٤ : ٣٨٧ فقد ذكر تردد الخلاف في مكان صلاته الظهر بين مكة ومنى .

(٣) يرجع إلى هذه الخطبة وخطبته يوم عرفة ﷺ في كتب الحديث والمغازي والسِّيَر المطولة ، فقد اشتملتا على أحكام هامة في الدين ؛ كتحريم الربا والأعراض والدماء ؛ والوصية بالنساء .

٦٢ ب وأشهدهم على أنفسهم / أنّه بلّغ الرسالة . فنحن نشهد أنه بلغ الرسالة ، وأدّى الأمانة ، ونصح الأمة ﷺ تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين .

ثم أقبل ﷺ منصرفاً إلى المدينة ، وقد أكمل اللهُ له دينه .

فصل

[وفاته ﷺ]

فأقام بها بقية ذي الحجة والمحرم وصفر ، ثم ابتدأ به ﷺ وجَعُهُ في بيت ميمونة يوم خميس ، وكان وَجَعاً في رأسه الكريم ، وكان أكثرَ ما يعتريه الصداع عليه الصلاة والسلام ، فجعل مع هذا يدور على نسائه حتى شقَّ عليه ، فاستأذنهن[1] أن يُمَرَّض في بيت عائشة رضي الله عنها ، فأذِنَّ له ، فمكث وَجِعاً اثني عشر يوماً . وقيل : أربعةَ عشر يوماً . والصدِّيق رضي الله عنه يصلّي بالناس بنصه[2] ﷺ عليه ، واستثنائه[3] له من جيش أسامة الذي كان قد جهزه ﷺ إلى الشام لغزو الروم .

---

(١) حديث استئذان النبي ﷺ أن يُمَرَّض في بيت عائشة ، رواه البخاري في كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (باب مرض النبي ﷺ ووفاته) .

(٢) روى البخاري في كتاب الصلاة (باب أهل العلم والفضل أحقُّ بالإمامة) عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما مرض النبي ﷺ مرضه الذي مات فيه ، فحضرت الصلاة فأذّن بلال ؛ فقال : مُروا أبا بكر فليصلِّ بالناس . فقيل له : إن أبا بكر رجل أسيف ، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس ، وأعاد ، فعادوا له ، فأعاد الثالثة ، فقال : إنكن صواحبُ يوسف ، مروا أبا بكر فليصل بالناس .
وروى مسلم الحديثَ في كتاب الصلاة (باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر) بلفظ آخر .
وأسيف : حزين ، وقيل : سريع الحزن والبكاء .

(٣) اعتبر ابن كثير أمر الرسول ﷺ لأبي بكر بإمامة الناس في الصلاة استثناء له من جيش أسامة الذي ضم كبار المهاجرين الأولين والأنصار . انظر السيرة النبوية لابن كثير ٤ : ٤٤١ .

فلما حصل الوجع ، تربصوا لينظروا ما يكون من أمره ﷺ ، وقد صلى عليه الصلاة والسلام خلف الصديق جالساً .

وقُبض ﷺ ضحى يوم الإثنين من ربيع الأول ، فالمشهور أنه الثاني عشر منه ، وقيل مستهله . وقيل : ثانيه ، وقيل : غير ذلك .

وقال السهيلي[1] ما زعم أنه لم يُسبق إليه : من أنه لا يمكن أن تكون وَقْفتُه يوم الجمعة تاسع ذي الحجة ، ثم تكون وفاته يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول بعده ، سواء حُسبت الشهور كاملة أم ناقصة ، أم بعضها كاملاً وبعضها ناقصاً .

وقد حصل له جوابٌ صحيح في غاية الصحة ولله الحمد ، أفردته مع غيره من الأجوبة ، وهو أن هذا إنما وقع بحسب اختلاف رؤية هلال ذي الحجة في مكة والمدينة ، فرآه أهل مكة قبل أولئك بيوم ، وعلى هذا يتم القول المشهور ولله الحمد والمنة .

وكان عمره يوم مات ﷺ ثلاثاً وستين سنة ، على الصحيح[2] ، قالوا : ولها[3] مات أبو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم ، ذكره أبو زكريا النووي[4] في تهذيبه وصحَّحه ، وفي بعضه نظر . وقيل : كان ستين ، وقيل : خمساً وستين . وهذه الأقوال الثلاثة في صحيح البخاري[5] عن ابن عباس رضي الله عنهما .

---

(١) الروض الأنف ٧ : ٥٧٨ ـ ٥٧٩ .

(٢) رواه البخاري في كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (باب وفاة النبي ﷺ) .

(٣) ولها مات : يعني أن أبا بكر وعمر وعلياً وعائشة ماتوا عن ثلاث وستين سنة أيضاً .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ٢٣ .

(٥) المصدر السابق ١ : ٢٣ وفيه : قال العلماء : الجمع بين الروايات أن من روى ستين لم يعتبر هذه الكسور ، ومن روى خمساً وستين عد سنة المولد والوفاة ، ومن روى ثلاثاً وستين لم يعدهما ، والصحيح ثلاث وستون .

فاشتدت الرزية بموته ﷺ ، وعظم الخطب وجَلَّ الأمر ، وأُصيب المسلمون بنبيهم ، وأنكر عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه ذلك ، وقال : إنه لم يمت ، وإنه سيعود كما عاد موسى لقومه . وماج الناس ، وجاء الصديق المؤيد المنصور رضي الله عنه أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً ، فأقام الأوَد ، وصدع بالحق ، وخطب الناس ، / وتلا عليهم : ﴿ وما محمدٌ إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، أفإن مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾[1] ، فكأن الناس لم يسمعوها قبل ذلك ، فما من أحد إلا يتلوها . ٦٣ أ

ثم ذهب المسلمون به إلى سقيفة بني ساعدة وقد اجتمعوا على إمْرة سعد بن عبادة ، فصدَّهم عن ذلك وردَّهم ، وأشار عليهم بعمر بن الخطاب أو بأبي عبيدة بن الجراح ، فأبيا ذلك والمسلمون ، وأبى اللهُ ذلك أيضاً ، فبايعه المسلمون ـ رضي الله عنهم ـ هناك ، ثم جاء فبايعه الناسُ البيعةَ العامة على المنبر .

ثم شرعوا في جَهاز رسول الله ﷺ ، فغسلوه في قميصه[2] ، وكان الذي **تولَّى** ذلك عمُّه العباس ، وابنه قُثَم ، وعليٌّ بن أبي طالب ، **وأسامة** بن زيد ، **وشُقْران** ـ مولياه ـ يصبان الماء ، وساعد في ذلك أوس[3] بن **خَوْلي الأنصاري** البدري ، رضي الله عنهم أجمعين .

---

(١) آل عمران : ١٤٤ .

(٢) روى ابن ماجه في كتاب الجنائز (باب ما جاء في غُسل النبي ﷺ) من حديث أبي معاوية عن أبي بردة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : لما أخذوا في غُسل رسول الله ﷺ ناداهم مناد من الداخل : لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصه .
وفي مجمع الزوائد : إسناده ضعيف ، لضعف أبي بردة ، واسمه عمر بن يزيد التيمي . وقول الحاكم : إن الحديث صحيح ، وأبو بردة هو يزيد بن عبد الله : وهم ، لما ذكره المزي في الأطراف والتهذيب .

(٣) أوس بن خَوْلي : بن عبد الله بن الحارث ، الأنصاري الخزرجي ، شهد بدراً وأُحداً وسائر =

وكفنوه في ثلاثة أثواب قطن سَحُولية[1] بيض ليس فيها قميص .

وصلّوْا عليه أفراداً واحداً واحداً ، لحديث جاء في ذلك رواه البزار[2] ـ والله أعلم بصحته ـ أنه ﷺ أمرهم بذلك . وقال الشافعي : إنما صلوا[3] عليه مرة بعد مرة أفذاذاً لعظم قدره ، ولمنافستهم أن يَؤُمَّهم عليه أحد . قال الحاكم[4] أبو أحمد : فكان أوّلهم عليه صلاة العباس عمّه ، ثم بنو هاشم ، ثم المهاجرون ، ثم الأنصار ، ثم سائر الناس ، فلما فرغ الرجال صلى الصبيان ثم النساء .

= المشاهد مع رسول الله ﷺ ، ولما قُبض النبي ﷺ قال أوس لعليّ بن أبي طالب : أنشدك الله وحظّنا من رسول الله ﷺ ، فأمره فحضر غسله ، ونزل في حفرته ﷺ ، توفي أوس بالمدينة في خلافة عثمان بن عفان .

(١) سحولية : منسوبة إلى سَحول ، موضع باليمن تُنسج به الثياب .

(٢) في مجمع الزوائد ٩ : ٢٤ ـ ٢٥ رواه البزار عن عبد الله بن مسعود وقال : رُوي هذا عن مرة عن عبد الله من غير وجه ، والأسانيد عن مرة متقاربة ، وعبد الرحمن لم يسمع هذا عن مرة إنما أُخبره عن مرة ، ولا نعلم من رواه عن عبد الله غير مرة .
قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي وهو ثقة ، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال : قبل موته بشهر ، وذكر في إسناده ضعفاء منهم أشعث بن طابق ، قال الأزدي : لا يصح حديثه . والله أعلم .
وفي نيل الأوطار ٢ : ٤٧ عن أبي عسيب عند أحمد : « أنه شهد الصلاة على رسول الله ﷺ فقال : كيف نصلي عليك ؟ قال : ادخلوا أرسالاً » كذا في التلخيص . وعن جابر بن عبد الله عند الطبراني ، وفي إسناده عبد المنعم بن إدريس وهو كذاب ، وقد قال البزار : إنه موضوع . وعن ابن مسعود عند الحاكم بسندٍ واهٍ . وعن نبيط بن شريط عند البيهقي ، وذكره مالك بلاغاً .

(٣) الأم للشافعي ١ : ٢٧٥ وعبارته : « فقد صلى الناس على رسول ﷺ أفراداً لا يؤمهم أحد ، وذلك لعظم أمر رسول الله ﷺ وتنافسهم في أن لا يتولى الإمامة في الصلاة عليه واحد ، وصلوا عليه مرة بعد مرة .. » .

(٤) الحاكم (أبو أحمد) : هو محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي ، وهو الحاكم الكبير ، كان من الصالحين على سنن السلف ، صنف في الأسامي والكنى والعلل ، توفي سنة ٣٩٨ هـ . انظر لسان الميزان ٧ : ٥ ـ ٦ .

ودفن ﷺ يوم الثلاثاء ، وقيل : ليلة الأربعاء سحراً ، في الموضع الذي توفي فيه من حجرة عائشة ، لحديث رواه الترمذي[1] عن أبي بكر رضي الله عنه ، وهذا هو المتواتر تواتراً ضرورياً معلوماً من الدفن الذي هو اليوم داخل مسجد المدينة .

آخر الجزء الأول من الترجمة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام . ويتلوه الذي يليه .

☆ ☆ ☆

(١) رواه الترمذي في أبواب الجنازة (باب حدثنا أبو كُريب حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبي مُليكة عن عائشة ..) قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث غريب ، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قِبَل حفظه ، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه ، فرواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ أيضاً .

الجزء الثاني

أحواله ﷺ وشمائله وخصائصه

فصل

[حَجُّه واعتمارُه ﷺ]

لم يحج ﷺ بعدما هاجر إلا حَجَّتَه هذه ، وهي حجة الإسلام وحجة الوداع ، وكان فرض الحج في السنة السادسة في قول بعض العلماء[1] ، وفي التاسعة في قول آخرين منهم ، وقيل : سنة عشر ، وهو غريب ، وأغربُ منه ما حكاه إمام الحرمين في النهاية وجهاً لبعض الأصحاب : أن فرض الحج كان قبل الهجرة .

وأما عُمَرُه فكن أربعاً[2] : الحديبية التي صُدَّ عنها ، وعمرة القضاء بعدها ، ثم عمرة الجِعرانة ، ثم عمرته التي مع حجته .

وقد حجَّ ﷺ قبل الهجرة مرة ، وقيل : أكثر . وهو الأظهر ، لأنه كان ﷺ يخرج ليالي الموسم يدعو الناس إلى الله تعالى ، ﷺ تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين .

---

(١) ذهب جمهور العلماء إلى أن فرض الحج كان سنة ستٍ ، واستدلوا على ذلك بأن قوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ إنما نزل سنة ستٍ عام الحديبية . واختار ابن القيم في « زاد المعاد » ١ : ٢١٣ أن فرض الحج كان سنة تسع أو عشر . انظر المجموع للنووي ٧ : ٨٢ ـ ٨٣ .

(٢) في جوامع السيرة ص ١٥ أن عُمَرَ النبي ﷺ كانت ثلاثاً ، ولم يَعُد فيها عمرتَه التي صدَّه عنها المشركون من الحديبية ، مع أنها كانت عمرةً تامة .

فصل

[عدد غزواته وبعوثه]

٦٤ ب / أما غزواتـه ، فروى مسلم[١] من حـديث عبـد الله بن بُريـدة بن الحَصيب الأسلمي عن أبيـه قـال : غزا رسول الله ﷺ تسـع عشرة غـزوة ، قـاتـل في ثمـان منهن ، وعن زيد بن أرقم[٢] قال : غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة كنتُ معه في سبع عشرة . وأما محمد بن إسحاق فقال : كانت غزواتـه التي خرج فيهـا بنفسـه سبعـاً وعشرين ، وكانت بعـوثـه وسرايـاه ثمـانيـاً وثـلاثين[٣] ، وزاد ابن هشـام في البعوث على ابن إسحاق ، والله أعلم .

فصل

[أعلام نبوته]

في أعلام نبوتـه ﷺ على سبيل الإجمـال ، لأن تفصيلـه يحتـاج إلى مجلـدات عديدة ، وقد جمع الأئمة في ذلك ما زاد على ألف معجزة .

● فمن أبهرها وأعظمها القرآن العزيز ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديـه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد ، وإعجازُه من جهة لفظه ومعناه :

أما لفظه ففي أعلى غايات فصاحـة الكلام ، وكل من ازدادت معرفتـه بهـذا الشأن ازداد للقرآن تعظيماً في هذا الباب ، وقد تحدى الفصحاءَ والبلغاءَ في زمـانـه

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب عدد غزوات النبي ﷺ) .

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب كم غزا النبي ﷺ) .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٦٠٨ ـ ٦٠٩ .

مع شدة عداوتهم له ، وحرصهم على تكذيبه ، بأن يأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله[1] ، أو بسورة[2] ، فعجزوا . وأخبرهم أنهم لا يُطيقون ذلك أبداً ، بل قد تحدى الجن والإنس قاطبةً على أن يأتوا بمثله فعجزوا ، وأخبرهم بذلك ، فقال الله تعالى : ﴿ قل لئن اجتمعت الإنسُ والجنُّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾[3] إلى غير ذلك من الوجوه المثبتة لإعجازه .

وأما معناه فإنه في غاية التعاضد والحكمة ، والرحمة والمصلحة ، والعاقبة الحميدة والاتفاق ، وتحصيل أعلى المقاصد ، وتبطيل المفاسد ، إلى غير ذلك مما يظهر لمن له لُبٌّ وعقل صحيح خال من الشُّبه والأهواء ، نعوذ بالله منها ، ونسأله الهدى .

● ومن ذلك[4] أنه نشأ بين قوم يعرفون نسبه ومَرْبَاه ومدخله ومخرجه ، يتيماً بين أظْهُرهم ، أميناً صادقاً ، بارّاً راشداً ، كلُّهم يعرف ذلك ولا ينكره إلا مَنْ عاند وسفسط وكابر . وكان أمياً لا يُحسن الكتابة ولا يعانيها ولا أهلها[5] ، وليس في بلادهم مِن عِلم الأولين ، ولا مَنْ يعرف شيئاً من ذلك ، فجاءهم على رأس أربعين سنة من عمره يخبر بما مضى مفصلاً مبيَّناً ، يشهد له علماء الكتب المتقدمة البصيرون بها المهتدون بالصدق ، / بل أكثر الكتب المنزلة قبله قد دخلها ٦٥ أ

---

(١) قال تعالى في سورة هود الآية ١٣ : ﴿ قل : فأْتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ .

(٢) قال تعالى في سورة البقرة الآية ٢٣ : ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ .

(٣) الإسراء : ٨٨ .

(٤) يريد ابن كثير في هذه الفقرة الإشارة إلى أن سيرة النبي ﷺ من يوم ولادته إلى يوم وفاته تمثل معجزة قائمة بذاتها عند المتدبرين ، علاوةً على ما فيها من دلالة على كمال صدقه وأمانته في التبليغ عن ربه .

(٥) « ولا أهلها » : كذا في الأصل ، والسياق يقتضي : ولا يخالط أهلها ، أي بقصد التعلم .

التحريف والتبديل ، ويجيء ما أنزل الله عليه مبيِّناً لذلك مهيناً عليه ، دالاً على الحق منه ، وهو مع ذلك في غاية الصدقِ والأمانة ، والسَّمْتِ الذي لم ير أولو الألباب مثله ﷺ ، والعبادةِ لله ، والخشوعِ له ، والذلةِ له ، والدعاء إليه ، والصبرِ على أذى من خالفه واحتمالِه ، وزهدِه في الدنيا ، وأخلاقِه السنية الشريفة : من الكرم والشجاعة والحياء والبر ، والصلة ﷺ ، إلى غير ذلك من الأخلاق التي لم تجتمع في بشر قبله ولا بعده ، إلا فيه ، فبالعقل يُدْرَك أن هذا يستحيل أن يكذب على أدنى مخلوق بأدنى كذبة ؛ فكيف يمكن أن يكون مثل هذا قد كذب على الله ربِّ العالمين ، الذي قد أخبر هو بما لديه من أليم العقاب ، وما لمن كذب عليه وافترى ؟! هذا لا يصدرُ إلا من شر عباد الله وأجرئهم وأخبثهم ، ومثل هذا لا يخفى أمره على الصبيان في المكاتب ، فكيف بأولي الأحلام والنُّهى ، الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم وفارقوا أولادهم وأوطانهم وعشائرهم في حبه وطاعته ؟ رضي الله تعالى عنهم ، وﷺ في[1] تعاقب الليل والنهار .

● ومن ذلك[2] ما أخبر ﷺ به في هذا القرآن ، وفيما صح عنه من الأحاديث ، من الغيوب المستقبلة المطابقة لخبره حذو القُذَّة بالقُذَّة مما يطول استقصاؤه ها هنا .

● ومن ذلك ما أظهره الله تعالى على يديه من خوارق العادات الباهرة : فمن ذلك : ما أخبر الله عز وجل عنه في كتابه العزيز من انشقاق[3] القمر ،

---

(١) في « ب » وصلى الله عليه وسلم ما تعاقب الليل والنهار .

(٢) عقد ابن كثير الفصل التالي للحديث عن إخباره ﷺ ببعض الغيوب المستقبلة . والقُذَّة : ريشة النسر والصقر ونحوهما من الطيور بعد تسويتها وإعدادها لتركّب في السهم . وفي الحديث : « لتركبن سَنَن من كان قبلكم حذو القذة بالقُذَّة » ويضرب ذلك مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان .

(٣) يشير ابن كثير إلى فاتحة سورة القمر وهي قوله تعالى : ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ .

وذلك أن المشركين سألوه آيةً وكان ذلك ليلاً ، فأشار إلى القمر ، فصار فرقتين ، فسألوا من حولهم من الأحياء ، لئلا يكون قد سحرهم فأخبروهم بمثل ما رأوا ، وهذا متواتر عنه عند أهل العلم بالأخبار ، وقد رواه غير[1] واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

● ومن ذلك ما ظهر ببركة دعائه في أماكن يطول بسطها ، وتضيق مجلدات عديدة عن حصرها ، وقد جمع الحافظ أبو بكر[2] البيهقي رحمه الله تعالى كتاباً شافياً في ذلك مقتدياً بمن تقدمه في ذلك ، كما اقتدى به كثيرون بعده رحمهم الله تعالى :

فمن ذلك أنه ﷺ دعا الله تعالى في السَّخْلة التي كانت مع ابن مسعود في الرعي ، وسمَّى اللهَ وحلَبها ، فدرَّت عليه ، فشرب وسقى أبا بكر[3] ، وكذلك فعل في شاة أم معبد[4] .

---

(١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب سؤال المشركين ان يُريهم النبي ﷺ اية ..) . ورواه مسلم في كتاب صفات المنافقين (باب انشقاق القمر) .

(٢) أبو بكر البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، ولد بناحية خُسْرُوجِرْد من توابع بيهق التي إليها نسبته ، وهي قريب من نيسابور ، من علماء القرن الخامس ، صنف في الحديث وفضائل الصحابة والمواعظ ، ومن أشهر كتبه : « السنن الكبرى » و « الجامع المصنف في شعب الإيمان » ، و « دلائل النبوة » ، وهو الكتاب الذي يشير إليه ابن كثير هنا ، وهو من أجمع الكتب في أعلام النبوة . توفي سنة ٤٥٨ هـ بنيسابور . انظر وفيات الأعيان ١ : ٧٥ ـ ٧٦ والأعلام ١ : ١١٣ .

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ١ : ١٠١ من حديث حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زِرّ عن ابن مسعود .. وقال أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند : إسناد صحيح . انظر المسند بشرحه ٦ : ١٩٠ . والسخلة : الصغيرة من أولاد المعز .

(٤) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ، كما في مجمع الزوائد ٦ : ٥٨ . ورواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٩ ـ ١٠ وصححه ، ووافقه الذهبي .

ودعا للطفيل بن عمرو ، فصارت له آية في طرف سوطه ، نورٌ يلمع يُرى من بُعْد[1] .

٦٦ ب وكذلك حصل لأُسَيْد بن الحُضَيْر وعبَّاد بن بشر الأنصاري / وقد خرجا من عنده في ليلة ظلماء[2] .

ودعا اللهَ على السبعة الذي سخِروا منه وهو يُصَلي ، فقُتلوا ببدر[3] .

ودعا على ابن أبي لهب ، فسلَّط الله عليه السَّبُع بالشام وفق دعائه عليه السلام[4] .

ودعا على سراقة فساخت يدا فرسه في الأرض ، ثم دعا اللهَ فأطلقها[5] .

ورمى كفار قريش في بدر بقبضة من حصباء فأصاب كلاً منهم شيء منها ، وهزمهم الله . وكذلك فعل يوم حنين سواء .

---

(١) ذكر ابن إسحاق قصة إسلام الطفيل بن عمرو مرسلة من غير إسناد ، انظر السيرة النبوية لابن هشام ١ : ٣٨٢ والسيرة النبوية لابن كثير ٢ : ٧٢ ـ ٧٦ . ورواها ابن جرير الطبري من رواية الكلبي . وهذا مما يضعف درجة هذا الحديث . انظر الخصائص الكبرى للسيوطي ١ : ٣٣٦ ، وأعلام النبوة للماوردي ص ١١٤ .

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب سؤال المشركين النبي ﷺ أن يريَهم آية ..) .

(٣) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة) ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين) . وفي أعلام النبوة للماوردي ص ١٠٨ أن المستهزئين السبعة هم : الوليد بن المغيرة ، والعاصي بن وائل السهمي ، والأسود بن عبد يغوث الزهري ، وفكيهة بن عامر الفهري ، والحارث بن الطلاطلة ، والأسود بن الحارث ، وابن عيطلة .

(٤) ابن أبي لهب : هو عتبة بن عبد العزى (أبو لهب) بن عبد المطلب ، والحديث رواه الحاكم وابن إسحاق من طرق صحيحة مسندة . انظر نسيم الرياض شرح كتاب الشفاء ٣ : ١٢٦ .

(٥) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب علامات النبوة) وفيه : « فارتطمت به فرسه إلى بطنها » أي غاصت به فرسه في صُلْب من الأرض .

وأعطى يوم بدر لعكَّاشَة بن مِحصن جَذْلاً من حطب فصار في يده سيفاً ماضياً[1] .

وأخبر عمَّه العباس - وهو أسير - بما دفن هو وأمُّ الفضل من المال تحت عتبة بابهم ، فأقرَّ له بذلك[2] .

وأخبر عُمير بن وهب بما جاء له من قتله معتذراً بأنه جاء في فداء أسارى بدر ، فاعترف له بذلك ، وأسلم من وقته رضي الله عنه[3] .

وردَّ يوم أُحُد عينَ قتادة بن النعمان[4] الظَّفَري بعد أن سالت على خده . وقيل : بعدما صارت في يده ، فصارت أحسنَ عينيه ، فلم تكن تُعْرف من الأخرى .

وأطعم يوم الخندق الجمَّ الغفير الذين يُقاربون ألفاً : من سخلة وصاع شعير ببيت جابر[5] . كما أطعم يومئذ من نزر يسير من تمرٍ ، جاءت به ابنة بشير[6] .

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١ : ١٢٥ قال : أخبرنا علي بن محمد عن أبي معشر زيد بن أسلم ويزيد بن رومان وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وغيرهم . كما أخرجه البيهقي وابن عساكر . انظر الخصائص الكبرى للسيوطي ١ : ٥١١ . وجذلاً : بفتح الجيم وكسرها ، أصل الشجرة وغيرها بعد ذهاب الفرع : وما على مثال شماريخ النخل من العيدان .

(٢) روى ابن إسحاق قصة فداء العباس نفسه من الأسر عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس ، وانظر المسند ١ : ٣٥٣ والطبقات الكبرى ٤ : ١٠٨ .

(٣) القصة رواها ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير .

(٤) رواه أبو نُعيم في كتابه « دلائل النبوة » وقال العراقي : وفي إسناده اضطراب .

(٥) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الخندق) ، ورواه مسلم في كتاب الأشربة (باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك) .

(٦) رواه ابن إسحاق عن سعيد بن ميناء وفيه انقطاع ، كما في السيرة النبوية لابن كثير ٣ : ١٩٠ - ١٩١ .

وكذلك أطعم نحو الثمانين من طعام كادت تواريه يده المكرمة[1] . وكذلك فعل يوم أصبح عروساً بزينب بنت جحش[2] . وأما يوم تبوك ، فكان أمراً هائلاً ، أطعم الجيش وملؤوا كل وعاء معهم من قَدْرِ رَبْضَة العنز[3] طعاماً . وأعطى أبا هريرة رضي الله عنه مِزْوداً فأكل منه دهره ، وجهَّز منه في سبيل الله شيئاً كثيراً ، ولم يزل معه إلى أيام مقتل عثمان[4] .

وأشياء أخرى من هذا النمط يطول ذكرها مجردة ، وسنفرد لذلك ـ إن شاء الله تعالى وبه الثقة ـ مصنفاً على حدة[5] .

● ودعا اللهَ تعالى لما قحطوا فلم ينزل عن المنبر حتى تحدَّر الماء على لحيته ﷺ من سقف المسجد ، وقد كان قبله لا يُرى في السماء سحابةٌ ولا قَزَعةٌ ، ولا قَدْرُ الكف ، ثم لما استصْحى لهم انجاب السحابُ عن المدينة حتى صارت المدينة في مثل الإكليل[6] .

---

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب (باب أعلام النبوة في الإسلام) ورواه مسلم في كتاب الأشربة (باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع) .

(٢) رواه مسلم في كتاب النكاح (باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس) عن أنس رضي الله عنه .

(٣) رواه البخاري في كتاب الشركة (باب الشركة في الطعام) ورواه مسلم في كتاب اللقطة (باب استحباب خلط الأزواد إذا قلَّت ..) . ومعنى كربضة العنز : كمبركها أو كقَدْرها وهي رابضة .

(٤) رواه الترمذي في كتاب المناقب (باب مناقب أبي هريرة رضي الله عنه) وقال : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي هريرة . والمزود : وعاء من جلد .

(٥) لم يعرف لابن كثير مصنف خاص في المعجزات والدلائل ، وإنما تحدث عن ذلك بإسهاب في كتابه الشهير (البداية والنهاية) تحت عنوان : شمائل الرسول ﷺ . وقد قام مصطفى عبد الواحد بطبع ذلك في كتاب مستقل ، كما فعل ذلك من قبل في السيرة النبوية .

(٦) رواه البخاري في كتاب الاستسقاء (باب الاستسقاء في المسجد الجامع) ، ورواه مسلم في =

ودعا اللهَ على قريش فأصابهم من الجهد ما لا يُعَبَّر عنه ، حتى استرحموه ، فعطف عليهم فأفرج عنهم[1] .

وأُتي بإناء فيه ماء ليتوضأ به ، فرغب إليه أقوام هناك أن يتوضؤوا معه ، فوضع يدَه في ذلك الإناء ، فما وسعها ، ثم دعا اللهَ ، فنبع الماء من بين أصابعه ﷺ[2] .

وكذلك فعل يوم الحديبية ، وكان الجيش ألفاً وأربعمائة ، قال جابر : ولو كنا مائة ألف لكفانا[3] .

٦٧ أ وكذلك فعل في بعض أسفاره بقطرة من ماء في سقاء ، / قال الراوي : لَمَّا أمرني أن أفرغها في الوعاء خشيت أن يشربها يابسُ القِربة ، فوضع يده فيها ، ودعا اللهَ تعالى ، فنبع الماء من بين أصابعه لأصحابه ، حتى توضؤوا وشربوا[4] .

وكذلك بعث سهمه إلى عين الحديبية فوُضِعَتْ فيها فجاشت بالماء حتى

= كتاب صلاة الاستسقاء (باب الدعاء في الاستسقاء) . و « القزعة » : القطعة من السحاب . « والإكليل » : قال أهل اللغة : هي العصابة ، وتطلق على كل محيط بالشيء ، ويسمى التاج إكليلاً لإحاطته بالرأس .

(١) رواه البخاري في كتاب الاستسقاء (باب دعاء النبي ﷺ : اجعلها سنين كسنيّ يوسف) ورواه مسلم في كتاب المساجد (باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة) .

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب علامات النبوة) عن أنس رضي الله عنه ، ورواه مسلم في كتاب الفضائل (باب في معجزات النبي ﷺ) عن أنس أيضاً .

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الحديبية) وفيه : أن النبي ﷺ وضع يده في الركوة ، فجعل الماءُ يفور من بين أصابعه كأمثال العيون .. وفيه : أن عددهم كان خمس عشرة مائة . والركوة : إناء صغير من جلد يُشرب فيه .

(٤) الحديث بطوله رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليَسَر) والراوي هو جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

كفتهم[1] . وكذلك فعل يوم ذات السطيحتين ، سقى أصحابه وتوضؤوا ، وأمر بعضهم فاغتسل من جنابة كانت عليه ، ولم ينقص من تلك المزادتين اللتين للمرأة شيء ، فذهبت إلى قومها ، فقالت : رأيت اليوم أسْحرَ أهل الأرض ، أو إنه لنبي .. ! ثم أسلمت ، وأسلم قومها ، رضي الله عنهم[2] .

في كثير من هذا النمط يطول بسطه ، وفيما ذكرنا كفاية إن شاء الله تعالى .

فصل

[الإخبار بالغيوب المستقبلة]

وقد أخبر بالغيوب المستقبلة المطابقة لخبره ، كما أخبر الله عز وجل في كتابه من إظهار دينه ، وإعلاء كلمته ، واستخلافِ الذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمته في الأرض ، وكذلك كان .

وأخبر بغلبة الرومِ فارسَ في بضع سنين ، فكان كذلك .

وأخبر ﷺ قومَه الذين كانوا معه في الشِّعب أن الله قد سلَّط على الصحيفة الأَرَضة فأكلتها إلا ما كان من ذكر الله ، وكان كذلك .

وأخبر يوم بدر قبل الوقعة بيوم بمصارع القتلى واحداً واحداً ، فكان كما أخبر سواءً بسواء .

---

(١) رواه البخاري في كتاب الشروط (باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب وكتابة الشروط) .

(٢) الحديث بطوله رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب علامات النبوة) ورواه مسلم في كتاب المساجد (باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها) والسطيحتان ، أو المزادتان : وعاءان من جلد ، والمزادة أكبر من القِربة ، والمزادتان : حمل بعير .

وأخبر أن كنوز كسرى وقيصر ستُنفَق في سبيل الله[1] ، فكان كذلك .

وبشَّر أمته بأن ملكهم سيمتد في طول الأرض ، فكان كذلك[2] .

وأخبر أنه لا تقوم الساعة حتى تُقاتل أمتُه قوماً صغارَ الأعين ذُلْف الأنوف ، كأن وجوهَهم المِجَانُّ المُطَرَّقة[3] ، وهذه حلية التتار ، فكان كذلك .

وأخبر بقتال الخوارج ، ووصف لهم ذا الثُّدَيَّة فوُجد كما وصف سواء بسواء[4] .

وأخبر أن الحسنَ بن علي رضي الله عنهما سيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين[5] ، فكان كذلك .

وأخبر بأن عماراً ستقتله الفئة الباغية[6] ، فقتل يوم صِفين مع عليٍّ رضي الله عنهما .

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة) ورواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء) . عن جابر بن سمرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، والذي نفسي بيده ، لتُنْفَقَنَّ كنوزهما في سبيل الله » .

(٢) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة في الإسلام) .

(٣) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة) وذلف الأنوف : أنوفهم قصيرة وصغيرة ، يقال للرجل : أذلف ، وللمرأة : ذلفاء .

(٤) روى البخاري حديث الإخبار عن الخوارج بطوله في كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة) وفيه : « وآيتُهم رجلٌ أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة .. » . قال في القاموس : ذو الثدية : كسميّة ؛ لقب حرقوص بن زهير كبير الخوارج .

(٥) رواه البخاري في كتاب المناقب (باب مناقب الحسن والحسين) وفي كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة) .

(٦) رواه الترمذي في كتاب المناقب (باب مناقب عمار بن ياسر) وقال : حسن صحيح غريب من حديث العلاء بن عبد الرحمن .

وأخبر بخروج نار من أرض الحجاز تُضيء لها أعناقُ الإبل ببُصرَى[1] ، وكان ظهور هذه في سنة بضع وخمسين وستمائة ، وتواتر أمرها ، وأُخبرتُ عمن شاهد إضاءة أعناق الإبل ببصرى ، فصلى الله على رسوله كلما ذكره الذاكرون .

وأخبر بجزئيات كانت وتكون بين يدي الساعة يطول بسطها ، وفيما ذكرنا كفاية ، إن شاء الله ، وبه الثقة .

فصل

[بشارة الكتب السماوية المتقدمة برسول الله ﷺ]

ب - وفي الكتب المتقدمة / البشارة به ، كما أخبر اللهُ تعالى أن ذلك في التوراة والإنجيل مكتوب ، وكما أخبر عن نبيه عيسى عليه السلام أنه قال : ﴿ ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾[2] ، وروى البخاري[3] عن عبد الله بن عمرو أنه وجد صفته في التوراة ﷺ وذكرها .

وفي التوراة اليوم التي يُقِرُّ اليهود بصحتها في السِّفر الأول أن الله تعالى تجلى

---

(١) رواه البخاري في كتاب الفتن (باب خروج النار) ورواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز) .

(٢) سورة الصف : ٦ .

(٣) رواه البخاري في كتاب البيوع (باب كراهية السَّخَب في السوق) عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة قال : أجل والله ، إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ الأحزاب : ٤٥ . وحِرزاً للأميين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظٍ ولا غليظ ولا سخَّاب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يقبضَه الله حتى يُقيمَ به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، ويفتح به أعيناً عُمْياً وآذاناً صُمّاً وقلوباً غُلْفاً) .

لإبراهيم وقال له ما معناه : [فاسلك في الأرض طولاً وعرضاً لولدك تعظيماً[1]] . ومعلوم أنه لم يملك مشارقَ الأرض ومغاربها إلا محمد ﷺ ، كما جاء في الصحيح عنه أنه قال : « إنه زَوَى لي الأرض مشارقَها ومغاربَها ، وسيبلغ ملك أمتي ما زُوِي لي منها »[2] .

وفيه أيضاً : [إن الله تعالى قال لإبراهيم : إن إسحاق يكون لك منه نسل ، وأما إسماعيل فإني باركته وكثَّرته وعظَّمته ، وجعلت ذريته بنجوم السماء ..] إلى أن قال : [وعظَّمته بماذْ ماذْ ـ أي بمحمد ، وقيل : بأحمد ـ وقيل : جعلته عظيماً عظيماً وجعل حَذّاً[3]] .

وفيه : [إن الله وعد إبراهيم أن ولده إسماعيل تكون يده عالية على كل الأمم ، فكل الأمم تحت يده ، وبجميع مساكن إخوته يسكن[4]] ، وقد علم أهلُ الكتاب وغيرُهم أن إسماعيل لم يدخل قطُّ الشام ولا علت يدُه على إخوته ، وإنما كان هذا لولده محمد ﷺ ، ولا ملك الشامَ ومصر من العرب أحدٌ قبل أمة محمد ﷺ ، فإن فتحها كان في خلافة الصديق والفاروق رضي الله عنهما .

وفي السِّفر الرابع من التوراة التي بأيديهم اليوم ما معناه : [نبيٌّ أُقيم لهم من أقاربهم مِنْ أخيهم مِثلك يا موسى ، أجعلُ نُطْقي بفيه[5]] . ومعلوم لهم ولكل أحد أن الله عز وجل لم يبعث من نسل إسماعيل سوى محمد ﷺ ، بل لم يكن في بني إسرائيل نبيٌّ يُماثل موسى إلا عيسى عليه السلام ، وهم لا يقرون بنبوته ، ثم

---

(١) السفر الأول إصحاح ١٣ آية ١٥ ـ ١٨ .

(٢) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض) وزوى : جمع .

(٣) سفر التكوين إصحاح ١٧ آية ٢٠ .

(٤) سفر التكوين إصحاح ١٦ آية ١٢ .

(٥) سفر التثنية إصحاح ١٨ آية ١٧ ـ ٢٢ .

ليس هو من إخوتهم ، بل هو منتسب إليهم بأمه صلوات الله وسلامه عليه . فتعين ذلك في محمد ﷺ .

ومن ذلك ما ختمت به التوراة في آخر السفر الخامس ما معناه : [جاء اللهُ من سيناء ، وأشرق من ساعير ، واستعلى من جبال فاران[1]] . ومعنى هذا أن الله جاء شرعُه ونوره من طور سيناء الذي كُلِّم موسى عليه ، وأشرق من ساعير ، وهو الجبل الذي وُلد به عيسى عليه السلام وبُعث فيه ، واستعلى من جبال فاران وهي مكة ، بدليل أن اللهَ أمر إبراهيم ﷺ أن يذهب بإسماعيل إلى جبال
٦٩ أ فاران[2] . وقد استشهد بعض العلماء / على صحة هذا بأن اللهَ سبحانه أقسم بهذه الأماكن الثلاثة فترقّى من الأدنى إلى الأعلى في قوله تعالى : ﴿ والتين والزيتون . وطور سينين . وهذا البلد الأمين ﴾[3] ، ففي التوراة ذكرهن بحسب الوقوع ، الأولَ فالأولَ ، وبحسب ما ظهر فيهن من النور . وفي القرآن لمَّا أقسم بهن ذكر منزل عيسى ثم موسى ثم محمد ، صلاة الله وسلامه عليهم أجمعين ، لأن عادة العرب إذا أقسمت ترقت من الأدنى إلى الأعلى .

وكذا زبور داود عليه السلام والنبوءات الموجودة الآن بأيدي أهل الكتاب ، فيها البشارات به ﷺ كما يخبر بذلك من أسلم منهم قديماً وحديثاً .

وفي الإنجيل ذكر « الفا رقليط » موصوفاً بصفات محمد ﷺ سواء بسواء .

---

(١) سفر التثنية إصحاح ٣٣ آية ٢ .

(٢) سفر التكوين إصحاح ٢١ آية ٢٠ .

(٣) سورة التين : ١ ـ ٣ . قال ابن القيم في كتاب (هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى) ص ٥٣ : (والتين والزيتون) المراد بها منبتها وأرضها ، وهي الأرض المقدسة التي هي مظهر المسيح . (وطور سينين) الجبل الذي كلّم الله عليه موسى ، فهو مظهر نبوته . (وهذا البلد الأمين) مكة حرمُ الله وأمنُه التي هي مظهر نبوة محمد ، صلوات الله وسلامه عليهم .

وأما كلام أشعيا وأرميا فظاهر جداً لكل من قرأه . ولله الحمد والمنة والحجة البالغة[1] .

فصل

[أولاده]

تقدم ذكر أعمامه وعماته عند ذكر نسبه المطهر ﷺ .

أفأما أولاده فذكورهم وإناثهم من خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، إلا إبراهيم فمن مارية القبطية ؛ وهم :

القاسم ، وبه كان يكنى لأنه أكبر أولاده ، ثم زينب ، ثم رقية ، ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة .

ثم بعد النبوة : عبد الله ، ويقال له : الطيب والطاهر ، لأنه ولد في الإسلام . وقيل : الطاهر غير الطيب . وصحَّح ذلك بعضُ العلماء .

ثم إبراهيم من مارية ، وُلد له ﷺ بالمدينة في السنة الثامنة ، وتوفي[2] عن

---

(١) في هامش « ب » : « بلغ مقابلة على أصل المؤلف » .

(٢) في جوامع السيرة ص ٣٩ : (وأما إبراهيم فولد بالمدينة وعاش عامين غير شهرين ، ومات قبل موت أبيه ﷺ بثلاثة أشهر ، يوم كسوف الشمس) .
وقد حزن الرسول ﷺ لوفاة ابنه إبراهيم ، وذرفت عيناه ، فقال له أصحابه : وأنت يا رسول الله ؟ فأجابهم : « إنها رحمة ، ومن لا يَرحم لا يُرحم . ثم قال : إنا بك يا إبراهيم لمحزونون ، تدمع العين ويحزن القلب ، ولا نقول إلا ما يُرضي الرب » . وانكسفت الشمس يوم موته ، فقال الناس : إنما كُسِفت الشمس لموت إبراهيم ، فقال عليه الصلاة والسلام : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته » .
وهكذا فإن رسول الله ﷺ رغم حزنه الشديد ، لم يُغْفِل تقريرَ الحقيقة الكونية ، وسخَّر =

سنة وعشرة أشهر ، فلهذا قال ﷺ : « إن له مُرضعاً في الجنة »[1] .

وكلهم مات قبله ، إلا فاطمة رضي الله عنها فإنها توفيت بعده بيسير ؛ قيل : ستة أشهر على المشهور . وقيل : ثمانية أشهر ، وقيل : سبعون يوماً ، وقيل : خمسة وسبعون يوماً . وقيل : ثلاثة أشهر ، وقيل : مائة يوم . وقيل : غير ذلك[2] . وصلّى عليها عليٌّ ، وقيل : أبو بكر . وهو قول غريب . وقد ورد في حديث[3] أنها اغتسلت قبل موتها بيسير ، وأوصت ألا تغسل بعد موتها ، وهو غريب جداً ، وروي أن علياً والعباس وأسماء بنت عميس زوجة الصديق وسلمى أم رافع وهي قابلتها غسّلوها ، وهذا هو الصحيح[4] .

= الموقف لتعميق عقيدة التوحيد في النفوس ، ورفض ما اعتاد العظماء أن يُحيطوا به أنفسهم وأتباعهم من هالات العظمة المزيفة والخرافات الباطلة .

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب رحمته ﷺ الصبيانَ والعيال ..) عن أنس بن مالك ولفظه : « إن إبراهيم ابني ، وإنه مات في الثدي ، وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة » . ورواه ابن ماجه في كتاب الجنائز (باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ) من حديث ابن عباس ولفظه : « إن له مرضعاً في الجنة ، ولو عاش لكان صدّيقاً نبياً ، ولو عاش لعتقتْ أخواله القبط ، وما اسْتُرق قبطي » .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد : في إسناده إبراهيم بن عثمان أبو شيبة قاضي واسط ، قال فيه البخاري : سكتوا عنه . وقال ابن المبارك : ارم به . وقال ابن معين : ليس بثقة . وقال أحمد : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث . وقد ذكرنا لفظه وتخريجه ، لأن ابن كثير رحمه الله تعالى ذكره ، وفيما رواه مسلم غَناء عنه .

(٢) جاء في البخاري ، كتاب الجهاد والسير (باب فرض الخمس) أن فاطمة رضي الله عنها عاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر .

(٣) رواه ابن سعد في مناقب فاطمة ٨ : ٢٧ بسند ضعيف .

(٤) روى ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة فاطمة ٤ : ١٨٩٧ أن علياً وأسماء بنت عميس غسّلاها ، وفيه أن العباس اشترك مع علي في الصلاة عليها ، ودخل هو وعليٌّ والفضل في قبرها .

فصل

[زوجاته]

في زوجاته رضي الله عنهن :

أول من تزوج ﷺ خديجة بنت خويلد رضي الله عنها . فكانت وزير صدق له لَمَّا بُعث ، وهي أول من آمن به على الصحيح . وقيل : أبو بكر . / وهو ٧٠ ب
شاذ . ولم يتزوج في حياتها بسواها لجلالها وعظم محلها عنده . واختلف أيُّها أفضل هي أو عائشة رضي الله عنهما ؟ فرجَّح فضلَ خديجة جماعة من العلماء . وقد ماتت قبل الهجرة (بسنة ونصفٍ)[1] .

ثم تزوج سَوْدَةَ بنت زَمْعَة القرشية العامرية ، بعد موت خديجة بمكة ، ودخل بها هناك ، ثم لما كَبِرت[2] أراد ﷺ طلاقَها ، فصالحته على أن وهبت يومها لعائشة وقيل : له ؛ فجعله لعائشة . وفيها نزل قوله تعالى : ﴿ وإن امرأة

---

(١) زيادة من « ب » .

(٢) يبدو أن أم المؤمنين سَوْدة رضي الله عنها لما أسنَّت ضعفت عن القيام ببعض حقوق الزوجية ، وخشي النبي ﷺ ألا يوفيها حقها بسبب ذلك ، مع حرصه المعروف على قَسْمه العادل بين زوجاته والذي يظهر بوضوح في دعائه ﷺ : « اللهم هذا قَسْمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » . ولكنه مع ذلك لم يُقْدم على طلاقها ، وإنما اكتفى بإبداء رغبته فيه . وما أن رغبت في البقاء والتنازل عن يومها طائعةً مختارة حتى عدل عما أراد من أمر طلاقها ، روى ابن عبد البر في كتابه « الاستيعاب » عن عائشة رضي الله عنها : « لما أسنَّت سودة همّ ﷺ بطلاقها ، فقالت : لا تطلقني وأنت في حِلٍّ مني ، فأنا أريد أن أحشر في أزواجك ، وإني قد وهبتُ يومي لعائشة ، وإني لا أريد ما تريد النساء . فأمسكها حتى توفي » .
ولعل إرادة النبي ﷺ طلاقها ـ وإن لم يقع هذا الطلاق ـ كان تأكيداً لمشروعية الطلاق والصلح في مثل هذه الحالة . وفي إمساك النبي لسَوْدة درس للأمة في الوفاء للحياة الزوجية ، والحفاظ على الزوجة في الدنيا والآخرة ، وعدم تعريضها للضياع لمجرد قصور فيها أو تقصير .

خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً .. ﴾[1] الآية . وتوفيت في آخر أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وقيل : تزوج عائشة قبل سَوْدة ، ولكنه لم يَبْنِ بها إلا في شوال من السنة الثانية من الهجرة ، ولم يتزوج بِكراً سواها ، (ولم يأته الوحي في لحاف امرأة من نسائه سواها)[2] ولم يُحِبَّ أحداً من النساء مثلها ، وقد كانت لها مآثر وخصائص ذكرت في القرآن والسنة ، ولا يُعلَم في هذه الأمة امرأةٌ بلغت من العلم مبلغها ، وتوفيت سنة (سبع وقيل)[2] ثمانٍ وخمسين .

ثم تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السنة الثالثة من الهجرة ، وقد طلَّقها[3] ﷺ ، ثم راجعها ، وتوفيت سنة إحدى وأربعين . وقيل : وخمسين . وقيل : سنة خمس وأربعين .

---

(١) النساء : ١٢٨ .

(٢) زيادة من « ب » .

(٣) كان سبب طلاق أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها هو غيْرَتها الزائدة من مارية وزينب ، واتفاقَها مع عائشة على ذلك ومراجعتها رسول الله ﷺ حتى يغضب ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرقب ابنته حفصة ويتعجب من غيْرتها الشديدة ، ويرتاب في هذا التقارب بين حفصة وعائشة ، ثم يعرف أن سببه منافسة بقيةِ زوجات النبي ، فيتوجه لابنته بالتحذير والتقريع .

ففي البخاري ومسلم عن عمر قال : قلت : يا رسول الله لو رأيتني ودخلتُ على حفصة فقلت لها : لا يغرّنك أن كانت جارتُك أوضأ منك وأحبَّ إلى النبي ﷺ - يريد عائشة - فتبسم النبي ﷺ . وهذا موقف أبوي رائع من عمر جدير بأن يسلكه الآباء مع بناتهم لدى أزواجهن .

وعندما علم عمر بتطليق رسول الله لحفصة كان وقع الخبر عظيماً على نفسه ، حتى إنه حثا على رأسه التراب وقال : ما يعبأ الله بعمر وابنته بعدها . فرحمه رسولُ الله ﷺ وراجع حفصة بأمر ربه ؛ فعن أنس رضي الله عنه : « أنه ﷺ طلَّق حفصة تطليقة ، فأتاه جبريل فقال : طلقت حفصة وهي صوامة قوامة ، وهي زوجتك في الجنة » . ودخل عمر على حفصة وهي تبكي فقال لها : لعلَّ رسول الله ﷺ قد طلقك ثم راجعك من أجلي ، فإن كان طلقك مرة =

ثم أم سلمة ، واسمها هند بنت أبي أمية ـ واسمه حذيفة ـ ويقال : سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، القرشية ، بعد وفاة زوجها أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن مخزوم ، مرجعَه من بدر ، فلما انقضت عدتها خطبها ﷺ ، وهذا يقتضي أن ذلك أول السنة الثالثة ، وقد كان ولي عقدها ابنها عمر ، كما رواه النسائي[1] من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البُناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة . وقد جمعت جزءاً[2] في ذلك ، وبينت أن عمر المقول له في هذا الحديث إنما هو عمر بن الخطاب رضي الله

= أخرى لا أكلمك أبداً . وفي هذه الحادثة من سيرة النبي الكريم أمور ينبغي التنبيه إليها ؛ منها : البيان العملي للطلاق السني والمراجعة فيه . وأن المرأة تغتفر بعض أخطائها وتُستبقى لدينها : « فإنها صوامة قوامة » كما تُنكح ابتداء لهذا الغرض : « فاظفر بذات الدين تربت يداك » . وبيان فضل حفصة بأنها ذات دين ، وأنها من زوجات النبي ﷺ في الجنة ، رضي الله عنها وأرضاها . انظر عيون الأثر ٢ : ٣٠٢ ، وشرح الزرقاني على المواهب : ٣ : ٢٣٧ وتهذيب الأسماء واللغات ٢ : ٣٣٨ والإصابة ٨ : ٥٢ .

(١) رواه النسائي في كتاب النكاح (باب إنكاح الابن أمّه) عن أم سلمة ولفظه : لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر يخطُبها عليه فلم تزوّجه ، فبعث إليها رسول الله عمر بن الخطاب يخطبها عليه ، فقالت : أخبر رسولَ الله ﷺ أني امرأة غَيْرَى ، وأني امرأة مُصْبية ، وليس أحد من أوليائي شاهد ، فأتى رسولَ الله ﷺ فذكر ذلك . فقال : ارجع إليها فقل لها : أما قولك إني امرأة غَيْرَى ، فسأدعو الله فيذهب غَيْرَتك ، وأما قولك : إني امرأة مُصْبية ، فستُكْفَين صبيانك ، وأما قولك : أن ليس أحد من أوليائي شاهد ، فليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكره ذلك ، فقالت لابنها : يا عمر قم فزوج رسول الله ﷺ . فزوّجه . قال الزرقاني : رواه النسائي بسند صحيح ، ومعناه في صحيح مسلم . وفيه دلالة على أن الابن يلي العقد على أمه كما ذهب إليه أبو حنيفة ومالك وجماعة . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٣ : ٢٤٠ .

(٢) وقد جمعت جزءاً : الجزء الحديثي في اصطلاح المحدثين يعني كتاباً يشتمل على أحد أمرين : ١ ـ إما جمع الأحاديث المروية عن واحد من الصحابة أو مَنْ جاء بعدهم . ٢ ـ وإما جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد على سبيل البسط والاستقصاء ، وهذا هو الذي عناه ابن كثير رحمه الله بقوله .

عنه ، لأنه كان الخاطب لها على رسول الله ﷺ ، وقد ذكر الواقدي[1] وغيره أن وليها كان ابنَها سلمة ؛ وهو الصحيح إن شاء الله . وقد ذكر أنه ﷺ تزوجها بغير ولي ، والله تعالى أعلم . قال الواقدي : توفيت سنة تسع وخمسين[2] . وقال غيره : في خلافة يزيد بن معاوية سنة اثنتين وستين .

ثم تزوج زينب بنت جحش في سنة خمس من ذي القعدة ، وقيل : سنة ثلاث ، وهو ضعيف . وفي صبيحة عرسها نزل الحجاب ، كما أخرجاه في الصحيحين[3] عن أنس ، وأنه حجبه حينئذ وقد كان عُمُره لمّا قدم رسول الله ﷺ / المدينة عشراً ، فدلّ على أنه كان قد استكمل خمس عشرة سنة ، والله أعلم . ٧١ أ
وقد كان وليَّها اللهُ سبحانه وتعالى دون الناس ، قال الله تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وَطَراً زوجناكها[4] ﴾ وروى

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٩٢ .

(٢) في النسخ الثلاث : « توفيت سنة تسع وستين » والتصحيح من الطبقات الكبرى ٨ : ٩٦ .

(٣) رواه البخاري في كتاب التفسير (باب قوله تعالى : لا تدخلوا بيت النبي إلا أن يؤذن لكم ...) . ورواه مسلم في كتاب النكاح (باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس) .

(٤) الأحزاب : ٣٧ .

وقد زوَّج الله تعالى رسوله محمداً ﷺ بزينب بنت جحش بعد أن طلقها زيد بن حارثة الذي تبنّاه رسول الله ﷺ من قبل وعرفه الناس بزيد بن محمد ، وذلك للقضاء على آثار عادة جاهلية كانت تجيز التبني فيصبح المتبنّى كالابن حقيقة يحرم على متبنيه أن يتزوج بزوجته . وما كان لرسول الله ﷺ أن يخالف أمر ربه . ولكنه وجد في نفسه حرجاً وضيقاً مما عسى أن يقوله المنافقون والمشركون من حوله ، فعاتبه الله عز وجل بقوله : ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ، فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرجٌ في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطَرَاً وكان أمر الله مفعولاً ﴾ . فنهض النبي عليه الصلاة والسلام بأمر ربه معرضاً عن الناس جاعلاً كل ما يتقولونه عنه وعن دعوته وراء ظهره ، وهادياً لكل فرد من أمته أن يثبت على الحق ويعلنه في وجه العادات والتقاليد الجاهلية البالية .

البخاري[1] في صحيحه بسند ثلاثي أنها كانت تفخر على نساء رسول الله ﷺ وتقول : زوَّجكنَّ أهاليكنَّ وزوجني الله في السماء ، وكانت أولَ أزواج رسول الله ﷺ وفاة ، قال الواقدي[2] : توفيت سنة عشرين ، وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ثم تزوج جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية ، وذلك أنه لما غزا قومها في سنة ست ، بالماء الذي يقال له : المُرَيْسيع ، وقعت في سهم ثابت بن قَيس بن شماس ، وكاتَبَها ، فجاءت رسولَ الله ﷺ تستعينه في كتابتها ، فاشتراها وأعتقها وتزوجها . فقيل : إنها توفيت سنة خمسين . وقال الواقدي[3] : سنة ست وخمسين .

ثم تزوَّج صفية بنت حيّ بن أخطب الإسرائيلية الهارونية النَّضرية ثم الخيبرية رضي الله تعالى عنها ، وذلك أنه ﷺ اصطفاها من مغانم خيبر ، وقد كانت في أوائل سنة سبع ، فأعتقها وجعل ذلك صداقها ، فلما حلّت في أثناء الطريق بنى بها ، وحجبها ، فعلموا أنها من أمهات المؤمنين . قال الواقدي[4] : توفيت سنة خمسين ، وقال غيره : سنة ست وثلاثين ، والله أعلم .

وفي هذه السنة [5] ، وقيل : في التي قبلها ـ سنة ست ـ تزوج أم حبيبة ، واسمها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية . خطبها عليه عمرو بن أمية الضَّمْري ، وكانت بالحبشة ، وذلك حين توفي عنها زوجها عبيد الله بن جحش ، فولي عقدها منه خالد بن سعيد بن العاص ،

---

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد باب قوله تعالى : ﴿ وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ﴾ .

(٢) الطبقات الكبرى ٨ : ١١٥ .

(٣) المرجع السابق ٨ : ١٢٠ .

(٤) المرجع السابق ٨ : ١٢٨ .

(٥) أي في السنة السابعة .

وقيل : النجاشي ، والصحيح الأول . ولكن أمهرها النجاشي عن رسول الله ﷺ أربعمائة دينار ، وجهَّزها ، وأرسل بها إليه رضي الله عنه .

فأما ما رواه مسلم[1] في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار اليماني عن أبي زُميل سِماك بن الوليد عن ابن عباس أن أبا سفيان لما أسلم قال في حديث لرسول الله ﷺ : عندي أحسن العرب وأجمله ، أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها .. الحديث . فقد استُغرِب ذلك من مسلم رحمه الله ، كيف لم يتنبه لهذا ؟ لأن أبا سفيان ، إنما أسلم ليلة الفتح ، وقد كانت بعد تَزَوُّجِ رسول الله ﷺ أمَّ حبيبة بسنة وأكثر ، وهذا مما لا خلاف فيه . وقد أشكل هذا على كثير من
٧٢ ب العلماء : فأما ابن حزم فزعم أنه موضوع / وضعّف[2] عكرمة بن عمار ، ولم يقل هذا أحد قبله ولا بعده . وأما محمد بن طاهر[3] المقدسي فقال : أراد أبو سفيان أن يجدد العقد لئلا يكون تزوجها بغير إذنه غضاضة عليه ، أو أنه توهم أن بإسلامه ينفسخ نكاح ابنته ، وتبعه على هذا أبو عمرو بن الصلاح[4] وأبو زكريا النووي في شرح مسلم ؛ وهذا بعيد جداً ، فإنه لو كان كذلك لم يقل : عندي أحسن العرب وأجمله ، إذ رآها رسول الله ﷺ منذ سنة فأكثر ، وتوهُّمُ فسخ نكاحها بإسلامه بعيد جداً ، والصحيح في هذا أن أبا سفيان لما رأى صهرَ رسول الله ﷺ

---

(١) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب مناقب أبي سفيان) .

(٢) في « ب » : وضعة عكرمة بن عمار .

(٣) محمد بن طاهر المقدسي : المعروف بابن القَيْسراني ، رحالة مؤرخ ، ومن حفاظ الحديث ، ولد ببيت المقدس سنة ٤٤٨ هـ وتوفي ببغداد سنة ٥٠٧ هـ له كتب كثيرة منها : « تذكرة الموضوعات » و « الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط » . انظر الأعلام ٧ : ٤١ .

(٤) أبو عمرو بن الصلاح : هو عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) بن موسى الشهرزوري الكردي الشرخاني ، أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال ، توفي بدمشق سنة ٦٤٣ هـ ومن كتبه « معرفة أنواع علم الحديث » ويعرف بمقدمة ابن الصلاح . انظر الأعلام ٤ : ٣٦٩ .

شرفاً أحبَّ أن يزوجه ابنته الأخرى وهي عزّة ، واستعان على ذلك بأختها أم حبيبة ، كما أخرجا في الصحيحين[1] عن أم حبيبة أنها قالت : يا رسول الله ، انكح أختي بنت أبي سفيان ، قال : أَوَتحبين ذلك ؟ قالت : نعم .. الحديث . وفي صحيح مسلم أنها قالت : يا رسول الله ، انكح أختي عزة بنت أبي سفيان ... الحديث . وعلى هذا فيصح الحديث الأول ، ويكون قد وقع الوهَم من بعض الرواة في قوله : وعندي أحسن العرب وأجمله : أم حبيبة . وإنما قال : عزة . فاشتبه على الراوي ، أو أنه قال الشيخ : يعني ابنته ، فتوهم السامع أنها أم حبيبة ، إذ لم يَعرف سواها . ولهذا النوع من الغلط شواهد كثيرة قد أفردت سرد ذلك في جزء مفرد لهذا الحديث ولله الحمد والمنة . وتوفيت أم حبيبة رضي الله عنها سنة أربع وأربعين فيما قاله أبو عبيد[2] ، وقال أبو بكر[3] بن أبي خيثمة : سنة تسع وخمسين قبل أخيها معاوية بسنة .

ثم تزوج في ذي القعدة من هذه السنة ميمونة بنت الحارث الهلالية ، واختُلفَ هل كان مُحْرِماً أو لا ؟ فأخرج صاحبا الصحيح[4] عن ابن عباس أنه كان

---

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح (باب : وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف) ورواه مسلم في كتاب الرضاع (باب تحريم الربيبة وأخت المرأة) .

(٢) أبو عبيد : القاسم بن سلاّم الهروي ، من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه ، توفي بمكة سنة ٢٢٤ هـ من كتبه : « الغريب المصنف » في غريب الحديث ، و « الأموال » و « الأمثال » قال الجاحظ عنه : « لم يكتب الناس أصح من كتبه ، ولا أكثر فائدة » . انظر الأعلام ٦ : ١٠ .

(٣) أبو بكر بن أبي خيثمة : أحمد بن زهير بن حرب بن شداد النسائي ، ثم البغدادي ، مؤرخ ، من حفاظ الحديث ، كان ثقة ، وراوية للأدب ، بصيراً بأيام الناس ، من تصنيفه « التاريخ الكبير » قال الدارقطني : لا أعرف أغزر فوائد من تاريخه ، توفي سنة ٢٧٩ هـ . انظر الأعلام ١ : ١٢٣ .

(٤) رواه البخاري في كتاب النكاح (باب نكاح المحرم) ، ورواه مسلم في كتاب النكاح (باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خِطبته) .

مُحْرِماً . فقيل : كان ذلك من خصائصه ﷺ ، لما رواه مسلم عن عثمان أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَنْكِح المُحْرِم ولا يُنْكَحُ ولا يَخْطُب »[1] . واعتمد أبو حنيفة على الأول ، وحَمَل حديثَ عثمان على الكراهة ، وقيل : بل كان حَلالاً كما رواه مسلم عن ميمونة أنها قالت : تزوجها رسول الله ﷺ وهو حلال ، وبنى بها وهو حلال . وقد قدَّم جمهورُ العلماء هذا الحديث على قول ابن عباس ، لأنها صاحبة القصة فهي أعلم . وكذا أبو رافع أخبر بذلك كما رواه الترمذي[2] عنه ، وقد كان هو السفير بينهما . وقد أُجيب عن حديث ابن عباس[3] بأجوبة ليس هذا موضعها . وماتت بِسرف حيث بنى بها رسول الله ﷺ مُنْصَرَفه من عمرة القضاء ، وكان موتها سنة إحدى وخمسين ، وقيل سنة ثلاث ، وقيل : ست وستين ، وصلّى عليها ابن أختها عبد الله بن عباس رضي الله عنهما . ٧٣ أ /

فهؤلاء التسع بعد خديجة اللواتي جاء في الصحيحين[4] أنه ﷺ مات عنهن ، وفي رواية في[5] الصحيح أنه مات عن إحدى عشرة ، والأول أصح .

---

(١) رواه مسلم في كتاب النكاح (باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خِطبته) .

(٢) رواه الترمذي في كتاب الحج (باب ما جاء في كراهية تزويج المُحْرِم) وقال : هذا حديث حسن ، ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة .

(٣) قال ابن القيم في زاد المعاد ١ : ٤٣ ثم تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية وهي آخر من تزوج بها ، تزوجها بمكة في عمرة القضاء بعد أن حَلَّ منها على الصحيح ، وقيل : قبل إحلاله . هذا قول ابن عباس ، ووهم رضي الله عنه ، فإن السفير بينهما بالنكاح أعلم الخلق بالقصة ، وهو أبو رافع ، وقد أخبر أنه تزوجها حلالاً ، وقال : كنت أنا السفير بينهما ، وابن عباس إذ ذاك له نحو العشر سنين أو فوقها ، وكان غائباً عن القصة لم يحضرها ، وأبو رافع رجل بالغ وعلى يده دارت القصة فهو أعلم بها ، ولا يخفى أن مثل هذا الترجيح موجب للتقديم .

(٤) رواه البخاري في كتاب النكاح (باب كثرة النساء) و (باب من طاف على نسائه في غسل واحد) ورواه مسلم في كتاب الرضاع (باب القَسْم بين الزوجات) .

(٥) رواه البخاري في كتاب الغسل (باب إذا جامع ثم عاد ، ومن دار على نسائه في غسل واحد) عن أنس بن مالك رضي الله عنه . =

.....

= وزواج النبي ﷺ بهذا العدد من النساء ، إحدى الشبه العريضة التي يثيرها بعض أعداء الإسلام من المستشرقين وتلاميذهم ، وينفثون من خلالها حقداً صليبياً أسود يقولون : إنما كان تعدد الزوجات في حياة محمد ﷺ إشباعاً لشهواته وملذاته !!..

وهؤلاء معذورون في قولهم لأنه صادر عن عداوة متأصلة في نفوسهم ، تعميهم عن رؤية الحق وتبعدهم عن كل قول سديد ، ولكن الإنسان المتبصر المنصف يمكنه أن يصل إلى الحقيقة العلمية الناصعة من خلال سيرة النبي ﷺ وملابسات زواجه من أمهات المؤمنين .

وأول ما ينفي عن رسول الله ﷺ تهمة الشهوانية المطلقة التي زعموها ، ما عرفه به قومه من طهر ونقاء أيام الفتوة والقوة والشباب إلى حين زواجه بخديجة في الخامسة والعشرين من عمره ، فلما تزوجها لم يجمع معها امرأة أخرى حتى توفيت وعمره ينوف عن الخمسين ، وعمرها يناهز الخامسة والستين . وكانت هذه الفترة من عمر النبي الكريم أولى بالإقبال على الملذات وتحقيق الشهوات لو كان الأمر كما ظنه هؤلاء الحاقدون .

وتعدد زوجاته ﷺ بعد وفاة خديجة أمر كان يفرضه الله عز وجل ، وتفرضه مقتضيات الحياة الاجتماعية ، والظروف الخاصة للرسالة ونشر الدعوة في أغلب الأحايين ، فلم يكن زواجه بزينب - مثلاً - إلا بوحي من ربه ، لإبطال عادة جاهلية سائدة تحرم الزواج بزوجة المتبنّى ، وكان لا بد لإبطالها من سنة فعلية يقوم بها صاحب الرسالة نفسه .. كما كان زواجه ﷺ بعائشة وحفصة ارتباطاً وثيقاً برجلين من خاصة أصحابه وحفظة سره وأنصار دعوته ، في الوقت الذي ارتبط فيه بعثمان بن عفان وابن عمه علي رضي الله عنهما بالمصاهرة لهما من جهة أخرى .

وكان زواجه من بعض نسائه لمواساتهن بعد أن فقدن أزواجهن لسبب من الأسباب ، وهن العزيزات العريقات ، فليس أكرم لهن من دخولهن بيت النبي أمهاتٍ للمؤمنين ، كأم سلمة وأم حبيبة .

وإيجاد علاقات طيبة مع بعض القبائل عن طريق المصاهرة ، كان دافعاً قوياً من دوافع زواج النبي عليه الصلاة والسلام ، وذلك كزواجه بجويرية وصفية .

ولم يكن تعدد زوجات النبي في يوم من الأيام شاغلاً له عن متابعة دعوته ، والجهاد في سبيل إعلاء كلمة ربه ، والجلوس لأصحابه معلماً ومربياً وموجهاً ، ولم يُعرف عنه أنه خص نفسه أو زوجاته بشيء ، ولم يبن قصراً أو يحفر نهراً أو يتخذ رياشاً ونعيماً مما يتخذه أصحاب الملذات والشهوات ، بل كان يعيش مع زوجاته حياة الشظف والكفاف ، حتى ضِقْن بذلك ، فخيرهن =

وقد قال قتادة[1] بن دعامة أنه ﷺ تزوج خمس عشرة امرأة ، فدخل بثلاثَ عشرة ، وجمع بين إحدى عشرة ، ومات عن تسع . وقد روى الحافظ أبو عبد الله محمد[2] بن عبد الواحد المقدسي نحو هذا عن أنس في كتابه (المختارة) فهذا هو المشهور . وقد رأيت لبعض أئمة المتأخرين من المالكية وغيرهم في كتاب النكاح تعدادُ زوجاتٍ لم يدخل بهن مع اللواتي دخل بهن ما ينيفُ على العشرين .

وقد كان له من السراري اثنتان . وهما :

مارية بنت شمعون القبطية ، أم إبراهيم ولد رسول الله ﷺ ، أهداها له المقوقس صاحب إسكندرية ومصر ، ومعها أختها شيرين وخَصّي يقال له مابُور ، وبغلة يقال لها : الدلدل ، فوهب ﷺ شيرين إلى حسان بن ثابت فولدت له

= بين مفارقته لهن ، أو الرضا والقناعة بما أوتينه ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها ، فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً ، وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴾ .
فامتلأت نفوسهن بعد ذلك رضاً ، وعلمن أنهن منتدبات لأمر عظيم غير ما انتدب له بقية نساء المؤمنين ، فتفانين في خدمته ، وأصبحن شريكات له في حياة فاضلة في سلمه وحربه ورؤحاته وغدَواته ، وحفظن لنا ثروة تشريعية عظيمة عما كان يفعله رسول الله ﷺ داخل بيته مما لا يطلع عليه غيرهن ، فاستأهلن بهذا كله أن يكن أمهات للمؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن .

(١) قتادة بن دعامة : بن قتادة بن عزيز ، أبو الخطاب السدوسي البصري ، مفسر حافظ ، ضرير أكمه ، قال الإمام أحمد بن حنبل : قتادة أحفظ أهل البصرة . وكان مع علمه بالحديث رأساً في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب ، وكان يرى القدر ، وقد يدلس في الحديث ، توفي بواسط سنة ١١٨ هـ . انظر الأعلام ٦ : ٢٧ .

(٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي : المعروف بضياء الدين المقدسي ، عالم بالحديث ، مؤرخ من أهل دمشق مولداً ووفاة ، بنى فيها مدرسة دار الحديث ووقف بها كتبه ، من كتبه « المنتقى من أخبار الأصمعي » و « الأحاديث المختارة » وفي نيل الأوطار ٦ : ١٧١ : أن الضياء المقدسي قوّى حديث أنس في كتابه « المختارة » توفي سنة ٦٤٣ هـ . انظر الأعلام ٧ : ١٣٤ .

عبد الرحمن . وتوفيت مارية في محرم سنة ست عشرة ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحشر الناسَ لجنازتها بنفسه ، وصلى عليها ودفنها بالبقيع رضي الله عنها .

وأما الثانية فريْحانة بنت عمرو ، وقيل : بنت زيد ، اصطفاها من بني قريظة وتسرَّى بها ، ويقال : إنه تزوجها ، وقيل : بل تسرّى بها ، ثم أعتقها فلحقت بأهلها . وذكر بعضُ المتأخرين أنه تسرّى أمتين أخريين[1] ، والله تعالى أعلم[2] .

فصل

[مواليه]

في ذكر موالي رسول الله ﷺ على حروف المعجم رضي الله عنهم أجمعين ، وذلك حسبما أورده الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر[3] في أول تاريخه وهم :

أحمر ، ويكنى أبا عسيب ، وأسود ، وأفلح ، وأَنَس ، وأيمن بن أم أيمن ، وباذام ، وثوبان بن بُجْدُد ، وذكوان ـ وقيل : طَهمان ، وقيل : كيسان .

---

(١) في الأصل (أخراوين) . وهو لا يستقيم صرفياً لأنه تثنية أخرى ، وهي اسم مقصور ألفه رابعة فتقلب ياء في المثنى .

(٢) في الأصل هامش « ب » : « آخر الجزء الأول من أصل المؤلف رضي الله عنه » ولكننا آثرنا أن تكون نهايته وفاته ﷺ ، وتخصيص الجزء الثاني بما يتعلق بأحواله وشمائله وخصائصه . وفي هامش « ب » : بلغ قراءة على المؤلف ..

(٣) الحافظ أبو القاسم : علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين ، المعروف بابن عساكر ، ولد في دمشق سنة ٤٩٩ هـ ، اعتنى بالحديث والفقه حتى غدا محدث الشام ومن أعيان فقهاء الشافعية ، ومن أجل كتبه « تاريخ مدينة دمشق وأخبارها وتسمية من حلها أو وردها أو جتاز بنواحيها » توفي سنة ٥٧١ هـ . انظر وفيات الأعيان ٣ : ٣٠٩ ـ ٣١١ .

وقيل : مروان . وقيل : مهران ـ ورافع ، ورباح ، ورويفع ، وزيد بن حارثة ، وزيد جدّ هلال بن يسار ، وسابق ، وسالم ، وسعيد ، وسفينة ، وسلمان الفارسي ، وسليم ـ ويكنى بأبي كبشة ، ذكر فيمن شهد بدراً ـ وصالح (شُقران) ، وضُميرة بن أبي ضميرة ، وعبيد الله بن أسلم ، وعبيد ، وعبيد أيضاً ـ يكنى بأبي صفية ـ وفضالة اليماني ، وقُصَيْر ، وكِركِرة ـ بكسرهما ، ويقال : بفتحها ـ ومابور القبطي ، ومِدْعم ، وميمون ، ونافع ، ونبيل ، وهرمز ، وهشام ، وواقد ، ٧٤ ب ووردان ، / ويسار (نوبي) ، وأبو أُثيلة ، وأبو بكرة ، وأبو الحمراء ، وأبو رافع واسمه أسلم ـ فيما قيل ـ وأبو عبيد .

فهؤلاء الذين حررهم أبو زكريا[1] النووي رحمه الله تعالى في أول كتابه (تهذيب الأسماء واللغات) ، إلا أني رتبتهم على الحروف ليكون أسهل للكشف .

وأما إماؤه : فأمية ، وبَركة ـ أم أيمن ، وهي أم أسامة بن زيد ـ وخضرة ، ورضوى ، وريحانة ، وسلمة ـ وهي أم رافع امرأة أبي رافع ـ وشيرين ، وأختها مارية أم إبراهيم عليه السلام ، وميمونة بنت سعد ، وأم ضميرة ، وأم عياش .

قال أبو زكريا[2] رحمه الله تعالى : ولم يكن ملْكه ﷺ لهؤلاء في زمن واحد ، بل في أوقات متفرقة .

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات للنووي ١ : ٢٨ .
وبالمقابلة تبين أن بعض الموالي الذين ذكرهم النووي في تهذيبه لم يرد ذكرهم هنا وهم : أبو لهثة ، وأبو واقد ، وأبو ضميرة ، وأبوسلمى .
وفي عيون الأثر لابن سيد الناس ٢ : ٣١٣ ـ ٣١٤ بعض الموالي الذين لم يذكرهم النووي ولا ابن كثير : كأبي السمح ، وأبي ريحانة ، وأبي مويهبة ، أنجشة ـ الذي كان يحدو الإبل بين يدي رسول الله ﷺ وقال له يوماً وهو يحدو بأمهات المؤمنين في حجة الوداع : « رويدك يا أنجشة ، رفقاً بالقوارير » . وأوصل ابن الجوزي في (صفة الصفوة) عددهم إلى ثلاثة وأربعين ، كما أوصل عدد إمائه إلى إحدى عشرة .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ٢٨ . =

فصل

[خدمه]

وقد التزم جماعة من الصحابة رضي الله عنهم بخدمته ، كما كان عبد الله بن مسعود صاحب نعليه ، إذا قام ألبسه إياهما ، وإذا جلس جعلهما في ذراعيه حتى يقوم ، وكان المغيرة بن شعبة سيّافاً على رأسه . وعقبة بن عامر صاحبَ بغلته ، يقود به في الأسفار . وأنس بن مالك ، وربيعة بن كعب ، وبلال ، وذو مخبر ، ويقال : ذو مخمر ـ ابن أخي النجاشي ملك الحبشة ، ويقال : ابن أخته ـ وغيرهم .

فصل

[كتّاب الوحي]

أما كتّاب الوحي : فقد كتب له أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، والزبير ، وأبيّ بن كعب ، وزيد بن ثابت ، ومعاوية بن أبي سفيان ، ومحمد بن مسلمة ، والأرقم بن أبي الأرقم ، وأبان بن سعيد بن العاص ، وأخوه خالد ، وثابت بن قيس ، وحنظلة بن الربيع الأُسَيْديّ الكاتب ، وخالد بن الوليد ،

= ويشير النووي ـ رحمه الله تعالى ـ بعدم اجتماع هذا العدد من الموالي لرسول الله ﷺ في وقت واحد ، إلى أنه كان يحررهم الواحد تلو الآخر ، لرغبته في العتق والحث عليه ، فإنه لم يكن ﷺ يبني ملكاً أو يصنع لنفسه عظمة أو أبّهة بين الناس ، وإنما هي النبوة والرسالة . ورغم هذا العدد الذي ذكرناه من الموالي فإنه لم يترك مملوكاً واحداً ؛ روى البخاري عن عمرو بن الحارث قال : ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ، ولا عبداً ولا أمة ، إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها ، وسلاحه ، وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة .

وعبد الله بن الأرقم ، وعبد الله بن زيد بن عبد ربه ، والعلاء بن عتبة ، والمغيرة بن شعبة ، وشرحبيل بن حَسنة . وقد أورد ذلك الحافظ أبو القاسم[1] في كتابه أتمَّ إيراد ، وأسند ما أمكنه عن كل واحد من هؤلاء إلا شرحبيل بن حَسنة ، وذكر فيهم السِّجِلَّ ؛ كما رواه أبو داود والنسائي[2] عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب[3] ﴾ قال : هو كاتب كان للنبي ﷺ . وقد أنكر هذا الحديث الإمام أبو جعفر بن جرير في تفسيره[4] ، وقال : لا يُعرف في كتّاب النبي ﷺ ، بل ولا في أصحابه أحد يسمى « سجلاً » .

قلت : وقد أنكره أيضاً غير واحد من الحفاظ ، وقد أفردت له جزءاً ، وبينت طرقه وعلله ، ومن تكلم فيه من الأئمة ، ومن ذهب منهم إلى أنه حديث موضوع ؛ والله تعالى أعلم .

---

(١) يشير ابن كثير رحمه الله تعالى إلى كتاب ابن عساكر « تاريخ مدينة دمشق » وهو كتاب مخطوط شرع المجمع العلمي بدمشق في طباعته ، حيث أسند العمل في تحقيقه لنخبة من العلماء المتخصصين .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء (باب في اتخاذ الكاتب) قال ابن القيم : سمعت شيخنا ابن تيمية يقول : هذا الحديث موضوع ، ولا يُعرف لرسول الله ﷺ كاتب اسمه السجل قط وليس في الصحابة من اسمه السجل ، وكتّاب النبي ﷺ معروفون لم يكن فيهم من يقال له السجل ، وقوله تعالى (يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب) آية مكية ، ولم يكن لرسول الله ﷺ كاتب بمكة ، والسجل : هو الكتاب المكتوب .

(٣) الأنبياء : ١٠٤ .

(٤) تفسير الطبري ج ١٧ ص ٧٩ طبعة بولاق ١٣٢٨ هـ ورجّح الطبري أن معنى السجل هنا الصحيفة .

فصل

[المؤذنون]

كان له ﷺ مؤذنون أربعة : بلال بن رباح ، وعمرو بن أم مكتوم الأعمى - وقيل : اسمه عبد الله - وكانا في المدينة يتناوبان في الأذان . وسعد القرظ[1] ٧٥ أ بقباء ، / وأبو محذورة[2] بمكة ، رضي الله عنهم .

فصل

[نُوقُه وخيوله]

وكان له ﷺ من النوق : العضباء ، والجدعاء ، والقصواء ، وروي عن محمد ابن إبراهيم التيمي[3] أنه قال : إنما كان له ناقة واحدة موصوفة بهذه الصفات الثلاث ، وهذا غريب جداً ، حكاه النووي[4] .

---

(١) سعد القرظ : هو سعد بن عائذ مولى عمار بن ياسر رضي الله عنه ، أضيف إلى القرظ الذي يُدبغ به ، لأنه كان كلما اتجر في شيء خسر فيه ، فاتجر في القرظ فربح فيه ، فلزم التجارة فيه ، فأضيف إليه ، جعله النبي ﷺ مؤذناً بقباء ، فلما ولي أبو بكر رضي الله عنه الخلافة وترك بلال الأذان ، نقله أبو بكر إلى مسجد رسول الله ليؤذن فيه ، فلم يزل يؤذن فيه حتى مات في أيام الحجاج بن يوسف . انظر أسد الغابة ٥ : ٢٩٢ .

(٢) أبو محذورة : اختلف في اسمه ، فقيل : سمرة بن معير . وقيل غير ذلك . وهو قرشي جمحي ، رُوي أن رسول الله ﷺ أمرَّ يده على رأسه وصدره إلى سرته ، وأمره بالأذان بمكة عند منصرفه من حنين ، فلم يزل يؤذن فيها ، وكان من أحسن الناس صوتاً ، توفي بمكة سنة ٥٩ هـ . انظر أسد الغابة ٥ : ٢٩٢ .

(٣) محمد بن إبراهيم التيمي : المدني أبو عبد الله الفقيه ، وثقوه ، قال أحمد : روى مناكير ، توفي سنة ١٢٠ هـ انظر الكاشف للذهبي ٣ : ١٥ .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ٣٦ - ٣٧ .

وكان لـه من الخيل السَّكْب ـ وكان أغرَّ محجلاً طَلْق اليمين ، وهـو أول فرس غزا عليه[1] ـ وسَبْحَة ، وهو الذي سابق عليـه[2] . والمرتجز ـ وهو الـذي اشتراه من الأعرابي ، وشهد فيه خزيمة بن ثابت[3] . وقـال سهل بن سعـد[4] : كان لـه ثلاثـة أفراس : لِـزاز ، والظَّرب ، والْلُخَيْف ، وقيـل بـالحـاء المهملـة ، وقيـل النّحيف ، فهذه ستة ، وسابعة وهي الوَرْد ، أهداها له تميم الداري .

وكانت له بغلة يُقـال لهـا الـدُّلْـدُل ، أهـداهـا لـه المقوقس ، وحضر بهـا يوم حُنين ، وقد عاشت بعده ﷺ حتى كان يُحسى[5] لها الشعير لما سقطت أسنـانهـا ، وكانت عند عليٍّ ، ثم بعده عند عبد الله بن جعفر .

وكان لـه حمـار يقـال لـه: عُفير ، بـالعين المهملـة ، وقيل بـالمعجمـة ـ قـالـه

---

(١) في شرح المواهب ٣ : ٣٨٤ « وهـو أول فرس ملكـه » وفي عيـون الأثر ٢ : ٣٢٠ : أول مـا غـزا عليه أحداً ليس للمسلمين غيره .

(٢) في شرح المواهب ٣ : ٣٨٧ قال ابن سيرين : هي ـ أي سبحة ـ فرس شقراء اشتراهـا من أعرابي من جهينة بعشر من الإبل .

(٣) خزيمة بن ثابت : الأنصاري الأوسي ، الـذي جعل النبي ﷺ شهـادتـه بشهـادة رجلين ؛ كما في صحيح البخاري . قتل خزيمة بصفين سنة ٣٧ هـ ، وكان شهدهـا مع علي بن أبي طـالب رضي الله عنه . انظر أسد الغابة ٢ : ١١٤ .
وروى أبو داود في كتاب الشهادات (باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به) : أن النبي ﷺ اشترى فرساً من أعرابي فجحده ، فشهد له خزيمة ، فقال ﷺ : ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضراً ؟ فقال : صدقتـك بمـا جئتَ بـه ، وعلمت أنـك لا تقول إلا حقاً . فقال ﷺ : من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه . والأعرابي هو سواء بن الحـارث ، وقيل سواء بن قيس المحاربي . وقيل : إنه جحد البيع بأمر من بعض المنـافقين ، ثم أسلم وذكره غير واحد في الصحابة . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٣ : ٣٨٥ .

(٤) الطبقات الكبرى ١ : ٤٩٠ ، وسهل بن سعد بن مالك الخزرجي الأنصاري ، له ولأبيه صحبـة وتوفي سنة ٨٨ هـ ، انظر تهذيب التهذيب ٤ : ٢٥٢ .

(٥) يحسى لها الشعير : أي يخلط لها الشعير بعد تكسيره بالماء .

عياض[1] ـ قال النووي[2] ، واتفقوا على تغليطه في ذلك .

قلت : وأغرب من هذا كله رواية أبي قاسم السهيلي[3] في (روضه) الحديث المشهور في قصة عفير أنه كلَّم النبي ﷺ ، وقال : إنه من نسل سبعين حماراً كلٌّ منها ركبه نبي ، وأن اسمه يزيد بن شهاب ، وأنه كان يبعثه النبي ﷺ في الحاجات إلى أصحابه .

فهذا شيء باطل لا أصل له من طريق صحيح ولا ضعيف إلا ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم[4] من طريق منكر مردود ، ولا شك أهل العلم بهذا الشأن أنه موضوع ، وقد ذكر هذا أبو إسحاق الإسفراييني[5] وإمام الحرمين ، حتى ذكره القاضي عياض في كتابه (الشفاء) استطراداً ، وكان الأولى ترك ذكره لأنه موضوع . سألت شيخنا أبا الحجاج[6] عنه فقال : ليس له أصل وهو ضحكة . وكان له ﷺ في وقت عشرون لقحة ، ومائة من الغنم .

---

(١) الشفاء للقاضي عياض ١ : ٣١٤ طبعة المكتبة التجارية الكبرى .
والقاضي عياض : هو أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي ، أندلسي الأصل ، إمام في الحديث وعلومه ، عالم بالتفسير ، فقيه أصولي ، وعالم بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم ، وشاعر مجيد ، من كتبه « الشفا بتعريف حقوق المصطفى » « ومشارق الأنوار في تفسير غريب الموطأ والبخاري ومسلم » ، توفي بمراكش ٥٤٤ هـ . انظر الأعلام ٥ : ٢٨٢ .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ٣٧ .

(٣) أبو القاسم السهيلي : هو عبد الرحمن السهيلي ، تقدمت ترجمته ص (٩١) .

(٤) أبو محمد بن أبي حاتم : هو عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم بن إدريس المنذري الرازي ، من كبار حفاظ الحديث ، سمع الحديث من أبيه وأبي زرعة الرازي ، وصالح ابن الإمام أحمد ، توفي سنة ٣٢٧ هـ من كتبه « الجرح والتعديل » طبع في حيدر أباد و« المراسيل » طبع في بغداد و« علل الحديث » طبع في المطبعة السلفية بمصر . انظر كتاب المراسيل ص ٧ .

(٥) أبو إسحاق الإسفراييني : هو يعقوب بن إسحاق الإسفراييني ، أبو عَوانة ، من أكابر حفاظ الحديث ، نعته ياقوت بأحد حفاظ الدنيا . توفي ودفن في إسفرايين سنة ٣١٦ هـ ، من كتبه « الصحيح المسند » انظر الأعلام ٩ : ٢٥٦ .

(٦) أبو الحجاج : الحافظ يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزّي ، تقدمت ترجمته ص (٨٨) .

فصل

[سلاحه]

وكان له من آلات الحرب : ثلاثة أرماح ، وثلاث أقواس ، وستة أسياف ، مِنها ذو الفقار ، تنفَّله يوم بدر ، ودرع ، وترس ، وخاتَم ، وقدح غليظ من خشب ، وراية سوداء مربعة ، ولواء أبيض ، وقيل : أسود .

فصل

[رسله إلى الملوك]

في ذكر رسله إلى ملوك الآفاق .

أرسل ﷺ عمروَ بنَ أمية الضَّمْري إلى النجاشي بكتاب ، فأسلم رضي الله عنه ونوَّر ضريحه .

ودِحية بن خليفة الكلبي إلى هرقل عظيم الروم ، فقارب وكاد ولم يسلم ، وقال بعضهم : بل أسلم ، وقد روى سُنَيْد بن داود[1] في تفسيره حديثاً مرسلاً فيه ما يدل على إسلامه ، / وروى أبو عبيد في كتاب « الأموال »[2] حديثاً مرسلاً ٧٦ ب

(١) سُنَيْد بن داود المصيصي أبو علي المحتسب ، واسمه الحسين ، وسُنَيْد لقب ، قال أبو داود : لم يكن بذلك ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : ضعيف . وقال النسائي : ليس بثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان قد صنف التفسير روى عنه ابنه والناس ، وربما خالف . وقال الخطيب : كان له معرفة بالحديث ، وما أدري أي شيء غمصوا عليه . توفي سنة٢٢٦ هـ انظر تهذيب التهذيب ٤ : ٢٤٤ ـ ٢٤٥ .

(٢) أبو عبيد : القاسم بن سلاّم الهروي ، تقدمت ترجمته ص (٢٤٩) والحديث المرسل الذي يشير إليه ابن كثير رحمه الله تعالى رواه أبو عبيد عن معاذ عن ابن عون عن عمير بن إسحاق . انظر الأموال ص ٢٣ حديث رقم ٥٨ .

أيضاً فيه تصريح بعدم إسلامه .

وبعث عبدَ الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك الفرس ، فتكبّر ومزّق كتابَه ﷺ ، فمزقه الله وممالكه كل ممزق بدعوة رسول الله ﷺ عليه بذلك .

وحاطبَ بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية ومصر ، فقارب ولم يُذكر له إسلام ، وبعث الهدايا إليه ﷺ والتحف[1] .

وعمروَ بن العاص إلى ملكيْ عمان فأسلما ، وخلّيا بين عمرو والصدقة والحكم بين الناس ، رضي الله عنهما .

وسُليط بن عمرو العامري إلى هَوْذة بن علي الحَنفي باليمامة .

وشجاعَ بن وَهْب الأسدي إلى الحارث بن أبي شَمِر الغساني ملك البلقاء من الشام .

والمهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث الحميري .

والعلاءَ بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوَى العبدي ملك البحرين فأسلم .

وأرسل أبا موسى الأشعري ومعاذَ بن جبل كليهما إلى أهل اليمن فأسلم عامةُ ملوكهم وسُوَقَتِهم .

---

(١) التحف : جمع تحفة ، وهي الطرفة . وفي شرح الزرقاني على المواهب ٣ : ٣٥٠ أنها كانت : عشرون ثوباً ليناً من قباطي مصر ، وألف مثقال ذهباً ، وعسلٌ من بنها ، ومكحلة عيدان شامية ، ومرآة ، ومشط ، وقدح قوارير كان رسول الله ﷺ يشرب فيه .

فصل

[صفته الظاهرة]

في صفته الظاهرة ، وقد صنف العلماء في هذا البـاب ، فـأحسن مَنْ جَمَع في ذلك الإمـامُ أبو عيسى محمـد بن عيسى بن سَوْرة الترمـذي رحمـه الله تعـالى ، أعني (كتاب الشمائل) ، وتبعه العلماء والأئمة . وقد استوْعى ذلك بأسـانيـد ، وشَرَحَـه مطوّلاً الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى ، وشيخنا الإمـام الحـافـظ أبو الحجـاج المِزّي في (تهـذيب الكمـال) . وقـد ذكر الشيـخ أبـو زكريـا النـووي في تهذيبه[1] فصلاً مختصراً فيه فقال :

كان ﷺ ليس بـالطـويـل البـائن ولا القصير ، ولا الأبيض الأمْهَـق ، ولا الآدم ، ولا الجَعْد القَطَط ولا السَّبط[2] .

وتوفي وليس في رأسه عشرون شعرة بيضاء ، وكان حسن الجسم بعيـد مـا بين المنكبين ، له شعر إلى منكبيه ، وفي وقت إلى شحمـة أذنيـه . وفي وقت إلى نصف أذنيـه ، كثُّ اللحيـة ، شَثْن الكفين ، أي غليـظ الأصـابـع ، ضخمَ الرأس والكراديس ، في وجهـه تـدوير ، أدعج العينين طـويـل أهـدابها ، أحمر المـآقي ذا مَشْرَبـة ، وهي الشعر الـدقيق من الصـدر إلى السرة ، كالقضيب ، إذا مشى تقلَّعَ كأنما ينحـط من صبب أي يمشي بقوة ، والصبب : الحُـدُور . يتلألأ وجهـه تلألـؤ القمر ليلـة البـدر ، كان وجهـه كالقمر ، حسنَ الصوت ، سَهْـلَ الخـدين ، ضليـع

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ٢٥ ـ ٢٦ .

(٢) الأمهق : الناصع البياض الذي بياضه خالص لا يشوبه حمرة ولا غيرها .
والآدم : الأسمر . والجعد : الشعر المتقبض الملتوي . والقطط : الشعر القصير . والسبط : الشعر المسترسل غير الجعد .

الفم[1] ، سواءُ الصدر والبطن ، أشعر المنكبين والذراعين وأعالي الصدر ، طويل الزندين رحب الراحة ، أشكل العينين ، أي طويل شقهما ، منهوسَ العقبين ، أي
٧٧ أ قليل لحم العقب ، بين كتفيه خاتَم النبوة ؛ / كزرّ الحَجَلة[2] وكبيضة الحمامة .

وكان إذا مشى كأنما تُطوى له الأرض ، ويجَدّون في لحاقه وهو غير مكترث .

وكان يَسْدِل شعر رأسه ، ثم فرّقه ، وكان يرجّله ، ويُسرّح لحيته ، ويكتحل بالإثْمِد كُلَّ ليلة ، في كل عين ثلاثة أطراف عند النوم .

وكان أحَبَّ الثياب إليه القميص والبياض والحَبْرة ، وهي ضرب من البرود فيه حُمْرة ، وكان كُمُّ قميصه ﷺ إلى الرُّسْغ ، ولبس في وقت حُلّة حمراء وإزاراً ورداء ، وفي وقت ثوبين أخضرين ، وفي وقت جُبّةً ضيقة الكمين ، وفي وقت قِبَاء ، وفي وقت عِمامةً سوداء ، وأرخى طرفها بين كتفيه ، وفي وقت مِرطاً أسود أي كساء ، ولبس الخاتم والخف والنعل .

انتهى ما ذكره .

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه : ما مسستُ ديباجاً ولا حريراً ألين من

---

(١) ضليع الفم : الضليع : الواسع . وهو وصف يناسب الفصاحة ، والعرب تمدح سعة الفم وتذم صغره .

(٢) في لسان العرب ٥ : ٤٠٩ زِر الحجلة : جوزة تضم العروة ، قال ابن الأثير : الزر واحد الأزرار التي تشد بها الكلل والستور على ما يكون في حَجَلة العروس (وهي ستر من قماش ونحوه يصنع كالقبة في البيت للعروس) . وقيل : إنما هو بتقديم الراء على الزاي ، ويريد بالحَجَلة القَبجة (طائر في حجم الحمام ، أحمر المنقار والرجلين ، طيب اللحم مما يصيده الناس) مأخوذ من أرزّت الجرادة إذا كبست ذنبها في الأرض فباضت ، ويشهد له ما رواه الترمذي في كتابه بإسناده عن جابر بن سَمُرة : كان خاتم رسول الله ﷺ بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة .
وعلى هذا القول يكون المقصود برز الحجلة بيضتها ، وهي أكبر بقليل من بيضة الحمامة .

كف رسول الله ﷺ ، ولا شممت رائحة قطُّ أطيبَ من رائحة رسول الله ﷺ[1] ، ولقد خدمتُ رسولَ الله ﷺ عشر سنين فما قال لي أفٍّ قطُّ . ولا قال لشي فعلتُه : لم فعلتَه ؟ ولا لشيء لم أفعله : ألا فعلت كذا ؟ رواه مسلم[2] .

وقال عبد الله بن سلام : لما قدم النبي ﷺ المدينة انجفل الناس إليه ، فلما نظرت إليه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذّاب[3] ، ﷺ صلاة دائمة إلى يوم الدين وسلّم تسليماً كثيراً .

فصل

[أخلاقه الطاهرة]

وأما أخلاقه الطاهرة ، فقد قال الله سبحانه : ﴿ ن . والقلم وما يسطرون . ما أنت بنعمة ربك بمجنون . وإن لك لأجراً غير ممنون . وإنك لعلى خلق عظيم ﴾[4] ، وفي الصحيح[5] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان خلق رسول الله ﷺ القرآن . ومعنى هذا أنه ﷺ قد ألزم نفسه ألا يفعل إلا ما أمره به القرآن ، ولا يترك إلا ما نهاه عنه القرآن ، فصار امتثالُ أمر ربه خلقاً له

---

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب (باب صفة النبي ﷺ) ورواه مسلم في كتاب الفضائل (باب حسن خَلْقه ﷺ) باختلاف يسير .

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب حسن خُلُقه ﷺ) .

(٣) رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة ، وقال : هذا حديث صحيح .
وانجفل الناس إليه : أي ذهبوا نحوه مسرعين . ورواه ابن ماجه في كتاب الأطعمة (باب إطعام الطعام) وفي كتاب إقامة الصلاة (باب ما جاء في قيام الليل) .

(٤) سورة ن ١ ـ ٤ .

(٥) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (باب جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض) .

وسجية ، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . وقد قال الله تعالى : ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾[1] فكانت أخلاقه ﷺ أشرفَ الأخلاق وأكرمَها وأبرَّها وأعظمَها :

فكان أشجعَ الناس ، وأشجعُ ما يكون عند شدة الحروب .

وكان أكرمَ الناس ، وأكرمُ ما يكون في رمضان .

وكان أعلمَ الخلق بالله ، وأفصحَ الخلق نطقاً ، وأنصحَ الخلق للخلق ، وأحلمَ الناس .

٧٨ ب وكان ﷺ أشدَّ الناس تواضعاً في وَقَار ، / صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . قالت قَيْلَةُ بنت مَخْرَمة في حديثها عند أبي داود : فلما رأيتُ رسولَ الله ﷺ المتخشع في جلسته أُرْعِدْتُ من الفَرَق[2] . وفي السيرة[3] أنه ﷺ لما دخل مكة يوم الفتح جعل يطأطئ رأسه من التواضع ، حتى إن مُقَدَّمَ رَحْلِه لَيصيبُ عثنونَه ، وهو من شعر اللحية .

وكان أشدَّ حياءً من العذراء في خِدرها ، ومع ذلك فأشدّ الناس بأساً في أمر الله ، وروي عنه أنه قال ﷺ : « أنا الضحوك القتال »[4] .

---

(١) الإسراء : ٩ .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب في جلوس الرجل) ولفظه : « فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخشع في الجلسة أُرْعِدْتُ من الفَرَق » وأخرجه الترمذي وقال : لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان . وقيلة بنت مخرمة : تميمية ، ثم من بني العنبر ، ومنهم من نسبها غنوية ، هاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث ـ وقيل الحارث ـ بن حسان أحد بني بكر بن وائل .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٤٠٥ ، والسيرة النبوية لابن كثير ٣ : ٥٥٥ .

(٤) لم نجد هذا الحديث في المصادر الحديثية المخطوطة والمطبوعة المتوافرة في مكتبة الجامعة الإسلامية العامرة بالمدينة المنورة ، وهي مكتبة جامعة في هذا التخصص ، ولم تُشر له معاجم =

وهكذا مدح الله عز وجل أصحابَه حيث قال تبارك وتعالى : ﴿ محمدٌ رسولُ الله والذين معه أشدَّاءُ على الكفار رحماءُ بينَهم ﴾[1] .

وستأتي إن شاء الله تعالى بقية أوصافه الجميلة مُسْتَقصاة فيما نورده من الأحاديث بعد هذا إن شاء الله تعالى وبه المستعان .

فصل

[الأماكن التي حلَّها]

في ذكر الأماكن التي حلَّها صلوات الله وسلامه عليه . وهي الرِّحْلات النبوية .

● قدم الشامَ مرتين :

الأولى مع عمهُ أبي طالب في تجارة له ، وكان عمره إذ ذاك ثنتي عشرة سنة ، وكان من قصة بحيرا وتبشيره به ما كان من الآيات التي رآها ، ممّا بهر العقول ، وذلك مبسوط في الحديث الذي رواه الترمذي[2] مماتفرّد به قُرَادٌ أبو نوح ، واسمه

= الحديث ، وإنما وجدنا في شرح المواهب للزرقاني ما نصه :

روى ابن فارس عن ابن عباس قال : اسم النبي ﷺ في التوراة « الضحوك القتال ، يركب البعير ، ويلبس الشَّمْلة ، ويجتزئ بالكِسْرة ، سيفه على عاتقه » . قال ابن فارس سُمِّي بذلك لأنه كان طيب النفس فَكِهاً ، على كثرة ما يفد عليه من جفاة العرب وأهل البوادي ، لا يراه أحدٌ ذا ضَجَرٍ ولا قلق ، ولكن لطيفاً في النطق ، رفيقاً في المسألة . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٣ : ١٣٦ ـ ١٣٧

ومثله في كتاب « سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد » ١ ـ ٥٩٧ للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي .

(١) الفتح : ٢٩ .

(٢) انظر تخريج الحديث في تعليقنا رقم (١) ص (٩٤) .

عبد الرحمن بن غَرْوَان ، وهو إسناد صحيح ، ولكن في متنه غرابة قد بُسط الكلام عليه في موضع آخر ، وفيه ذكر الغمامة ولم أر لها ذكراً في حديث ثابت أعلمه سواه .

القَدْمَة الثانية في تجارة لخديجة بنت خويلد وصُحبته مولاه مَيْسرة ، فبلغ أرضَ بُصرى ، فباع ثَمَّ التجارةَ ورجع ، فأخبر مَيْسرةُ مولاتَه بما رأى عليه - ﷺ - من لوائح النبوة ، فرغبت فيه وتزوجته ، وكان عمره حين تزوجها - على ما ذكره أهلُ السير - خمساً وعشرين سنة .

● وتقدم أنه ﷺ أُسري به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، فاجتمع بالأنبياء وصلى بهم فيه ، ثم ركب إلى السماء ثم إلى ما بعدها من السموات سماءً سماءً ، ورأى الأنبياء هناك على مراتبهم ، ويسلم عليهم ويسلمون عليه ، ثم صعد إلى سِدرة المنتهى فرأى هناك جبريلَ عليه السلام على الصورة التي خلقه الله عليها ، له ستمائة جناح ، ودنا الجبارُ ربُّ العزة فتدلى كما يشاء على ما ورد في الحديث[1] ، فرأى من آيات ربه الكبرى كما قال تعالى : ﴿ لقد رأى من آيات ربه الكبرى ﴾[2] ، وكلَّمه ربُّه سبحانه وتعالى على أشهر قولي أهل الحديث ، ورأى ربَّه عزَّ وجل ببصره على قول بعضهم ، وهو اختيار الإمام أبي بكر بن خزيمة من أهل الحديث ، وتبعه في ذلك جماعة من المتأخرين . وروى مسلم[3] عن ابن عباس رضي الله عنهما / أنه رآه بفؤاده مرتين . وأنكرت عائشة أم المؤمنين رضي ٧٩

---

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب قوله تعالى : وكلّم الله موسى تكليماً) من رواية شريك بن عبد الله ، عن أنس بن مالك مرسلاً . قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ١٣ : ٤٨٥ ما خلاصته : إن رواية شريك هذه نسبت الدنو إلى الله عز وجل ، والمشهور في الحديث أن المتدلي هو جبريل عليه السلام . وهذا ما ذهب إليه ابن كثير ص (٢٧٢) .

(٢) النجم : ١٨ .

(٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب معنى قول الله عز وجل : ولقد رآه نزلة أخرى) .

الله عنهـا رؤيـة البصر ، وروى مسلم عن أبي ذر قلت : يـا رسـول الله ، رأيتَ ربك ؟ فقال : « نور ، أنَّى أراه[1] ؟ » وإلى هـذا مـال جماعـة من الأئمـة قـديماً وحديثاً اعتماداً على هذا الحديث ، واتباعاً لقول عـائشـة رضي الله عنهـا . قـالوا : هذا مشهور عنها ، ولم يُعْرف لها مخالف من الصحابـة إلا مـا روي عن ابن عبـاس أنـه رآه بفؤاده ، ونحن نقول بـه ، ومـا روي في ذلـك من إثبـات الرؤيـة بـالبصر فلا يصح شيء من ذلك لا مرفوعـاً ، بل ولا موقوفـاً[2] ، والله أعلم . ورأى الجنـة والنار والآيات العظام ، وقد فرض الله سبحانـه عليـه الصلاةَ ليلتئـذ خمسين ، ثم خفَّفها إلى خمس ، وتردد بين موسى عليه السلام وبين ربِّـه جل وعز في ذلـك ، ثم أُهْبِـطَ إلى الأرض إلى مكـة إلى المسجـد الحرام ، فـأصبح يخبر النَّـاس بمـا رأى من الآيات .

فأما الحديث الـذي رواه النسـائي[3] في أول كتـاب الصلاة أخبرنـا عمرو بن هشام حدثنا مخَلد هو ابن يزيد ، عن سعيد بن عبد العزيز ، حدثنا يزيد بن أبي مالك ، حدثنا أنس بن مـالـك رضي الله عنـه، أن رسول الله ﷺ قـال : « أُتِيْت بـدابـة فوق الحمـار ودون البغل ، خطْـوهـا عنـد منتهى طَرْفهـا ، فركبتُ ومعي جبريل عليه السلام ، فسرتُ ، فقال : انزل فصلِّ ، ففعلتُ ، فقال : أتـدري أين صليتَ صليتَ بطيبة ، وإليها المهاجَر . ثم قـال : انزل فصلِّ ، فصليت ، فقـال :

---

(١) رواه مسلم في كتـاب الإيمـان (بـاب في قولـه عليـه الصـلاة والسـلام : نـور ، أنَّى أراه ؟ وفي قوله : رأيت نوراً) .

(٢) انظر تعليقنا في ص (١٠٧) حول موضوع رؤية النبي لربه عز وجل ليلـة الإسراء وقـد ذكره ابن كثير فيما تقـدم مختصراً ثم ذكره هنـا مفصلاً . وقـال في تفسير الآيـة ١٨ من سورة النجم : استدل من ذهب من أهل السنة إلى أن الرؤية تلك الليلة لم تقع ، بأنه سبحـانـه وتعـالى قـال ﴿ لقد رأى من آيات ربـه الكبرى ﴾ ولو كان رأى ربـه لأخبر بـذلـك ولقـال ذلـك للنـاس. فالآية تنص على رؤية النبي ﷺ لآيات الله ليس غير .

(٣) رواه النسائي في كتاب الصلاة (باب فرض الصلاة) وهو ظاهر النكارة .

أتدري أين صليت ؟ صليتَ بطور سيناء ، حيث كلَّم الله موسى . ثم قال : انزل فصلِّ ، فصليتُ فقال : أتدري أين صليتَ ؟ صليتَ ببيت لحم حيث وُلد عيسى . ثم دخلتُ بيت المقدس ، فجُمِع لي الأنبياء ، فقدَّمَني جبريلُ حتى أمتُهم ، ثم صُعِد بي إلى السماء الدنيا . . » وذكر بقية الحديث ، فإنه حديث غريب منكر جداً ، وإسناده مقارب[1] . وفي الأحاديث الصحيحة ما يدل على نكارته ، والله أعلم .

وكذلك الحديث الذي تفرد به بكر بن زياد الباهلي[2] المتروك ، عن عبد الله بن المبارك ، عن سعيد بن أبي عَروبة ، عن قتادة ، عن زُرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ليلة أسري بي قال لي جبريل : هذا قبر أبيك إبراهيم انزل فصلِّ فيه . لا يثبت أيضاً ، لحال بكر بن زياد المذكور .

وهكذا الحديث الذي رواه ابن جرير في أول تاريخه[3] من حديث أبي نُعيم عمر بن الصبح ، أحد الكذابين المعترفين بالوضع عن مقاتل بن حيان ، عن

---

(١) وإسناده مقارب : أي إسناده قريب من الحديث الحسن ؛ وقد ذكره النسائي في سننه ؛ لأن المحدثين أجازوا ذكر أمثاله في كتبهم .

(٢) في كتاب المجروحين للحافظ ابن حبان ١ : ١٩٦ ـ ١٩٧ بكر بن زياد الباهلي : شيخ دجال يضع الحديث على الثقات ، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه ، روى عن عبد الله بن مبارك عن سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة . . . وذكر تتة الحديث .

(٣) تاريخ ابن جرير الطبري ١ : ٦٥ ـ ٧٠ ، وقد أورد ابن الأثير في الكامل ١ : ١٤ ـ ١٥ هذا الخبر مختصراً ، ولم يذكر تفصيل ما فيه من أشياء ، ثم قال : « أعرضت عنها لمنافاتها العقول ، ولو صح إسنادها لذكرناها وقلنا به ، ولكن الحديث غير صحيح ، ومثل هذا الأمر العظيم لا يجوز أن يسطر في الكتب بمثل هذا الإسناد الضعيف » . ونقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١ : ٤٥ ـ ٦٠ من طريقين آخرين وقال عنه : موضوع ، في إسناده مجاهيل وضعفاء .

عكرمة ، عن ابن عباس ، أنه ﷺ ليلة أُسري به ذهب إلى يأجوج ومأجوج ، فدعاهم إلى الله عز وجل فأبوا أن يجيبوه ، ثم انطلق به جبريل عليه السلام إلى
٨٠ ب المدينتين / - يعني « جَابَلق » ، وهي مدينة بالمشرق وأهلها من بقايا عاد ، ومن نسل من آمن منهم ، ثم إلى جابرسَ ، وهي بالمغرب ، وأهلها من نسل من آمن من ثمود - فدعا كلاً منهما إلى الله عز وجل ، فآمنوا به . وفي الحديث أن لكل واحدة من المدينتين عشرة آلاف باب ، ما بين كل بابين فرسخ ، ينوب كل يوم على باب عشرة آلاف رجل يحرسون ، ثم لا تنوبهم الحراسة بعد ذلك إلى يوم يُنفخ في الصور ، فوالذي نفس محمد بيده لولا كثرة هؤلاء القوم وضجيج أصواتهم لسمع الناس من جميع أهل الدنيا هدَّة وقعة الشمس حين تطلع وحين تغرب ، ومن ورائهم ثلاث أمم : منْسك وتافيل ، وتاريس ، وفيه أنه ﷺ دعا هذه الثلاث أمم ، فكفروا وأنكروا ، وهم مع يأجوج ومأجوج . وذكر حديثاً طويلاً لا يشك من له أدنى علم أنه موضوع ، وإنما نبهت عليه ها هنا ليُعْرَف حاله فلا يُغتر به ، ولأنه من ملازم ما ترجمنا الفصل به ، ومن توابع ليلة الإسراء ، والله أعلم .

فصل

- وهاجر ﷺ من مكة إلى المدينة .
- وقدمنا ذكر غزواته .
- وعُمَره .
- وحجته .

وذلك كله من توابع هذا الفصل فأغنى ذكر ما تقدم عن إعادته .

فصل

[سماعاته]

قد قدمنا أنه ﷺ سمع كلامَ ربه عز وجل وخطابه له ليلة الإسراء ، حيث يقول ﷺ : « فَنُوديت أن قد أتممتُ فريضتي وخففت عن عبادي ، يا محمدُ : إنه لا يُبَدَّل القول لديّ ، هي خمسٌ ، وهي خمسون[1] » . فمثل هذا لا يقوله إلا رب العالمين كما في قوله تعالى لموسى : ﴿ إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري[2] ﴾ ، قال علماء السلف وأئمتهم : هذا من أدل الدلائل على أن كلام الله غير مخلوق ، لأن هذا لا يقوم بذات مخلوقة ، وقال جماعة منهم : من زعم أن قوله تعالى : ﴿ إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني ﴾ مخلوق ، فهو كافر ، لأنه بزعمه يكون ذلك المحل المخلوق قد دعا موسى إلى عبادته ، وقد بُسط هذا في غير هذا الموضع .

وقد روى ﷺ عن ربه عز وجل أحاديثَ كثيرة ، كحديث : « يا عبادي ، كلُّكم جائع إلا من أطعمته . . » الحديث ، وقد رواه مسلم[3] ، وله أشباه كثيرة . وقد أفرد العلماء في هذا الفصل مصنفاتٍ في ذكر الأحاديث

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب كيف فرضت الصلاة) وفي كتاب بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) ولفظه « فنودي : إني قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي ، وأجزي الحسنة عشراً » . ورواه النسائي في أول كتاب الصلاة .

(٢) طه : ١٤ . والقول بخلق القرآن هو من كلام المعتزلة ، أما عقيدة أهل السنة والجماعة فتقرر الإيمانَ بأن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، إذ الكلام صفة من صفاته قديمة بقدمه عز وجل .

(٣) رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (باب تحريم الظلم) .

الإلهية ، فجمع زاهر بن طاهر[1] في ذلك مصنفاً ، وكذلك الحافظ[2] الضياء أيضاً ، وجمع علي بن بَلَبَان مجلداً[3] رأيته ، يشتمل على نحو من مائة حديث .

٨١ أ وقد ذهب جماعة من أهل الحديث والأصول أن السنة كلَّها بالوحي / لقوله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى . إنْ هو إلا وحيٌ يُوحى[4] ﴾ وهذه المسألة مقررة في كتب الأصول ، وقد أتقنها الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (المدخل إلى السنن) . واختلفوا هل رأى ربَّه سبحانه كما قدَّمنا .

وقد رأى جبريلَ عليه السلام هناك على صورته ، وكان قد رآه قبل ذلك منهبطاً من السماء إلى الأرض على الصورة التي خُلق عليها ، وذلك في ابتداء الوحي ، وهو المعنيُّ بقوله تعالى : ﴿ علمه شديد القوى . ذو مِرة فاستوى . وهو بالأفق الأعلى . ثم دنا فتدلَّى . فكان قاب قوسين أو أدنى[5] ﴾ فالصحيح من قول المفسرين ـ بل المقطوع به ـ أن المتدلي في هذه الآية هو جبريل عليه السلام ، كما

---

(١) زاهر بن طاهر بن محمد النيسابوري ، محدث نيسابور في عصره له « السداسيات والخماسيات » من مروياته في الحديث ، وخرج « التاريخ » وأملى نحو ألف مجلس . توفي عن بضع وثمانين سنة عام ٥٣٣ هـ . انظر الأعلام ٣ : ٧٠ ـ ٧١ .

(٢) المقصود بالحافظ الضياء : أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي تقدمت ترجمته ص (٢٥٢) .

(٣) علي بن بلبان : المحدث الرحال ، علاء الدين أبو القاسم المقدسي الناصري الكركي سمع من ابن اللتي والقطيعي وابن القبيطي ، وخلق كثير بالشام والعراق ومصر ، وعني بالحديث ، وخرج العوالي ، وله كتاب (المقاصد السنية في الأحاديث الالهية) جمع فيه مائة حديث إلهي كاملة . وهو الذي يشير إليه ابن كثير رحمه الله تعالى ، وقد شرعنا في تحقيقه بعد أن عثرنا على ثلاث نسخ مخطوطة منه . توفي أول رمضان سنة ٦٨٤ هـ . انظر العبر ٥ : ٣٤٨ وشذرات الذهب ٥ : ٣٨٩ .

(٤) النجم : ٣ ـ ٤ .

(٥) النجم : ٥ ـ ٩ .

أخرجاه في الصحيحين[1] عن عائشة رضي الله عنها : أنها سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : « ذاك جبريل » . فقد قطع هذا الحديثُ النزاع وأزاح الإشكال .

وقد قدمنا أنه اجتمع بالأنبياء ورآهم على مراتبهم ، ورأى خازنَ الجنة وخازنَ النار ، وشيَّعه من كل سماء مُقرَّبوها إلى السماء التي تليها ، وتلقَّاه المقربون في الأخرى . وفي السنن أنه ﷺ قال : « ما مررت ليلة أُسري بي بملأ من الملائكة إلا قالوا : يا محمد ! مر أمتك بالحجامة[2] » . تفرد به عباد بن منصور . وفي حديث آخر إلا قالوا : « مر أمتك يستكثروا من غراس الجنة[3] : سبحان الله والحمد لله . . . » الحديث . وهما غريبان .

ونزل عليه جبريل عليه السلام بالقرآن عن الله عز وجل على قلبه الكريم ، وفي الصحيحين[4] أنه أتاه مَلك الجبال يوم قَرْن

---

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير (تفسير سورة والنجم) ورواه مسلم في كتاب الإيمان : باب معنى قول الله عز وجل (ولقد رآه نزلة أخرى) .

(٢) رواه الترمذي في كتاب الطب (باب الحجامة) وقال : حسن غريب من حديث عبد الله بن مسعود ، ورواه ابن ماجه في كتاب الطب (باب الحجامة) عن جبارة بن المغلس حدثنا كثير بن سُليم سمعت أنس بن مالك . . . .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد : قلت : وإن ضَعُف جبارة وكثير في حديث أنس ، فقد رواه من حديث ابن مسعود ، الترمذي وقال عنه : حسن غريب . ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس وقال : صحيح الإسناد . ورواه البزار في مسنده من حديث ابن عمر .

(٣) رواه الترمذي في كتاب الدعوات (باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير . .) عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال : يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبةُ التربة عذبة الماء وأنها قيعان ، وأن غراسها : سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود .

(٤) في الأصل « وفي السنن » والصحيح ما أثبتناه لأننا لم نجد الحديث في السنن وإنما هو موجود =

الثعالب[1] برسالة من الله تعالى فقال : إن شاء أن يطبق عليهم الأخشَبين فقال : بل أستأني بهم .

وفي صحيح مسلم[2] أن ملَكاً نزل بالآيتين من آخر سورة البقرة .

وفي مغازي الأموي[3] عن أبيه قال : وزعم الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : بينما النبي ﷺ يجمع الأقباضَ[4] وجبريلُ عن يمينه ، إذ أتاه ملَك من الملائكة قال : يا محمد ، إن الله يقرأ عليك السلام ، قال رسول الله ﷺ : « هو السلام ، ومنه السلام ، وإليه السلام » . فقال الملَك : إن الله يقول لك : إن الأمرَ : الذي أمرك به الحبابُ بن المنذر ، فقال ﷺ لجبريل عليه السلام . أتعرف هذا ؟ قال : ما كل أهل السماء أعرف ، وإنه لصادق وما هو بشيطان . وهذا وإن كان إسناده ليس بذلك إلا أن له شاهداً ، وذلك أنه ﷺ لما نزل على أدنى مياه بدر قال له الحباب بن المنذر : / يا رسول الله ، إن كنتَ نزلتَ هذا ٨٢ ب المنزل بأمر الله فذاك ، وإن كنتَ إنما نزلته للحرب والمكيدة فليس بمنزل . قال : « بل للحرب والمكيدة » قال : فانطلق حتى تجلس على أدنى المياه من القوم ونعور

= في الصحيحين فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب إذا ما قال أحدكم آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه) ، ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب مالقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين) .

(١) قرن الثعالب : قال القاضي عياض : قرن المنازل وهو قرن الثعالب ، بسكون الراء ، ميقات أهل نجد تلقاء مكة على يوم وليلة ، وقال الأصمعي : القرن : جبل مطل بعرفات ، وقال الغوري : هو ميقات أهل اليمن والطائف يقال له قرن المنازل . انظر معجم البلدان ٤ : ٣٣٢ .

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب ذكر سدرة المنتهى) .

(٣) مغازي الأموي : من كتب السيرة المفقودة والغالب أنها كانت موجودة في القرن الثامن لأنها من موارد ابن كثير رحمه الله تعالى في هذا الكتاب ، وفي تاريخه الكبير « البداية والنهاية » وقد ضعَّف ابن كثير هذا الخبر الذي يستقيه منها بسبب وجود الكلبي في السند وهو كذاب .

(٤) الأقباض : جمع قَبَض بمعنى مقبوض ، وهو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقسم .

ما وراءنا من المياه[1] ، كما تقدم في قصة بدر .

وقد روي أنه ﷺ حدَّث عن قس بن ساعدة الإيادي بما سمعه يقول بسوق عكاظ[2] ، وفي سنده نظر .

وفي صحيح مسلم[3] عن فاطمةَ بنت قيس أنه ﷺ حدَّث على المنبر عن تميمٍ الداري بقصة الدجال .

فصل

[السماع منه]

وسمع منه أصحابه بمكة والمدينة وغيرهما من البلدان التي غزا إليها وحلَّها ، وبعرفة ، ومِنى ، وغير ذلك .

---

(١) رواه ابن هشام في السيرة ١ : ٦٢٠ عن ابن إسحاق قال : حُدثت عن الرجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحبابَ بن المنذر . . الخ ، وهذا سند ضعيف لجهالة الواسطة بين ابن إسحاق والرجال من بني سلمة . وقد وصله الحاكم ٣ : ١٢٦ من حديث الحباب بن المنذر .

(٢) استقصى ابن كثير رحمه الله تعالى الروايات الواردة في خبر سماع النبي ﷺ قسَ بن ساعدة بسوق عكاظ وأمثلها إسناداً ما رواه أبو نعيم في كتابه « الحلية » . انظر السيرة النبوية لابن كثير ١ : ١٤١ ـ ١٥٣ .

(٣) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (باب قصة الجسَّاسة) والجساسة : قيل سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال . وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن .

وقد سمع منه الجنّ[1] القرآنَ وهو يقرأ بأصحابه بعكاظ ، وجاؤوه فسألوه عن أشياء ، ومكث معهم ليلة شهدها عبد الله بن مسعود ، إلا أنه غير مباشر لهم . لكنه كان ينتظر رسولَ الله ﷺ في مكان مُحَوّطٍ عليه لئلا يُصيبَه سوءٌ ، فأسلم منهم طائفة من جن نصيبين[1] رضي الله عنهم أجمعين . وقد روينا في الغيلانيات[2] خبراً من حديث رجل منهم يقال له عبد الله سُمحج ، وفي إسناده غرابة .

وقد جاءه جبريل في صورة رجل أعرابي فحدَّثه عن الإسلام والإيمان والإحسان وأمارات الساعة[3] .

---

(١) حديث سماع الجن من رسول الله ﷺ بسوق عكاظ رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن) . وأما حديث مكث النبي ﷺ ليلة ، ومشاهدة عبد الله بن مسعود للجن كأمثال النسور ، وقد خط النبي ﷺ على ابن مسعود خطاً ليثبته بذلك ، فهو في حديث مرسل رواه ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم . انظر مختصر تفسير ابن كثير ـ للصابوني ـ ٣ : ٣٢٥ .

ونصيبين : مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل إلى الشام .

(٢) الغيلانيات : كتاب في الأجزاء الحديثية ، وهو أحد عشر جزءاً تخريج الدارقطني من حديث أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي الشافعي البزار الإمام الحجة المفيد ، المتوفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة ، وهو القدر المسموع لأبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم (بن غيلان) البزاز ، المتوفى سنة أربعين وأربعمائة ، من أبي بكر المذكور ، وهي من أعلى الحديث وأحسنه . انظر الرسالة المستطرفة للكتاني ص ٧٨ . وكتاب الغيلانيات مخطوط ، وفي الجامعة الإسلامية صورة عنه برقم ٣٥٩ / ٢١٣ .

(٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ..) وأمارات الساعة : علاماتها التي تسبقها .

فصل

[عدد المسلمين حين وفاته ، وعدد من روى عنه من الصحابة]

قال الإمام أبو عبد الله الشافعي رحمه الله : توفي رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفاً ، ثلاثون ألفاً بالمدينة ، وثلاثون ألفاً في غيرها .

وقال الحافظ أبو زرعة[1] عبيد الله بن عبد الكريم الرازي رحمه الله تعالى : توفي رسول الله ﷺ وقد رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف .

وقال الحافظ أبو عبد[2] الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : روى عنه ﷺ أربعةُ آلاف صحابي .

قلت : قد أفرد الأئمة أسماء الصحابة في مصنفات على حدة ، كالبخاري في أول تاريخه الكبير ، وابن أبي خيثمة ، والحافظ أبي عبد الله بن[3] مندة ، والحافظ

---

(١) أبو زرعة الرازي : عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء ، من أئمة حفاظ الحديث ، قدم من الريّ إلى بغداد ، وحدَّث بها ، وجالس أحمد بن حنبل ، وكان يقال : كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل ، لكثرة ما يحفظ ، توفي بالريّ سنة ٢٦٤ هـ . انظر الأعلام ٤ : ٣٥٠ .

(٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : ويعرف بابن البيِّع ، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه ، ولد في نيسابور وولي قضاءها ، ورحل إلى العراق ، وجال في بلاد خراسان وماوراء النهر ، وهو من أعلم الناس بصحيح الحديث ، وله كتب كثيرة منها : « تاريخ نيسابور » و « المستدرك على الصحيحين » ، و « الإكليل » . توفي سنة ٤٠٥ هـ . انظر الأعلام ٧ : ١٠١ .

(٣) أبو عبد الله بن مندة : هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ، العبدي ـ نسبة إلى عبد ياليل ـ الأصبهاني ، من كبار حفاظ الحديث ، الراحلين في طلبه ، المكثرين من التصنيف فيه ، من كتبه : « فتح الباب في الكنى والألقاب » و « الرد على الجهمية » و « معرفة الصحابة » . انظر الأعلام ٦ : ٢٥٣ .

أبي نعيم[1] الأصبهاني ، والشيخ الإمام أبي عمر بن عبد البر ، وغيرهم . وقد أفرد أبو محمد بن حزم أسماءهم في جزء[2] جمعه من كتاب الإمام بَقيّ[3] بن مخلد الأندلسي ، رحمه الله تعالى ، وذكر ماروى كلٌّ واحد منهم . وسنفرد ذلك في فصل[4] بعد إن شاء الله تعالى ، ونضيف إليه ما ينبغي إضافته ، وإن يسَّر الكريم الوهاب
٨٣ أ ذكرت من المسانيد[5] / والسنن ما روى كلٌّ صحابي من الأحاديث ، وتكلمتُ على كل منها ، وبينت حاله من صحة وضعف إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم .

فصل

[خصائص رسول الله ﷺ]

في ذكر شيء من خصائص رسول الله ﷺ التي لم يشاركه فيها غيره . قد أكثر أصحابُنا وغيرُهم من ذكر هذا الفصل في أوائل كتب النكاح من مصنفاتهم ،

---

(١) أبو نُعيم الأصبهاني : أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ، حافظ مؤرخ ، من الثقات ، من كتبه : « حلية الأولياء ، وطبقات الأصفياء » ، « ودلائل النبوة » ، « وذكر أخبار أصبهان » ، توفي سنة ٤٣٠ هـ . انظر الأعلام ١ : ١٥٠ .

(٢) وقد طبع هذا الجزء بعنوان « الرسالة الثانية : أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد » وألحقت بكتاب جوامع السيرة .

(٣) بقي بن مَخْلَد : أبو عبد الرحمن القرطبي ، من حفاظ المحدثين ، رحل إلى المشرق فروى عن الإمام أحمد وابن أبي شيبة وغيرهما ، ورجع إلى الأندلس فملأها علماً ، ومن مصنفاته كتاب في تفسير القرآن ، يفضِّله بعضهم على تفسير ابن جرير ، وكتاب في فتاوى الصحابة والتابعين ، وغيرهما . توفي بالأندلس سنة ٢٧٦ هـ . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ص ٦٢٩ ـ ٦٣١ .

(٤ و ٥) لا يوجد في هذا الكتاب فصل خاص بأسماء من روى من الصحابة عن رسول الله ﷺ ، وإنما يوجد لابن كثير رحمه الله تعالى كتاب « جامع المسانيد والسنن » أورد فيه كما قال ما روى كل صحابيّ من الأحاديث . وهو مخطوط في ثمانية مجلدات ، توجد بعض الأجزاء منه بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية .

تأسياً بالإمام أبي[1] عبد الله صاحب المذهب ، فإنه ذكر طرفاً من ذلك هنالك وحكى الصَّيْمَريُّ[2] عن أبي عليّ بن خَيْران[3] أنه منع من الكلام في خصائص رسول الله ﷺ في أحكام النكاح ، وكذا في الإمامة ؛ ووجهه أن ذلك قد انقضى فلا عمل يتعلق به ، وليس فيه من دقيق العلم ما يقع به التدريب ، فلا وجه لتضييع الزمان برجم الظنون فيه .

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح بعد حكايته ذلك : وهذا غريب مليح ، والله أعلم[4] .

وقال إمام الحرمين : قال المحققون : وذِكْر الخلاف في مسائل الخصائص خبطٌ لا فائدة فيه ، فإنه لا يتعلق به حكم ناجز تمس الحاجة إليه ، وإنما يجري الخلاف فيما لا نجد بُدّاً من إثبات حكم فيه ، فإنَّ الأقيسةَ لا مجال لها ، والأحكام الخاصة تُتَّبع فيها النصوص ، وما لا نص فيه فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة .

وقال الشيخ أبو زكريا النووي : الصواب الجزم بجواز ذلك ، بل باستحبابه ، ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيداً ؛ إذ لم يمنع منه إجماع ، وربما رأى

---

(١) المراد بهذا الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى وكتابه « الأم » .

(٢) الصيمري : بفتح الصاد وسكون الياء وفتح الميم ، نسبة إلى « صَيمر » نهر بالبصرة عليه عدة قرى . خرج منها القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد بن جعفر الصيمري ، أحد الفقهاء الحنفية المشهورين ، كان صدوقاً في رواية الحديث ، وولي القضاء بربع الكرخ ببغداد ، وبقي فيه حتى توفي سنة ٤٣٦ هـ . انظر الأعلام ٢ : ٢٦٧ .

(٣) أبو علي بن خيران : هو الحسين بن صالح ، أحد أركان المذهب الشافعي ، كان إماماً زاهداً ورعاً تقياً متقشفاً ، من كبار الأئمة ، رفض تولي منصب القضاء للمقتدر ، توفي في حدود العشرين والثلاثمائة .. انظر طبقات الشافعية ٣ : ٢٧١ ـ ٢٧٤ .

(٤) في هامش « ب » بلغ قراءة على المؤلف رضي الله عنه في الميعاد السادس مساء يوم الأحد سابع عشر شوال من سنة ٧٣٢ بدار الحديث الأشرفية .

جاهل بعضَ الخصائص ثابتاً في الصحيح فيعمل به أخذاً بأصل التأسِّي ، فوجب بيانُها لتعرف ، فلا يُشَاركه فيها ، وأي فائدة أعظم من هذه ؟! وأما ما يقع في أثناء الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم فقليل جداً لا تخلو أبواب الفقه عن مثله[1] للتدرب ومعرفة الأدلة .

وأما جمهور الأصحاب[2] فلم يُعرِّجوا على ما ذكره ابنُ خيران وإمامُ الحرمين ، بل ذكروا ذلك مستقصى لزيادة العلم ، لا سيما الإمام أبو العباس[3] أحمد بن أبي أحمد بن القاص الطبري صاحب كتاب (التلخيص) . وقد رتَّب الحافظ أبو بكر البيهقي على كلامه في ذلك سُنَنَه الكبير[4] ، ولكن فرَّع كثيراً من ذلك على أحاديثَ فيها نظر ، سأذكرها إن شاء الله تعالى .

وقد رتَّبوا الكلام فيها على أربعة أنحاء :

الأول : ما وجب عليه دون غيره .

٨٤ ب الثاني : ما حَرُم عليه دون غيره .

الثالث : ما أُبيح له دون غيره .

الرابع : ما اخْتُص به من الفضائل دون غيره .

---

(١) في الأصل « ولا تخلو أبواب الفقه عن مسألة التدريب .. » والتصحيح من كتاب « تهذيب الأسماء واللغات » ١ : ٤٤ ، وكذلك وجدناها في « ب » .

(٢) جمهور الأصحاب : هم المقلدون لمذهب الإمام الشافعي لا مَنْ كانت له به صحبة . انظر شرح المواهب ٥ : ٢٠٦ .

(٣) أحمد بن أبي أحمد بن القاصّ : الطبري الشافعي ، ولي قضاء طرسوس ومات بها سنة ٣٣٥ هـ . ومن كتبه : « أدب القاضي » على مذهب الشافعي و « التلخيص » في الفروع ، و « شرح مختصر المزني » في الفروع . انظر هدية العارفين ١ : ٦١ .

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي أول كتاب النكاح ٧ : ٣٩ ـ ٧٦ . طبعة دار الفكر المصورة عن الطبعة الهندية .

فذكروا في كل منها أحكامَ النكاح وغيرَها ، وقد رأيتُ أن أرتبها على نوع آخر أقرب تناولاً مما ذكروا إن شاء الله تعالى ، فأقول وبالله التوفيق :

الخصائص على قسمين :

أحدهما : ما اختُص به عن سائر إخوانه من الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

الثاني : ما اختص به من الأحكام دون أمته .

[القسم الأول]

[ما اختص به دون غيره من الأنبياء]

أما القسم الأول : ففي الصحيحين[1] عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أُعْطِيْتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أحدٌ من الأنبياء قَبلي : نُصرتُ بالرعبِ مسيرةَ شهر ، وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطهوراً ، فأيُّما رجلٍ من أمتي أدركَتهُ الصلاةُ فليُصلِّ ، وأُحِلَّت لي الغنائمُ ولم تَحِلّ لأحد قبلي ، وأُعْطيت الشفاعةَ ، وكان النبي يُبْعَثُ إلى قومه خاصة وبُعِثْتُ إلى الناس عامة » .

● فقوله ﷺ : « نُصرت بالرعب مسيرةَ شهر » ، قيل : كان إذا هم بغزو قومٍ أُرهبوا منه قبل أن يَقْدم عليهم بشهر ، ولم يكن هذا لأحد سواه . وما روي في صحيح مسلم[2] في قصة نزول عيسى عليه الصلاة والسلام إلى الأرض ، وأنه

---

(١) رواه البخاري في كتاب التيمم (باب قوله تعالى : فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ..) واللفظ له ، ورواه مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة .

(٢) رواه الإمام مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (باب ذكر الدجال وصفته وما معه) =

لا يُدْرِك نفَسُه كافراً إلا مات ، ونفَسُه ينتهي حيث ينتهي بصره ؛ فإن كان ذلك صفةً لـه لم تَزُلْ من قبل أن يُرفع : فليست نظيرَ هـذا ، وإلا فهو بعـد نزولـه إلى الأرض أحدُ أمةِ محمد ﷺ ، يعني أنه يحكم بشرعه ولا يُوحى إليه ، بخلافهـا . والله تعالى أعلم .

● وأما قوله ﷺ : « وجُعِلت لي الأرضُ مسجداً وطهوراً » ، فمعنى ذلـك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده[1] : « إن من كان قبلنـا كانوا لا يُصلُّون في مساكنهم ، وإنمـا كانوا يُصلون في كنـائسهم » . وقولـه : « وطهوراً » يعني بـه التيمّ ، فـإنـه لم يكن في أمـة قبلنـا ، وإنمـا شرع لـه ﷺ ولأمتـه توسعـةً ورحمـةً وتخفيفاً .

● وقـولـه ﷺ : « وأُحِلّت لي الغنـائم » ، فكان مَنْ قَبْلـه إذا غنمـوا شيئـاً أخرجوا منه قِسْماً فوضعوه ناحية ، فتنزل نار من السماء فتحرقه .

● وقوله ﷺ : « وأُعطيت الشفاعة » يريد بـذلـك / صلوات الله وسلامـه عليه المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخِرون ، والمقـام الـذي يرغب إليـه الخلـق كلّهم ليشفـع لهم إلى ربهم ، ليفصـلَ بينهم ويريحَهم من مقـام المحشر ، وهي الشفـاعـة التي يحيـد عنهـا أولو العزم ، لمـا خصـه الله بـه من الفضل والتشريف ، فيذهب إلى الجنة قبل الأنبياء ، وقول الخازن لـه : بـك أُمرت[2] ، لا أفتح لأحـد ٨٥ أ

= ولفظـه : « فلا يَحِلُّ لكافر يجـد ريحَ نَفَسِـه إلا مـات ، ونفَسُـه ينتهي حيث ينتهي طرفُـه » ومعنى لا يحل : لا يمكن ولا يقع .

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ٢ : ٢٢٢ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنـا بكر بن مضر عن ابن الهـاد عن عمرو بن شعيب عن أبيـه عن جـده . . . الخ قـال أحمـد محمـد شـاكر : إسنـاده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائـد ١٠ : ٣٦٧ ، واختصره قليلاً من وسطـه ، وقـال : رواه أحمـد ، ورجاله ثقات . انظر المسند بشرح أحمد محمد شاكر ١٢ : ٧٠٦٩ رقم الحديث / ٧٠٦٨ / .

(٢) في « ب » : فيذهب فيقعقع باب الجنة ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فيقول : محمـداً . فيقول : =

قبلك . وهذه خصوصية أيضاً ليست إلا له من البشر كافة ، فيدخل الجنة فيشفع إلى الله تعالى في ذلك كما جاء في الأحاديث الصحاح[1] ، وهذه هي الشفاعة الأولى التي يختص بها دون غيره من الرسل . ثم تكون له بعدها شفاعاتٌ في إنقاذ من شاء الله من أهل الكبائر من النار من أمته ، ولكنَّ الرسل يشاركونه في هذه الشفاعة ، فيشفعون في عصاة أممهم ، وكذلك الملائكة ، بل والمؤمنون كما في الصحيح من حديث أبي هريرة وأبي سعد : فيقول الله تعالى « شفَعتِ الملائكةُ ، وشفَعَ النبيون ، وشفَع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين[2] » وذكر الحديث . وقد استقصى هذه الشفاعات الإمام أبو بكر بن خزيمة في آخر كتاب التوحيد . وكذلك أبو بكر بن أبي عاصم[3] في كتاب (السُّنة) له ، وكذلك هي مبسوطة بسطاً حسناً في حديث الصُّوْر الذي رواه الطبراني[4] في المطولات ، وأبو موسى

= بك أمرت ، أن لا أفتح لأحد قبلك .

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب قوله تعالى : لما خلقت بيدي) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) و (باب في قول النبي ﷺ : أنا أول من يشفع في الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً) .

(٢) رواه مسلم بطوله في كتاب الايمان (باب معرفة طريق الرؤية) .

(٣) أبو بكر بن أبي عاصم : هو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ، ويقال له : ابن النبيل . عالم بالحديث ، من أهل البصرة ، ولي قضاء أصبهان ٢٦٩ ـ ٢٨٢ هـ له نحو ٣٠٠ كتاب ، منها « المسند الكبير » و « الآحاد والمثان » و « كتاب السنة » و « الديات » و « الأوائل » ولكن كتبه ذهبت بالبصرة في فتنة الزنج ، قال الذهبي : وقع لنا جملة من كتبه . توفي سنة ٢٨٧ هـ . انظر البداية والنهاية لابن كثير ١١ : ٢٤ . والأعلام ١ : ١٨٢ .

(٤) الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مُطير اللخمي الشامي ، من كبار المحدثين ، أصله من طبرية الشام ، وإليها نسبته ، له ثلاثة كتب في الحديث ، منها « المعجم الصغير » ، وله كتب في التفسير ، والأوائل ، ودلائل النبوة ، توفي سنة ٣٦٠ هـ في أصفهان . انظر وفيات الأعيان ٢ : ٢٩٧ .

المديني[1] الأصبهاني ، وغيرُهما ممن صنف في المطولات . وقد جمع الوليد بن مسلم[2] عليه مجلداً ، وقد أفردت إسناده في جزء ، فأما رواية أصحاب الكتب الستة كالصحيحين وغيرهما ، فإنه كثيراً ما يقع عندهم اختصار في الحديث أو تقديم وتأخير ، ويظهر ذلك لمن تأمله ، والله أعلم .

ثم رأيت في صحيح البخاري شيئاً من ذكر الشفاعة العظمى ، فإنه قال في كتاب الزكاة « باب من سأل الناس تكثراً » : حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، قال : سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مُزْعة لحم » . وقال : « إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العَرَقُ نصفَ الأذن ، فبينما هم كذلك ، استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد » . وزاد عبد الله بن يوسف حدثني الليث عن أبي جعفر : « فيشفَعُ ليُقضَى بين الخلق / فيمشي حتى يأخذَ بحلقة ٨٦ ب
الباب ، فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً ، يحمدُه أهل الجمع كلُّهم » . فهذه هي الشفاعة العظمى التي يمتاز بها عن جميع الرسل أولي العزم ، بعد أن يُسأَل كل واحد منهم أن يقوم فيها ، فيقول : لست هُنَاكم[3] ، اذهبوا إلى فلان ، فلا يزال الناس من رسول إلى رسول حتى ينتهوا إلى محمد ﷺ ، فيقول : أنا لها ، فيذهب فيشفع في أهل الموقف كلِّهم عند الله تعالى ، ليفصل بينهم ، ويريحَ بعضهم من بعض .

---

(١) أبو موسى المديني الأصبهاني : هو محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني من حفاظ الحديث المصنفين فيه ، مولده ووفاته في أصبهان ، من كتبه « الأخبار الطوال » و « اللطائف » و « الوظائف » قال السبكي : وفضائله كثيرة ونسبته « المديني » إلى مدينة أصبهان ، توفي سنة ٥٨١ هـ . انظر الأعلام ٧ : ٢٠٢ ـ ٢٠٣ .

(٢) الوليد بن مسلم : هو الحافظ الأموي ، صاحب كتاب المغازي ، توفي بذي المروة وهو قافل من الحج سنة ١٩٥ هـ . انظر الأعلام ٩ : ١٤٣ .

(٣) لست هناكم : معناه لست أهلاً لذلك .

ثم له بعد ذلك شفاعاتٌ أربع أُخَر ، منها في[1] إنقاذ خلق ممن أُدخِل النار . ثم هو أول شفيع في الجنة ، كما رواه الإمام أحمد في مسنده ، عن المختار بن فُلْفُل عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أول شافع[2] في الجنة » . وهو شفيع في رفع درجات بعض أهل الجنة ، وهذه الشفاعة اتفق عليها أهل السنة والمعتزلة ، ودليلها : ما في صحيح البخاري من رواية أبي موسى أن عمَّه أبا عامر لما قُتل بأوطاس ، قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر لعُبَيْدٍ أبي عامر ، واجعلْه يوم القيامة فوق كثير من خلقك[3] » . وقال عليه الصلاة والسلام لما مات أبو سلمة بن عبد الأسد : « اللهم ارفع درجته[4] » . وسنفرد إن شاء الله تعالى في الشفاعة جزءاً لبيان أقسامها وتعدادها وأدلة ذلك إن شاء الله تعالى .

● وأما قوله ﷺ : « وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة » ، فمعناه في الكتاب العزيز ، وهو قوله عز وجل : ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه لِيُبَيِّنَ لهم[5] ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وإن من أمةٍ إلا خلا

---

(١) في الأصل « ثم له بعد ذلك شفاعات أخر ، منها أربع في إنقاذ » والصحيح ما أثبتناه ، وفي شرح المواهب ٥ : ٣٤٢ . وعبارة النووي : للنبي ﷺ شفاعات خمس : الشفاعة العظمى للفصل ، وفي جماعة يدخلون الجنة بغير حساب ، وفي ناس استحقوا دخول النار فلا يدخلونها ، وفي ناس دخلوها فيخرجون منها ، وفي رفع درجات ناس في الجنة .

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ٣ : ١٤ والمختار بن فُلْفُل بضم الفاءين ولامين الأولى ساكنة ، مولى عمرو بن حريث ، صدوق له أوهام ، روى له أبو داود والترمذي والنسائي . وروى مسلم في كتاب الإيمان (باب في قول النبي ﷺ : أنا أول الناس يشفع في الجنة . .) الحديث عن المختار بلفظ « أنا أول الناس يشفع في الجنة » .

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة أوطاس) ولفظه : « اللهم اغفر لعُبَيْدٍ أبي عامر ، واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس » .

(٤) الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب في إغماض الميت ، والدعاء له إذا حُضر) ولفظه « اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين . . » .

(٥) ابراهيم : ٤ .

فيها نذير[1] ﴾ ، فكان النبي ممن كان قبلنا لا يُكَلَّف من أداء الرسالة إلا ما يدعو به قومه إلى الله ، وأما محمد صلوات الله وسلامه عليه فقال الله تعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسولُ الله إليكم جميعاً[2] ﴾ وقال تعالى : ﴿ لأنذركم به ومَنْ بَلَغَ[3] ﴾ وقال تعالى : ﴿ ومن يكفرْ به من الأحزاب فالنار موعده[4] ﴾ وقال تعالى : ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدَواْ وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصير بالعباد[5] ﴾ . وفي آي كثير من القرآن تدل على عموم رسالته إلى الثقلين ، فأمره الله تعالى أن ينذر جميع خلقه إنسهم وجنهم ، وعربهم وعَجمِهم ، فقام صلوات الله وسلامه عليه بما أُمر ، وبلَّغ عن الله رسالته .

٨٧ أ ● ومن خصائصه / على إخوانه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين أنه : أكملهم ، وسيدهم ، وخطيبهم ، وإمامهم ، وخاتمهم ، وليس نبي إلا وقد أُخذ عليه الميثاق لئن بُعث محمدٌ وهو حيٌّ ليؤمننَّ به ولينصرنَّه ، وأُمر أن يأخذ على أمته الميثاقَ بذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لَتؤمننَّ به ولتنصرنّه قال : أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا : أقررنا ، قال : فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين[6] ﴾ يقول تعالى : مهما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسولٌ بعد هذا كله ، فعليكم الإيمان به ونصرتُهُ . وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكلٍ منهم تضمن أَخْذَه لمحمد ﷺ من جميعهم ، وهذه خصوصية ليست لأحد منهم سواه .

---

(١) فاطر : ٢٤ .
(٢) الأعراف : ١٥٨ .
(٣) الأنعام : ١٩ .
(٤) هود : ١٧ .
(٥) آل عمران : ٢٠ .
(٦) آل عمران : ٨١ .

● ومن ذلك أنه ﷺ ولد مسروراً مختوناً[1] كما ورد في الحديث الذي[2] جاء من طرق عديدة لكنها غريبة ، وقد قيل : إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء كما ذكره أبو الفرج بن الجوزي[3] في كتاب (تلقيح الفهوم) .

● ومن ذلك أن معجزة كل نبي انقضت معه ، ومعجزته ﷺ باقية بعده إلى ما شاء الله ، وهو القرآن العزيز المعجز لفظُه ومعناه ، الذي تحدَّى الإنسَ والجنَّ أن يأتوا بمثله ، فعجزوا ، ولن يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة .

● ومن ذلك أنه ﷺ أُسْري به إلى سدرة المنتهى ، ثم رجع إلى منزله في ليلة واحدة ، وهذه من خصائصه ﷺ ، إلا أن يكون في الحديث من قوله بحيث يقول جبريل للبراق حين جمح لَمَّا أراد ﷺ أن يركبه : « اسكن فوالله ما ركبك خير منه » ، وكذا قوله في الحديث : « فربطتُ الدابةَ في الحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء » ؛ ما يدل على أنه قد كان يسرى بهم ، إلا أننا نعلم أنه ﷺ لم يشاركه أحد منهم في المبالغة في التقريب والدنو منه ؛ للتعظيم ، ولهذا كانت منزلته في الجنة أعلاها منزلة وأقربها إلى العرش كما جاء في الحديث : « ثم سلوا الله

---

(١) زيادة من « ب » .

(٢) مسروراً : اسم مفعول من السرُّ بالضم ـ وهو ما تقطعه القابلة من سرة الطفل . قال السيوطي في تخريج أحاديث الشفاء ص ٨ : أخرج ابن سعد والبيهقي في الدلائل بسند ضعيف عن ابن عباس عن أبيه قال : وُلد النبي ﷺ مختوناً مسروراً . وأخرج ابن جميع في معجمه بسندٍ واهٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر أباه .

(٣) أبو الفرج بن الجوزي : هو عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، أبو الفرج ، علاَّمة عصره في التاريخ والحديث ، كثير التصانيف ، مولده ووفاته ببغداد ، له نحو ثلاثمائة مصنف ، منها « تلقيح فهوم أهل الآثار في مختصر السير والآثار » وهو الذي يشير إليه ابن كثير رحمه الله تعالى ، وقد طبعت قطعة منه . و« تلبيس إبليس » و « زاد المسير » و « صفة الصفوة » و « مناقب عمر بن الخطاب » . انظر البداية والنهاية ١٣ : ٢٨ والأعلام ٤ : ٩٠ .

لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو[1] » ﷺ .

● ومن ذلك أن أمته إذا اجتمعت على قول واحد في الأحكام الشرعية ، كان
٨٨ ب قولها ذلك معصوماً من الخطأ ، بل يكون اتفاقها ذلك صواباً وحقاً / كما قرّر ذلك في كتب الأصول ، وهذه خصوصية لهم بسببه لم تبلغنا عن أمة من الأمم قبلها .

● ومن ذلك أنه ﷺ أوّلُ من تنشق عنه الأرض .

● ومن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام إذا صُعِق الناس يوم القيامة يكون هو أوّلهم إفاقة ، كما أخرجاه في الصحيحين[2] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة اليهودي لمّا قال : لا والذي اصطفى موسى على العالمين ، فلطمه رجل من المسلمين ، وترافعا إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « لا تفضلوني على موسى ، فإن الناس يُصعَقون يوم القيامة فأكون أوّل من يُفيق ، فأجد موسى باطشاً[3] بقائمة العرش ، فلا أدري أفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله » وفي رواية : « أم جوزي بصعقة الطور » . وقد حمل بعض من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقةَ على القيام من القبر . وغَيْرُه في ذلك ما وقع في بعض روايات البخاري[4] من حديث يحيى بن عمرو المديني عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يسأل الله له الوسيلة) عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً .

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب في المشيئة والإرادة) ورواه مسلم في كتاب الفضائل (باب من فضائل موسى ﷺ) .

(٣) باطشاً : البطش ، التناولُ بشدة عند الصولة ، والأخذُ الشديد . وفي الحديث « فإذا موسى باطش بجانب العرش » أي متعلق به بقوة . انظر لسان العرب ٨ : ١٥٤ .

(٤) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب قول الله تعالى : وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر . .) .

« لا تُخَيِّروني على الأنبياء ، فإن الناس يُصْعَقون يوم القيامة ، فأكونُ أولَ من تنشقّ عنه الأرض ، فإذا أنا بموسى آخذٌ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أكان ممن صُعِق أم جُوزي بصعقته الأولى » . وهذا اللفظ مشكل ، والمحفوظ رواية البخاري[1] عن يحيى بن قَزَعَة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، فذكر قصة اليهودي إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تخيروني على موسى فإن الناس يُصعقون يوم القيامة فأصعق معهم ، فأكون أولَ من يُفيق ، فأجد موسى . . » وذكر الحديث . فهذا نصٌ صريح لا يحتمل تأويلاً : أن هذه الإفاقة عن صَعْق لا عن موت ، وهذا حقيقة الإفاقة ، ثم من تأمل قوله : « فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزي بصعقة الطور » جزم بهذا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

● ومن ذلك أنه صاحبُ اللواء الأعظم يوم القيامة ، ويُبعَث هو وأمته على نَشَز من الأرض دون سائر الأمم ، يأذن الله له ولهم بالسجود في المحشر دون سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه[2] عن جبارة بن المغلِّس الحِمَّاني : حدثنا عبد الأعلى بن
٨٩ أ أبي المُسَاور ، / عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جمع الله الخلائقَ يوم القيامة ، أذن لأمة محمد في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم فقد جعلنا عدتكم فداءكم من النار » . وجبارة

---

(١) هذه الرواية أخرجها البخاري في كتاب الرقاق (باب نفخ الصُّور) في كتاب التوحيد كما ذكرنا في تعليقنا رقم (٢) ص (٢٨٨) وفي كتاب الخصومات (باب ما يُذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهود) .

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الزهد (باب صفة أمة محمد ﷺ) وفي مجمع الزوائد : روى مسلم معناه ، وأتمّ سَوْق الحديث عن أبي بردة ، عن أبيه ، بإسناد أصح من هذا . ومع ذلك فقد أعلّه البخاري . وقوله « قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار » : ليس المراد منه أنهم يدخلون بمجرد أنهم فداء هذه الأمة ، بل إنهم يُدخلونهم النار لاستحقاقهم لذلك ، ويكتفى بدخولهم عن دخول هذه الأمة ، فصاروا فداء . والله أعلم .

ضعيف . وقد صحَّ من غير وجه أنهم أول الأمم يُقضَى بينهم يوم القيامة .

● ومن ذلك أنه صاحبُ الحوض المورود ، وقد روى الترمذي[1] وغيرُه : أن لكل نبي حوضاً . ولكن نعلم أن حوضَه ﷺ أعظمُ الحِياض وأكثرها وارداً .

● ومن ذلك أن البلد الذي بُعِث فيه أشرفُ بقاع الأرض ، ثم مُهَاجَرُه على قول الجمهور ، وقيل : إن مهاجَرَه أفضلُ البقاع كما هو مأثور عن مالك بن أنس رحمه الله وجمهور أصحابه . وقد حكى ذلك عياض[2] السبتي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله أعلم ، ونقل الاتفاقَ على أن قبره الذي ضم جسده بعد موته أفضلُ بقاع الأرض . وقد سبقه إلى حكاية هذا الإجماع القاضي أبو الوليد الباجي[3] وابن بطَّال[4] وغيرهما ، وأصل ذلك ما روي أنه لما مات ﷺ اختلفوا في موضع دفنه فقيل بالبقيع ، وقيل بمكة ، وقيل ببيت المقدس ؛ فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه . وذكره عبد الصمد بن عساكر[5] في كتاب (تحفة الزائر) . ولم أره بإسناد .

---

(١) رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب ما جاء في صفة الحوض) وقال : هذا حديث حسن غريب ، وقد روى الأشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً ، ولم يذكر فيه عن سمرة ، وهو أصح .

(٢) عياض السبتي : هو القاضي عياض بن موسى ، صاحب كتاب « الشفاء » وقد تقدمت ترجمته ص (٢٥٩) .

(٣) أبو الوليد الباجي : هو سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القطربي ، فقيه مالكي كبير ، من رجال الحديث ، مولده في باجة بالأندلس ، رحل إلى الحجاز وبغداد والموصل وحلب ودمشق ، ثم عاد إلى الأندلس ، من كتبه « أحكام الأصول » و « المنتقى » في شرح موطأ مالك و « شرح المدونة » توفي سنة ٤٧٤ هـ . انظر الأعلام ٣ : ١٨٦ .

(٤) ابن بطال : علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال ، أبو الحسن ، عالم بالحديث من أهل قرطبة ، له « شرح البخاري » توفي سنة ٤٤٩ هـ .

(٥) عبد الصمد بن عساكر : هو عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن عساكر الدمشقي ، ثم المكي . حافظ للحديث ، مولده بدمشق ، انقطع بمكة نحو أربعين سنة ومات =

● ومن ذلك أنه لم يكن ليورث بعد موته كما رواه أبو بكر وأبو هريرة رضي الله عنهما ، عنه ﷺ أنه قال : « لا نورَث ما تركنا فهو صدقة » . أخرجاه من الوجهين[1] ولكن روى الترمذي[2] بإسناد جيد في غير (الجامع) عن أبي بكر رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « نحن معشر الأنبياء لا نورَث » فعلى هذا يكونون قد اشتركوا في هذه الصفة دون بقية المكلفين .

فصل :

ومما يشترك فيه هو والأنبياء أنه ﷺ كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء . وجاء في الصحيح[3] : « تراصُّوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري » ، فحمله كثير على ظاهره ، والله أعلم ، وقال أبو نصر بن الصباغ[4] : كان ينظر من ورائه كما ينظر من قُدَّامه ، ومعنى ذلك التحفظ والحس . / وجاء ٩٠ ب
في حديث رواه أبو يعلى[5] المُوصلي في مسنده عن أنس مرفوعاً « الأنبياء أحياء في قبورهم يصلُّون » .

= بالمدينة ، وهو غير ابن عساكر المؤرخ (علي بن الحسن) . من كتبه : « فضائل أم المؤمنين خديجة » و « أحاديث عيد الفطر » و « فضل رمضان » توفي سنة ٦٨٦ هـ . انظر الأعلام ٤ : ٣٣ .

(١) رواه البخاري في كتاب الفرائض (باب قول النبي ﷺ : لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة) ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب قول النبي ﷺ : لا نورث ما تركنا فهو صدقة) .

(٢) رواه الترمذي في الشمائل (باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ) بإسناد جيد كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى .

(٣) رواه البخاري في كتاب الأذان (باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف) .

(٤) أبو نصر بن الصباغ : هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ـ أبو نصر ـ بن الصباغ : فقيه شافعي . من أهل بغداد ، كانت الرحلة إليه في عصره ، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية أول ما فتحت . من كتبه « الشامل » في الفقه ، و « تذكرة العالم » و « العُدة » في أصول الفقه . انظر وفيات الأعيان ١ : ٣٠٣ والأعلام ٤ : ١٣٢ .

(٥) أبو يعلى : أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي ، ولد سنة ٢١٠ هـ في الموصل ، وعندما كان =

[القسم الثاني]

[ما اختص به دون أمته ، وقد يشاركه فيها غيره من الأنبياء]

القسم الثاني من الخصائص ما كان مختصاً به دون أمته وقد يشاركه في بعضها الأنبياء ، وهذا هو المقصود الأول فلنذكره مرتباً على أبواب الفقه .

كتاب الإيمان

● فمن ذلك أنه كان معصوماً في أقواله وأفعاله ، لا يجوز عليه التعمُّدُ ولا الخطأ الذي يتعلق بأداء الرسالة ولا يُقَرُّ فيبقى عليه[1] ، فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يُوحى . فلهذا قال كثير من العلماء : لم يكن له الاجتهاد ؛ لأنه قادر على النص . وقال آخرون : بل له أن يجتهد ، ولكن لا يجوز عليه الخطأ ، وقال آخرون : بل لا يُقَرُّ عليه . فعلى الأقوال كلِّها هو واجب (العصمة)[2] لا يُتصور استمرار الخطأ عليه ، بخلاف سائر أمته ، فإنه يجوز ذلك كله على كل منهم منفرداً ، فأما إذا اجتمعوا كلُّهم على قول واحد فلا يجوز عليهم الخطأ كما تقدم .

= في الخامسة عشرة من عمره بدأ رحلاته في طلب العلم ، فرحل إلى بغداد ، حيث سمع الحديث من أحمد بن حاتم الطويل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن الجعد ، ويعتبر من الثقات ، وعرف في المقام الأول بكتابه (المسند) وهو مخطوط ، وقد علمنا أن طالباً في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة يقوم بتحقيقه ، توفي أبو يعلى سنة ٣٠٧ هـ . انظر البداية والنهاية لابن كثير ١١ : ١٣٠ وتاريخ التراث العربي ١ : ٢٧١ .

(١) ولا يُقَرُّ فيبقى عليه : أي لا يقر الخطأ من فعل رسول الله ﷺ فيبقى عليه ، بل ينزل الوحي بتصحيحه ، كما في قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرمُ ما أحل الله لك ... ﴾ .

(٢) زيادة من « ب » .

● ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه كُلِّف وحده من العلم ما كُلِّف الناس بأجمعهم ، واستشهد البيهقي على ذلك بحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « بينا أنا نائم إذ أُتيت بقدح فيه لبن فشربتُ منه حتى إني لأرى الرِّي يجري في أظفاري ، ثم أُعطيت فضْلي عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه . قالوا : فما أوّلت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم » . رواه مسلم[1] .

● ومن ذلك أنه كان يرى ما لا يرى الناسُ حولَه ، ففي الصحيح[2] عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لها : « هذا جبريل يقرأ عليكِ السلام » ، فقالت : عليه السلام . يا رسول الله ، ترى ما لا نرى .!؟ . وعنها في حديث الكسوف الذي في الصحيحين[3] : « والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » . وقال البيهقي : أخبرنا الحكم أخبرنا محمد بن علي بن دُحَيْم حدثنا أحمد بن حازم الغِفاري حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، عن مورِّق ، عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ هل أتى على الإنسان حينٌ من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ﴾ حتى ختمها ، ثم قال : « إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون ، أطَّتِ السماءُ وحَقَّ لها أن تئط ، ما فيها موضعٌ قَدْر أصبع إلا مَلَكٌ واضعٌ جبهته

---

(١) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب من فضائل عمر رضي الله عنه) قال النووي وأما تفسير اللبن بالعلم فلاشتراكهما في كثرة النفع ، وفي أنهما سبب الصلاح ، فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقُوتٌ للأبدان بعد ذلك . والعلم سبب لصلاح الدنيا والآخرة . انظر صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٤ : ١٨٦ .

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (باب فضل عائشة رضي الله عنها) ولفظه : عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ يوماً : « يا عائش ! هذا جبريل يقرئك السلام » . فقلت : عليه السلام ورحمة الله وبركاته . ترى ما لا أرى ؟! تريد رسولَ الله ﷺ .

(٣) رواه البخاري في كتاب الكسوف (باب الصدقة في الكسوف) ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود أو نحوهما) .

٩١ أ ساجداً لله ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم / بالنساء على الفُرُش ، ولخرجتم إلى الصُّعُدَات تجأرون إلى الله » والله ! لوددت أني شجرة تُعْضَد . رواه ابن ماجه[١] ، قال البيهقي : يقال إن قوله : شجرة تعضد من قول أبي ذر ، والله أعلم .

● ومن ذلك أن الله أمره أن يختار الآخرة على الأولى ، وكان يحرّم عليه أن يَمُدَّ عينيه إلى ما مُتع به المترفون من أهل الدنيا ، ودليله من الكتاب العزيز ظاهر[٢] .

● ومن ذلك أنه لم يكن له تعلّم الشعر ، قال الله تعالى : ﴿ وما علمناه الشعر وما ينبغي له ﴾[٣] ، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ماأبالي ماأَتَيْتُ إن أنا شربت ترْيَاقاً أو تعلقت تميمة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي »[٤] رواه أبو داود ، فلهذا قال أصحابنا : كان يحرم عليه تعلم الشعر .

---

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الزهد (باب الحزن والبكاء) وفي الترغيب والترهيب للمنذري ٤ : ٢٦٥ : رواه البخاري باختصار ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد .
و « أطت » : الأطيط : صوت الأقتاب ، وأطيط الإبل : أصواتها وحنينها . أي أن كثرة ما في السماء من الملائكة قد أثقلها حتى أطت . و « الصعدات » : الطرق ، جمع صَعد ، وصُعد : جمع صعيد . فهي جمع الجمع .

(٢) قال تعالى : ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لِنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى) طه : ١٣١ .

(٣) يس : ٦٩ . قال أبو إسحاق الزجاج : معنى (وما علمناه الشعر) وما علمناه أن يشعر ، أي ما جعلناه شاعراً ، وهذا لا يمنع أن ينشد شيئاً من الشعر . وكذلك ما وافق وزنه وزن الشعر من القرآن أو كلام رسول الله ﷺ ، ولم يُقصد به إلى الشعر ليس بشعر . ومعنى « وما ينبغي له » : أي وما ينبغي له أن يقول الشعر لئلا تدخل الشبهة على من أرسل إليه ؛ فيظن أنه قوي على القرآن بما في طبعه من القوة على الشعر . باختصار عن تفسير القرطبي ١٥ : ٥٣ ـ ٥٥ .

(٤) رواه أبو داود في كتاب الطب (باب في الترياق) والترياق : بكسر فسكون ، أنواع : بعضه =

● ومن ذلك أنه لم يكن يُحسن الكتابة ، قالوا : وقد كان يحرم عليه ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأميّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ وما كنتَ تتلو من قبله من كتاب ولا تخطُّه بيمينك إذاً لارتاب المبطلون ﴾[2] . وقد زعم بعضهم أنه ﷺ لم يمت حتى تعلم الكتابة . وهذا قولٌ لا دليلَ عليه ، فهو مردود ، إلا ما رواه البيهقي[3] من

= يشتمل على شيء من لحوم الأفاعي ، وهذا هو الذي حرمه ، فإذا لم يكن منه من لحوم الأفاعي فلا بأس بتناوله . والتميمة : خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع العين والآفات ، واعتقاد هذا جهل وضلال . قال المنذري : في إسناده عبد الرحمن بن رافع التنوخي قاضي أفريقية ، قال البخاري : في بعض حديثه بعض المناكير ، كحديثه في المصريين . وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه نحو هذا . انظر سنن أبي داود بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، هامش ٤ : ١٠ ، وحاشية عون المعبود ٤ : ٦ .

(١) الأعراف : ١٥٧ .

(٢) العنكبوت : ٤٨ .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب لم يكن له أن يتعلم شعراً ولا يكتب) وقال : هذا حديث منقطع وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين ، والله تعالى أعلم .

وعلى فرض أن النبي ﷺ كتب كلماتٍ يسيرةٍ بخط يده يوم الحديبية ، كما يدل ظاهر رواية في البخاري ، فإن هذا لا يعني إتقانه الكتابة ، ولا يخرجه بالتالي عن كونه أمياً ، وهذا ما مال إليه الذهبي في تذكرة الحفاظ ، فقد أخرج في ترجمة ابن مندة بسنده إلى عوف بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال : « ما مات النبي ﷺ حتى قرأ وكتب » . ثم قال الذهبي عقبه : قلت : وما المانع من جواز تعلم النبي ﷺ يسيرَ الكتابة بعد أن كان أمياً لا يدري ما الكتابة ، فلعله لكثرة ما أملى على كتّاب الوحي وكتاب السنن والكتب إلى الملوك ، عرف من الخط وفهمه ، وكتب الكلمة والكلمتين ، كما كتب اسمه الشريف يوم الحديبية « محمد بن عبد الله » وليست كتابته لهذا القدر اليسير مما يخرجه عن كونه أمياً ، ككثير من الملوك أميين ويكتبون العلامة (ككتابة أسمائهم أو توقيعاتهم المميزة) تذكرة الحفاظ ٢ : ٣٥ . وانظر الموضوع مبسوطاً في « التراتيب الإدارية » للشيخ عبد الحي الكتاني ١ : ١٧٢ ـ ١٧٧ . وفي « خصائص النبوة » لابن الملقن ص ٣٦ ـ ٣٧ ، و « تلخيص الحبير » لابن حجر ٣ : ١٢٦ ـ ١٢٨ .

حديث أبي عقيل يحيي بن المتوكل ، عن مجالد ، عن عون بن عبد الله ، عن أبيه قال : لم يمت رسولُ الله ﷺ حتى كتب ، وقرأ . وقال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعت من أصحابنا يذكرون ذلك . ويحيي هذا ضعيف ، ومُجالد فيه كلام . وهكذا ادَّعى بعضُ علماء المغرب[1] أنه كتب ﷺ صُلْحَ الحديبية ، فأُنكر ذلك عليه أشدَّ الإنكار وتُبرِّئ من قائله على رؤوس المنابر ، وعملوا فيه الأشعار ، وقد غرَّه في ذلك ما جاء في بعض روايات البخاري : « فأخذ رسول الله ﷺ فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله[2] .. » ، وقد عُلِم أن المقيد يقضي على المطلق ، ففي الرواية الأخرى : « فأمر علياً فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ﷺ »[3] .

● ومن ذلك أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره ، فقد تواترت عنه صلوات الله وسلامه عليه : أن مَنْ كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار .

٩٢ ب رُوي هذا الحديث من طريق نيّفٍ وثمانين صحابياً : / فهو في الصحيحين[4] من حديث علي وأنس ، وأبي هريرة ، والمغيرة بن شعبة ، وعند البخاري من رواية الزبير بن العوام ، وسلمة بن الأكوع ، وعبد الله بن عمرو ، ولفظه : « بلِّغوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »[5] . وفي مسند أحمد : عن عثمان ، وعمر ، وأبي سعيد ،

---

(١) ممن ادعى ذلك : أبو الوليد الباجي ، وقد تقدمت ترجمته ص (٢٩٠) .

(٢و٣) رواهما البخاري في كتاب الصلح (باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان ، ولم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه .

(٤) رواه البخاري في كتاب العلم (باب إثم من كذب على النبي ﷺ) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم) .

(٥) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب ما ذُكر عن بني إسرائيل) .
ويفيد قول النبي ﷺ « وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » جواز التحدث عما جرى لبني إسرائيل ؛ لأخذ العبرة والعظة ، شريطة أن لا يكون الحديث مما ثبت كذبه ، لتعارضه مع نص شرعي أو فساد في سنده .

وواثلة بن الأسقع ، وزيد بن أرقم . وعند الترمذي عن ابن مسعود . ورواه ابن ماجه عن جابر وأبي قتادة . وقد صنَّف فيه جماعة من الحفاظ كإبراهيم الحربي[1] ، ويحيى بن صاعد[2] ، والطبراني ، والبزار ، وابن مندة ، وغيرهم من المتقدمين . وابن الجوزي ، ويوسف[3] بن خليل من المتأخرين . وصرَّح بتواتره ابن الصلاح ، والنووي ، وغيرُهما من حفاظ الحديث ، وهو الحق ؛ فلهذا أجمع العلماء على كفر من كذب عليه متعمداً مستجيزاً لذلك . واختلفوا في المتعمد فقط ، فقال الشيخ[4] أبو محمد يكفر أيضاً ، وخالفه الجمهور . ثم لو تاب فهل تقبل روايته ؟ على قولين : فأحمد بن حنبل ويحيى بن معين[5] وأبو بكر

---

(١) إبراهيم الحربي : هو إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد الله البغدادي الحربي ، أبو إسحاق ، من أعلام المحدثين ، كان حافظاً للحديث ، عارفاً بالفقه ، بصيراً بالأحكام ، قيماً بالأدب ، زاهداً ، أرسل إليه المعتضد ألف دينار فردَّها ، تفقه على الإمام أحمد ، ومن كتبه : « غريب الحديث » و « المناسك » و « دلائل النبوة » توفي سنة ٢٨٥ هـ . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٢ : ١٤٧ . والأعلام ١ : ٢٤ .

(٢) يحيى بن صاعد : هو يحيى بن محمد بن صاعد ، أبو محمد ، الهاشمي بالولاء ، البغدادي ، من أعيان حفاظ الحديث ، رحل إلى الشام ومصر والحجاز ، له « تصانيف » في السنن مرتبة على الأحكام ، قال أبو علي النيساوي : لم يكن بالعراق من أقران ابن صاعد أحد في فهمه ، والفهم عندنا أجلُّ من الحفظ . توفي سنة ٣١٨ هـ . انظر الأعلام ٩ : ٢١٣ .

(٣) يوسف بن خليل : بن قراجا بن عبد الله ، أبو الحجاج ، محدث ، حنبلي ، ولد وتفقه بدمشق ، وقام برحلة إلى بغداد وأصبهان ومصر ، فكان أوسع معاصريه رحلة وأكثرهم كتابة ، وجمع لنفسه « معجماً » عن أزيد من خمسمائة شيخ ، وكتب بخطه كثيراً ، واستوطن حلب في آخر عمره ، وتوفي بها . قال الذهبي : روى عنه خلق كثير . انظر شذرات الذهب ٥ : ٢٤٣ والأعلام ٩ : ٣٠٤ .

(٤) الشيخ أبو محمد : هو والد إمام الحرمين ، واسمه عبد الله بن يوسف ، وشهرته الجويني ، من علماء التفسير واللغة والفقه ، من كتبه « التفسير » و « التبصرة والتذكرة » و « الجمع والفرق » في فقه الشافعية ، وله رسائل منها : « إثبات الاستواء » توفي سنة ٤٣٨ هـ . انظر الأعلام ٤ : ٢٩٠ .

(٥) يحيى بن معين : بن عون بن زياد المُري بالولاء ، البغدادي ، أبو زكريا ؛ من أئمة الحديث =

الحُمَيْدي[1] قالوا : لا تُقبل ، لقوله ﷺ « إن كذباً عليَّ ليس ككذب على أحد ، من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار »[2] ، قالوا : ومعلوم أن من كذب على غيره فقد أثم وفسق ، وكذلك الكذب عليه ، لكن من تاب من الكذب على غيره يُقبل بالإجماع ، فينبغي أن لا تقبل رواية من كذب عليه ، فرقاً بين الكذب عليه والكذب على غيره . وأما الجمهور فقالوا : تُقبل روايته ، لأن قصارى ذلك أنه كفر ، ومن تاب من الكفر قُبِلت توبته وروايته ، وهذا هو الصحيح .

● ومن ذلك أنه من رآه في المنام فقد رآه حقاً كما جاء في الحديث : « فإن الشيطان لا يتمثل بي »[3] ، لكن بشرط أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا ، كما رواه النسائي[4] عن ابن عباس . واتفقوا أن من نقل عنه حديثاً

= ومؤرخي رجاله . نعته الذهبي : بسيد الحفاظ ، وقال العسقلاني : إمام الجرح والتعديل ، وقال ابن حنبل : أعلمنا بالرجال . له « التاريخ والعلل » في الرجال ، و « معرفة الرجال » توفي بالمدينة حاجّاً سنة ٢٣٣ هـ وصلى عليه أميرها .
انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ١١ : ٢٨٠ ـ ٢٨٨ . والأعلام ٩ : ٢١٨ ـ ٢١٩ .

(١) أبو بكر الحُمَيْدي : هو محمد بن فتُّوح بن عبد الله بن فتوح بن حُمَيْد الأزدي الميورقي الحُمَيْدي ، أبو عبد الله مؤرخ محدث ، أندلسي من أهل جزيرة ميورقة أصله من قرطبة ، وهو صاحب « ابن حزم » وتلميذه ، رحل إلى مصر ودمشق ومكة ، وأقام ببغداد وتوفي فيها سنة ٤٨٨ هـ . من كتبه « جذوة المقتبس » و « الذهب المسبوك في وعظ الملوك » و « نوادر الأطباء » . انظر الأعلام ٧ : ٢١٨ .

(٢) رواه البخاري في الجنائز (باب ما يكره من النياحة على الميت) .

(٣) رواه البخاري في التعبير (باب من رأى النبي ﷺ في المنام) ورواه مسلم في الرؤيا (باب قول النبي ﷺ : من رآني في المنام فقد رآني) .

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عباس ١ : ٢٨٣ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ : ٢٧٢ : ورجاله رجال ثقات . وانظر المسند بشرح أحمد محمد شاكر ٥ : ١٣٧ رقم / ٢٤١٠ / وفي الهامش قال أحمد شاكر رحمه الله : إسناده ضعيف ، لضعف يزيد الفارسي كما بينا في / ٩٩٩ / و / ٤٩٩ / . ولم نجده في سنن النسائي .

في المنام أنه لا يُعمَل به ، لعدم الضبط في رواية الرائي ، فإن المنام محل تضعف فيه الروح وضبْطها . والله تعالى أعلم .

● ومن ذلك ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي[1] في سننه الكبير عن أبي العباس بن القاص في قوله تعالى : ﴿ لئن أشركت ليحبطنّ عملك ﴾[2] قال أبو
٩٣ أ العباس : وليس كذلك غيره حتى يموت ؛ / لقوله تعالى : ﴿ ومن يَرْتدِدْ منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم ﴾[3] قال البيهقي : كذا قال أبو العباس[4] ، وذهب غيره إلى أن المراد بهذا الخطاب غير النبي عليه الصلاة والسلام ، ثم المطلق محمول على المقيد . انتهى كلامه . قلت : وهذا الفرع لم يكن إلى ذكره حاجة لعدم الفائدة منه ، وما كان ينبغي أن يُذكر ، لولا ما يُتوهّم من إسقاطه إسقاطُ غيره مما ذكروه ، وإلا فالضّربُ عن مثل هذا صفحاً أولى ، والله أعلم .

● ومن ذلك أنه لم يكن له خائنة الأعين ، أي أنه لم يكن له أن يومئ بطَرْفه خلافَ ما يُظهره كلامه ، فيكون من باب اللمز ، ومُسْتند هذا قصة عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح حين كان قد أهدر ﷺ دمه يوم الفتح في جملة ما أهدر من الدماء ، فلما جاء به أخوه من الرضاعة عثمان بنُ عفان رضي الله عنه فقال : يا رسول الله بايعه ، فتوقف ﷺ رجاء أن يقوم إليه رجل فيقتله ، ثم بايعه ، ثم قال لأصحابه : أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رآني قد أمسكت يدي

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي كتاب النكاح (باب قوله تعالى : لئن أشركت ليحبطن عملك) ٧ : ٤٤ .

(٢) الزمر : ٦٥ .

(٣) البقرة : ٢١٧ .

(٤) أبو العباس : هو أحمد بن أبي أحمد بن القاص ، صاحب كتاب (التلخيص) وقد سبقت ترجمته ص ٢٨٠ .

فيقتله ؟! فقالوا : يا رسول الله هلا أومأت إلينا فقال : إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين[1] .

كتاب الطهارة

● فمن ذلك أنه كان قد أُمر بالوضوء لكل صلاة ، فلما شق ذلك عليه أُمر بالسواك ، ومستنده ما رواه عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر : أن رسول الله ﷺ أُمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شَقَّ ذلك عليه أُمر بالسواك لكل صلاة . أخرجه أبو داود[2] . فالظاهر من هذا أنه أوجب عليه السواك ، وهو الصحيح عند الأصحاب ، قاله أبو زكريا[3] ، ومال إلى قوته الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : « لقد أُمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل عليَّ به قرآن أو وحي »[4] . وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيتُ على أضراسي » . رواه البيهقي[5] ، وقال :

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود (باب الحكم فيمن ارتد) ورواه النسائي في التحريم (باب الحكم في المرتد) وفي سنده إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، أخرج له مسلم ، ووثقه أحمد بن حنبل ، وتكلم فيه غير واحد .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الطهارة (باب السواك) وقد صحح ابن خزيمة وغيره هذا الحديث ، ولكن في إسناده محمد بن إسحاق ، وقد رواه بالعنعنة ، وهو مدلس ، فإسناد الحديث على هذا ليس بجيد . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٥ : ٢٠٩ .

(٣) أبو زكريا : هو يحيى بن شرف الدين النووي ، وقد تقدمت ترجمته ص (٢٠٠) .

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس ١ : ٢٢٧ ، ٢٨٥ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٩٨ : رجاله ثقات . وقال أحمد شاكر : إسناده صحيح . انظر المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٤ : ٣ رقم الحديث / ٢١٢٥ / .

(٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب النكاح (باب ما روي عنه من قوله : أمرت بالسواك حتى خفت أن يُدْردني) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأنا علي بن محمد المروزي ، حدثنا عبد العزيز بن حاتم ، حدثنا أحمد بن عمر القاضي ، حدثنا أبو تميلة ، حدثنا خالد بن =

البخاري[1] : هذا حديث حسن . وقال عبد الله بن وهب : حدثنا يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عمرو مولى المطلب ، عن المطلب بن عبد الله ، عن عائشة رضي
٩٤ ب الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ / قال : « لقد لزِمْتُ السواك حتى تخوفت أن يُدْرِدَني »[2] . رواه البيهقي ، وفيه انقطاع بين المطلب وعائشة ، فيُشْكِل على هذا ما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمرت بالسواك حتى خشيت أن يُكتبَ علي »[3] ، ولهذا قال بعض أصحابنا : إنه لم يكن واجباً عليه بل مستحباً .

● ومن ذلك أنه كان لا ينتقض وضوؤه بالنوم ، ودليله حديث ابن عباس في الصحيحين[4] أنه ﷺ نام حتى نفخ ، ثم جاءه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ . وسببه ما ذُكِر في حديث عائشة رضي الله عنها أنها سألته فقالت : يا رسول الله ، تنام قبل أن توتر ؟ فقال : « يا عائشة ، تنام عيناي ولا ينام قلبي » ، أخرجاه[5] . واختلفوا : هل كان ينتقض وضوؤه بمسِّ النساء ؟ على وجهين ،

= عبيد ، حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن أم سلمة . وقال عقبة : ورواه غيره - أي غير أحمد بن عمر القاضي - عن أبي تُميلة يحيى بن واضح . قال البخاري رحمه الله : هذا حديث حسن . وفي مجمع الزوائد : ٢ : ٩٩ . رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون ، وفي بعضهم خلاف .

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٤٩ .

(٢) رواه البيهقي في كتاب النكاح (باب ما روي عنه من قوله : أمرت بالسواك حتى خفت أن يُدْرِدَني) . وفي مجمع الزوائد ٢ : ٩٩ رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح . ومعنى يُدْرِدَني : أي يَذْهب السِّواك بأسناني .

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٣ : ٤٩٠ ، وإسناده حسن ، وقال المنذري وغيره : فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٥ : ٢٠٩ .

(٤) رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب التخفيف في الوضوء) ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) .

(٥) رواه البخاري في التهجد (باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره) ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل) .

والأشهر منهما الانتقاض . وكأن مأخذَ من ذهب إلى عدم الانتقاض حديثُ عائشة في صحيح مسلم : أنها افتقدت رسولَ الله ﷺ في المسجد ، فوقعت يدها عليه وهو ساجد ، وهو يقول : « اللهم إني أعوذ برضاك من سَخَطِك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك »[1] . وجاء من غير وجه عنها : أن رسول الله ﷺ كان يُقَبِّل ثم يصلي ولا يتوضأ[2] . وكأن هذا القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به ﷺ ؛ ولكن الخصوم لا يقنعون منه بذلك ، بل يقولون : الأصل في ذلك عدم التخصيص إلا بدليل .

● **مسألة :**

هل كان يحتلم ؟ على وجهين :

صحَّح النووي المنع ، ويشكل عليه حديث عائشة في الصحيحين : كان رسول الله ﷺ يُصْبح جُنُباً من غير جماع ، غير احتلام ، ثم يغتسل ويصوم[3] .

والأظهر في هذا التفصيلُ ، وهو أن يقال : إن أريد بالاحتلام فيض من البدن ، فلا مانع من هذا ، وإن أريد به ما يَحْصل من تخبُّط الشيطان ، فهو

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب ما يُقال في الركوع والسجود) وفيه : فوقعت يَدي على بطنِ قَدَمَيْه وهو في المسجد ، وهما منصوبتان .. إلخ .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الطهارة (باب الوضوء من القبلة) عن إبراهيم التيمي عن عائشة رضي الله عنها ، ورواه النسائي في كتاب الطهارة (باب الوضوء من القُبلة) ، ورواه أحمد في المسند ٦ : ٢١٠ . قال أبو داود : هو مرسل ؛ إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً . لكن قال الحافظ ابن حجر : روي عنها من عشرة أوجه ؛ فهذا يجبر إرسالَه . وقال في تخريج أحاديث الرافعي : إسناد جيد قوي . وقال عبد الحق : لا أعلم له علة توجب تركه . وقال النسائي : ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلاً . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٥ : ٢٢٦ .

(٣) رواه البخاري في كتاب الصوم (باب اغتسال الصائم) عن عائشة وأم سلمة ، ورواه مسلم في كتاب الصيام (باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب) عن عائشة وأم سلمة أيضاً .

معصوم من ذلك ﷺ . ولهذا لا يجوز عليه الجنون ويجوز عليه الإغماء ، بل قد أُغمي عليه في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها في الصحيح ، وفيه أنه اغتسل من الإغماء غير مرة[1] ، والحديث مشهور .

٩٥ أ ● ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه لم يكن / يحرم عليه المُكْث في المسجد وهو جُنُب ، واحتجوا بما رواه الترمذي من حديث سالم بن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « يا علي ، لا يحِلُّ لأحد أن يُجْنِب في هذا المسجد غيري وغيرك »[2] . قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث . قلت : عطية ضعيف الحديث . قال البيهقي : غير محتج به ، وكذا الراوي عنه ضعيف . وقد حمله ضرار بن صُرَد[3] على الاستطراق ، كذا حكاه الترمذي عن شيخه علي بن المنذر الطريقي[4] عنه ، وهذا مشكل ، لأن الاستطراق يجوز للناس ، فلا تخصيص فيه ، اللهم إلا أن يُدَّعى أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي لأحد

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان (باب إنما جُعل الإمام ليؤتم به ..) ، ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ؛ مَنْ يُصلي بالناس ..) .

(٢) رواه الترمذي في كتاب المناقب (باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال الترمذي : حسن غريب ... وقد سمع مني محمد بن إسماعيل ـ أي البخاري ـ هذا الحديث واستغربه . ولعل كلمة الترمذي « واستغربه » كانت موجودة في أصل المخطوطة ، ثم سقطت بسهو من الناسخ .

(٣) ضرار بن صُرَد : أبو نعيم الطحان الكوفي ، قال ابن حبان : كان ضرار بن صرد فقيهاً عالماً بالفرائض ، إلا أنه يروي المقلوبات عن الثقات حتى إذا سمعها السامع شهد عليه بالجرح والوهن . انظر تهذيب التهذيب ٤ : ٤٥٦ .

(٤) علي بن المنذر الطَّريقي : أبو الحسن الكوفي ، ذكر ابن السمعاني : أنه قيل له الطريقي لأنه ولد بالطريق . روى عنه الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال النسائي : شيعي محضٌ ثقة . انظر تهذيب التهذيب ٧ : ٣٨٦ .

من النـاس سواهمـا ، ولهـذا قـال : « لا يحـل لأحـد يجنب في هـذا المسجـد غيري وغيرك » . والله أعلم . وقال مَحْدوج الـذُّهْلي ، عن جَسْرة بنت دجـاجـة ، عن أم سلمة قالت : دخل النبيُّ ﷺ صَرْحَةَ هذا المسجد فقال : « ألا لا يحل هذا المسجـد لجنب ، ولا لحائض ، إلا لرسول الله ﷺ وعليّ وفاطمة والحسن والحسين ، ألا قـد بينت لكم الأسماء أن تضلوا » . رواه ابن ماجه[1] والبيهقي[2] ، وهذا لفظـه ، قـال البخـاري : محـدوج عن جسرة فيـه نظر . ثم رواه البيهقي[3] من وجـه آخر عن إسماعيل بن أميـة ، عن جسرة ، عن أم سلمـة مرفوعـاً نحـوه . ولا يصـح شيء من ذلك ؛ ولهذا قال القفَّال[4] من أصحابنـا : إن ذلـك لم يكن من خصـائصـه ﷺ . وغلَّط إمامُ الحرمين أبا العباس بنَ القاص في ذلك[5] . والله أعلم .

● ومن ذلـك طهـارة شَعْره ﷺ ، كما ثبت في صحيـح مسلم[6] عن أنس أنـه ﷺ : لما حلق شعره في حجته أمر أبا طلحة يُفرِّقه على الناس . وهـذا إنمـا يكون

---

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الطهارة (باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد) وفي مجمع الزوائد للهيثمي : إسناد هذا الحديث ضعيف ، ومحدوج لم يُوثَّق ، وأبو الخطاب ـ أحد رجـال السنـد ـ مجهول . انظر سنن ابن مـاجـه تحقيـق محمـد فـؤاد عبـد البـاقي ١ : ٢١٢ . ومعنى « صرحـة المسجـد » : من قولهم : صرحـة الـدار ؛ أي فنـاؤهـا وسـاحتهـا . ومعنى « لا يحل » : لا يحـل دخوله .

(٢و٣) رواهما البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب دخوله المسجد جنباً) ، والإسناد الأول عن إسماعيل ضعيف ، كما ذكرنا عن الهيثمي ، والوجه الآخر عنه غير صحيح ، كما قال ابن كثير .

(٤) القفّال : هو محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر ، أبو بكر الشاشي ، الملقب بفخر الإسلام ، رئيس الشافعية في العراق في عصره ، من كتبه « حلية العلماء بمعرفة مذاهب الفقهاء » و « الشافي » شرح مختصر المزني و « العمدة » في فروع الشافعية . توفي سنة ٥٠٧ هـ . انظر الأعلام ٦ : ٢١٠ .

(٥) وفي ذيل السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٥ قال إمام الحرمين : هَوَّس ولا يدري ـ أي أبو العباس بن القاص ـ من أين قاله وإلى أي أصل أسنده ، فالوجه : القطع بتخطئته .

(٦) رواه مسلم في كتاب الحج (باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق ...) .

من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر مَنْ سواه ، المنفصل عنه في حال الحياة ، وهو أحد الوجهين . فأما الحديث الذي رواه ابن عدي[1] من رواية ابن أبي فُديك ، عن بُرَيْه بن عمر بن سفينة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : احتجم النبي ﷺ ثم قال لي : « خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير » . أو قال : « الناس والدواب » . شك ابن أبي فديك ، قال : فتغيَّبت به فشربته . قال : ثم سألني ، فأخبرته أني شربته ، فضحك . / فإنه حديثٌ ضعيف لحال بُرَيْه هذا ، واسمه ٩٦ ب
إبراهيم[2] ، فإنه ضعيف جداً . وقد رواه البيهقي[3] من طريق أخرى فقال : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد ، حدثنا محمد بن غالب ، حدثنا موسى بن إسماعيل ـ أبو سلمة ـ حدثنا عبيد بن القاسم ، سمعت عامرَ بن عبد الله بن الزبير يحدث عن أبيه قال : احتجم النبي ﷺ وأعطاني دَمَه فقال : « اذهب فواره ، لا يَبْحَثُ عنه سَبُع أو كلب أو إنسان » قال : فتنحيت فشربته ، ثم أتيته فقال : « ما صنعت ؟ » قلت : صنعت الذي أمرتني . قال : « ما أراك إلا قد شربْتَه » . قلت : نعم . قال : « ماذا تلقى أمتي منك ؟! » . وهذا إسناد ضعيف لحال عبيد بن القاسم الأسدي الكوفي ، فإنه متروك الحديث ، وقد كذَّبه يحيى بن معين ، لكن قال البيهقي : روي ذلك من وجه آخر عن أسماء

---

(١) ابن عدي : هو عبد الله بن عبد الله بن محمد بن مبارك القطان الجرجاني ، أبو أحمد ، علامة بالحديث ورجاله ، أخذ عن أكثر من ألف شيخ ، كان يعرف بابن القطان ، واشتهر بين علماء الحديث بابن عدي ، من كتبه « الكامل » في معرفة الضعفاء والمتروكين ، و « الانتصار » على مختصر المزني في فقه الشافعية ، ومعجم في أسماء شيوخه . وهو من الأئمة الثقات في الحديث ، توفي سنة ٣٦٥ هـ . انظر الأعلام ٤ : ٢٣٨ .

(٢) بُرَيْه : هو بريه بن عمر بن سفينة مولى رسول الله ﷺ ، روى عن أبيه عن جده ، واسمه إبراهيم فخفف . قال البخاري : إسناده مجهول . وقال ابن عدي : أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات ، وأرجو أنه لا بأس به . انظر ميزان الاعتدال للذهبي ١ : ٣٠٦ .

(٣) رواه البيهقي : في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب تركه الإنكارَ على من شرب بوله ودمه) .

بنت أبي بكر وسلمان الفارسي في شرب ابن الزبير دمَه[1] ﷺ[2] .

قلت : فلهذا قال بعض أصحابنا بطهارة سائر فضلاته ﷺ حتى البول والغائط من وجه غريب[3] ، واستأنسوا في ذلك بما رواه[4] البيهقي عن أبي نصر بن قتادة ، حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن حامد العطار ، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال : أخبرتني حُكَيْمة بنت أميمة ، عن أميمة أمها : أن النبي ﷺ كان يبول في قَدَح من عيدان ثم يوضع تحت سريره ، (فبال فيه ووُضع تحت سريره)[5] ، فجاء فأراده ، فإذا القدح ليس فيه شيء ، فقال لامرأة يقال لها

---

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٧ . وفي « مجمع الزوائد » ٩ : ٢٧٠ قال الهيثمي بعد أن ذكر حديث شرب عبد الله بن الزبير دم رسول الله ﷺ : رواه الطبراني والبزار باختصار ، ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيد بن القاسم ، وهو ثقة .

(٢) في هامش « ب » بلغ قراءة على المؤلف .

(٣) ونحن نعتب على ابن كثير رحمه الله تعالى في نقل هذا الوجه الغريب الذي لا يؤيده النقل ولا يقبله العقل . فبشرية الرسول ﷺ ثابتة بالنصوص الصحيحة ، وعلى أساسها كان يقيم عباداته ويعلم أصحابه أحكام الطهارة وقواعدها قولاً وفعلاً ؛ فقد كان يستنجي من غائطه وبوله ، ويوجب غسل ما يُصيب الثوب والبدن من النجاسات ، ويحرم الانتفاع بها في كل ما يتصل بمأكل أو مشرب أو ملبس . فكيف يتصور مسلم عاقل بعد هذا أن يرضى الرسول ﷺ لأصحابه بتناول شيء من فضلاته ، مهما كانت دوافع هذا الفاعل ؟!
ورسول الله ﷺ بما أيده به ربه من معجزات ، وأسبغ عليه من أخلاق وفضائل ، وبما رفع به مكانته في الأولين والآخرين ، لغنيٌ عن مثل هذه الخصائص المصطنعة . وإنما يتجلى حبه الحق في طاعته واتباعه دون مغالاة أو ابتداع .

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب تركه الإنكار على من شرب بوله ودمه) عن أبي نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ... إلخ . وفي مجمع الزوائد ٩ : ٢٧٠ قال الهيثمي بعد أن ذكر حديث حكيمة بنت أميمة عن أمها : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وحكيمة ، وكلاهما ثقة .

(٥) زيادة من « ب » .

بركة كانت تخدم لأم حبيبة جاءت معها من أرض الحبشة : « أين البول الذي كان في هذا القدح ؟ » قالت : شربته يا رسول الله . هكذا رواه ، وهو إسناد مجهول ، فقد أخرجه أبو داود والنسائي[1] من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج ، وليس فيه قصة بركة .

كتاب الصلاة

● فمن ذلك الضحى والوتر ، لما رواه الإمام أحمد في مسنده ، والبيهقي ، من حديث أبي جَناب الكلبي ـ واسمه يحي بن أبي حيّة ـ عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاث هن عليَّ فرائضُ ، وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الضحى »[2] . اعتمد جمهور الأصحاب على هذا
٩٧ أ الحديث / في هذه الثلاث ، فقالوا بوجوبها .

قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح[3] رحمه الله تعالى : « تردد الأصحاب في

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الطهارة (باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده) ورواه النسائي في كتاب الطهارة (باب البول في الإناء) قال في عون المعبود ١ : ٤٦ : وهذا الحديث وإن كان فيه مقال ، لكن يؤيده حديث عائشة الذي أخرجه النسائي ، وحديث الأسود الذي أخرجه الشيخان ، وفيها : « أنه قد دُعي بالطست ليبول فيها .. » لكن وقع هذا في حال المرض .

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عباس ١ : ٢٣١ . قال أحمد محمد شاكر في شرحه على المسند ٣ : ٣٣٤ رقم الحديث / ٢٠٥٠ / : إسناده ضعيف .
وفي خصائص النبوة لابن الملقن ص ٥ : رواه الإمام أحمد في مسنده والبيهقي في سننه كذلك ، والدارقطني وقال : « ركعتا الفجر » بدل « الضحى » وابن عدي ، ولفظه : « ثلاث عليَّ فريضة ولكم تطوع : الوتر والضحى وركعتا الفجر » . والحاكم في مستدركه ـ شاهداً ـ بلفظ « ثلاث هن علي فرائض ولكم تطوع : النحر والوتر وركعتا الفجر » . والمقصود بالنحر في حديث ابن عباس : الأضحية .

(٣) ذكر ابن الملقن في « خصائص النبوة » ص ٦ ـ وهو كتاب مخطوط في الجامعة الإسلامية تحت =

وجوب السواك عليه ، وقطعوا بوجوب الضحى والأضحى والوتر عليه ، مع أن مستنده الحديث الذي ذكرنا ضعفه ، ولو عكسوا فقطعوا بوجوب السواك عليه وترددوا في الأمور الثلاثة لكان أقرب ، ويكون مستند التردد فيها أن ضعفه من جهة ضعف راويه أبي جَناب الكلبي[1] ، وفي ضعفه خلاف بين أئمة الحديث ، وقد وثقه بعضهم ، والله أعلم » .

قلت : جمهور أئمة الجرح والتعديل على ضعفه .

وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في الثلاثة المذكورة تردداً لبعض الأصحاب ، وأن منهم من ذهب إلى استحبابها في حقه ﷺ .

وهذا القول أرجح لوجوه :

ـ أحدها : أن مستند ذلك هذا الحديث ، وقد علمتَ ضعفه ، وقد روي من وجه آخر في حديث مَنْدل بن علي العنَزي[2] وهو أسوأ حالاً من أبي جَناب .

ـ والثاني : أن الوتر قد ثبت في الصحيحين[3] عن ابن عمر : أنه كان ﷺ

= رقم ٦٢ / ٢١٩ ـ كلامَ الشيخ تقي الدين بن الصلاح ، وقال بعد أن ساق أقوال العلماء غيره في حديث أبي جناب الكلبي : فتلخص ضعف الحديث من جميع طرقه .

(١) أبو جَنَاب الكلبي : هو يحيى بن أبي حية ، قال ابن سعد : كان ضعيفاً في الحديث . وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : أحاديثه مناكير . وقال يعقوب بن سفيان : ضعيف وكان يدلس ، مات سنة ١٤٧ هـ . انظر تهذيب التهذيب ١١ : ٢٠١ ـ ٢٠٣ .

(٢) مندل بن علي العنَزي : أبو عبد الله الكوفي ، يقال : اسمه عمرو ، ومندل لقبه . كان يحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهما من نظرائهما يُضعِّفونه في الحديث ، وكان خيراً فاضلاً . قال ابن حبان : كان ممن يرفع المراسيل ، ويسند الموقوفات ، من سوء حفظه ، فاستحق الترك . مات سنة ١٦٧ هـ .

(٣) رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت) ورواه مسلم في صلاة المسافرين (باب جواز النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت) .

يصليه على الراحلة . وهذا من حجتنا على الحنفية في عدم وجوبه ، لأنه لو كان واجباً لما فعله على الراحلة ، فدلَّ على أن سبيله في حقه سبيلُ المندوب ، والله أعلم .

ـ وأما الضحى فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح[1] أنه كان لا يصلي الضحى إلا أن يَقْدَم من مغيبه . فلو كانت واجبة في حقه لكان أمرُ مُداومته عليها أشهرَ من أن يُنْفَى . وما في هذا الحديث الآخر أنه كان يصليها ركعتين[2] ، ويزيد ما شاء الله ، فمحمول على أنه يصليها كذلك إذا صلاها وقد قدم من مغيبه ، جمعاً بين الحديثين . والله أعلم .

● **مسألة :**

وأما قيام الليل ـ وهو التهجد ـ فهو الوتر على الصحيح ، لما رواه الإمام أحمد عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « الوتر ركعة من آخر الليل »[3] . وإسناده جيد .

وإذا تقرر ذلك فاعلم أنه قد قال جمهور الأصحاب : إن التهجد كان واجباً عليه ، وتمسكوا بقول الله تعالى : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾[4] .

---

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى) ومعنى من مغيبه : أي من سفره .

(٢) في صحيح مسلم (باب استحباب صلاة الضحى) : كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ويزيد ماشاء الله .

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٢ : ١٥٤ ، قال عنه أحمد محمد شاكر في شرحه على المسند ٩ : ٢٠٧ رقم / ١٤٢١ / : إسناده صحيح ، وهو مكرر / ٥٥٤٨ / بهذا الإسناد .

(٤) الإسراء : ٧٩ .

قال عطية بن سعيد العَوْفي ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ نافلة لك ﴾ : يعني بالنافلة أنها للنبي ﷺ خاصة ، / أُمر بقيام الليل فكتب عليه . ٩٨ ب

وقال عروة ، عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تَتَفَطَّر قدماه ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، تفعلُ هذا وقد غفرَ الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « يا عائشة ، أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ » رواه مسلم[1] عن هارون بن معروف ، عن عبد الله بن وهب ، عن أبي صخر ، عن ابن قُسَيْط ، عن عروة به . وأخرجاه[2] من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة .

وروى البيهقي[3] من حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة عليَّ فريضة وهن سنة لكم : الوتر ، والسواك ، وقيام الليل » . ثم قال : موسى بن عبد الرحمن هذا ، ضعيف جداً ، ولم يثبت في هذا إسناد ، والله أعلم .

وحكى الشيخ أبو حامد[4] رحمه الله تعالى ، عن الإمام أبي عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى : أن قيامَ الليل نُسِخ في حقه ﷺ كما نُسِخ في حق الأمة ، فإنه كان واجباً في ابتداء الإسلام على الأمة كافة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح :

---

(١) رواه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (باب إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة) عن عائشة . وفي « ب » و « ج » : « حتى تتفطر رجلاه » .

(٢) رواه البخاري في كتاب التهجد (باب قيام النبي ﷺ) ورواه مسلم في كتاب صفات المنافقين (باب إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة) عن المغيرة بن شعبة .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب ما وجب عليه من قيام الليل) . وهو حديث ضعيف كما في « خصائص النبوة » لابن الملقن ص ١١ .

(٤) أبو حامد : محمد بن محمد الغزّالي الطوسي ، حجة الإسلام ، فيلسوف ، متصوف ، له نحو مائتي مصنف ، نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقول بتشديد الزاي) أو إلى غزالة من قرى طوس (لمن قال بالتخفيف) من كتبه : « إحياء علوم الدين » و « تهافت الفلاسفة » و « المنقذ من الضلال » . توفي سنة ٥٠٥ هـ . انظر الأعلام ٧ : ٢٤٧ ـ ٢٤٨ .

وهذا هو الصحيح الذي تشهد له الأحاديث ، منها حديث سعد بن هشام عن عائشة ، وهو في الصحيح معروف[1] . وكذا قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى .

قلت : والحديث الذي أشار إليه رواه مسلم من حديث هشام بن سعد أنه دخل على عائشة أم المؤمنين فقال : يا أم المؤمنين ، أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ قالت : ألست تقرأ بيا أيها المزمل ؟ قلت : بلى . قالت : فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة ، فقام رسول الله ﷺ وأصحابُه حوْلاً ، حتى انتفخت أقدامُهم ، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة[2] . وقد أشار الشافعي إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النسخ ، ومن قوله تعالى : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك ﴾[3] قال : فأعلمه أن قيام الليل نافلة لا فريضة ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

● **مسألة :**

وفاتته ركعتان بعد الظهر فصلاهما بعد العصر وأثبتهما ، وكان يداوم عليهما كما ثبت ذلك في الصحيح[4] . وذلك من خصائصه ﷺ على أصح الوجهين عند أصحابنا . وقيل : بل لغيره إذا اتَّفَق له ذلك أن يداوم لله عليهما . والله تعالى أعلم .

(١و٢) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (باب جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض) .

(٣) الإسراء : ٧٩ .

(٤) رواه البخاري في أبواب العمل في الصلاة (باب إذا كُلِّم وهو يصلي فأشار بيده واستمع) ، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر) .

● مسألة :

٩٩ أ وكانت صلاتُه النافلةَ / قاعداً كصلاته قائماً إن لم يكن له عذر ، بخلاف غيره فإنه على النصف من ذلك ، واستدلوا على ذلك بما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : حُدِّثْتُ أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الرجل قاعداً نصفُ الصلاة » فأتيته فوجدته يصلي جالساً ، فوضعت يدي على رأسه ، فقال : مالك يا عبد الله بن عمرو ؟ فقلت : حُدِّثْتُ يا رسول الله أنك قلت : « صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة » وأنت تصلي قاعداً ! فقال : « أجل . ولكن لست كأحد منكم »[1] .

● مسألة :

وكان يجب على المصلي إذا دعاه رسول الله ﷺ أن يجيبَه ؛ لحديث أبي سعيد بن المُعلَّى في صحيح البخاري[2] وليس هذا لأحد سواه ، اللهم إلا ما حكاه الأوزاعي[3] عن شيخه مكحول[4] أنه كان يوجب إجابة الوالدة في الصلاة ؛

---

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً) . عن عبد الله بن عمرو بن العاص . ومعنى حدثت : حدثني الناس .

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير (باب تفسير سورة الفاتحة) ، وفي (باب تفسير سورة الأنفال) وفيه : « ألم يقل الله تعالى : استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم .. » .

(٣) الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِد الأوزاعي ، من قبيلة الأوزاع ، أبو عمرو ، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد ، ولد في بعلبك ، ونشأ في البقاع ، وسكن بيروت وتوفي بها سنة ١٥٧ هـ ، له كتاب « السنن » في الفقه ، و « المسائل » . انظر الأعلام ٤ : ٩٤ .

(٤) مكحول : هو مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل ، أبو عبد الله ، الهذلي بالولاء ، فقيه الشام في عصره ، من حفاظ الحديث ، وأصله فارسي من كابل ، رحل في طلب الحديث إلى العراق فالمدينة ، وطاف كثيراً من البلدان ، واستقر في دمشق ، وتوفي بها سنة ١١٢ هـ . قال الزهري : لم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا . انظر الأعلام ٨ : ٢١٢ .

لحديث جريج الراهب : أنه دعته أمه وهو قائم يصلي فقال : اللهم أمي وصلاتي ، ثم مضى في صلاته . فلما كانت المرة الثانية فعل مثل ذلك ، ثم الثالثة . فدعت عليه ، فاستجاب الله منها فيه ، وكان من قصته ما ذكر في صحيح البخاري[1] وغيره ، وقد حُكِي مقرراً ولم ينكر . والجمهور على أن ذلك لا يجب بل لا يصلح في الصلاة شيء من كلام الناس ؛ للحديث الصحيح[2] ، اللهم إلا ما جوَّزه الإمام أحمد من مخاطبة الإمام بما ترك من آخر الصلاة لحديث ذي اليدين[3] . والله أعلم .

● مسألة :

وكان لا يُصلي على من مات وعليه دَيْن لا وفاء له ، أخرجه البخاري في صحيحه ثلاثياً عن سلمة بن الأكوع[4] ، لكن اختلف أصحابنا : هل كان يحرم عليه أو يُكره ؟ على وجهين ، ثم نسخ ذلك بقوله : « من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك دَيناً أو ضَيَاعاً فإلي »[5] فقيل : كان يقضيه عنه وجوباً ، وقيل : تكرماً .

---

(١) رواه البخاري في أبواب العمل في الصلاة (باب إذا دعت الأم ولدها في الصلاة) ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها) .

(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (باب تحريم الكلام في الصلاة) عن معاوية بن الحكم السلمي .

(٣) حديث ذي اليدين : رواه البخاري في أبواب العمل في الصلاة (باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول) ورواه مسلم في كتاب المساجد (باب السهو في الصلاة والسجود له) . واسم ذي اليدين : الخرباق بن عمرو السُلَمي لقب بذلك لطول بيِّنٍ في يده ، أو لأنه كان يعمل بكلتا يديه جميعاً بقوة واحدة ، عاش حتى روى عنه المتأخرون من التابعين . انظر أسد الغابة ٢ : ١٤٥ ـ ١٤٦ والموطأ ص ١١٥ ـ ١١٧ .

(٤) رواه البخاري في كتاب الحوالة (باب إذا حال دين الميت على رجلٍ جاز) وثلاثياً : أي رواته الذين بين البخاري وبين رسول الله ﷺ ثلاثة .

(٥) رواه البخاري في كتاب التفسير (باب تفسير سورة الأحزاب) . ورواه مسلم في كتاب الفرائض (باب من ترك مالاً فلورثته) . والضياع : بفتح الضاد ، العيال ، وأصله مصدر ضاع يضيع .

● ومن ذلك أنه كان إذا دعا لأهل القبور يملؤها الله عليهم نوراً ببركة دعائه صلوات الله وسلامه عليه ؛ كما ثبت في صحيح مسلم[1] عن عائشة رضي الله عنها .

● ومن ذلك أنه مر بقبرين فقال : « إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير » ، ثم أخذ جريدة رطبة فشقَّها نصفين فوضع على كل قبر شَقَّة ، ثم قال : « لعل الله يخفف عنهما ما لم يَيْبَسا » أخرجاه[2] عن ابن عباس .

● **مسألة :**

ومن ذلك أنه ﷺ وُعِك في مرضه وَعْكاً شديداً ، فدخل عليه عبد الله بن
١٠٠ ب مسعود فقال : يا رسول الله ! / إنك لَتُوعَك[3] وَعْكاً شديداً ، فقال : « أجل . إني لأوعك كما يُوعك الرجلان منكم » ، قلت : لأن لك أجرين ؟ قال : « نعم » . رواه الشيخان .

● **مسألة :**

ولم يمت ﷺ حتى خيَّره الله تعالى بين أن يفسح له في أجله ثم الجنة ، وإن

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله) ورواه مسلم في كتاب الطهارة (باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه) ولفظه عن ابن عباس قال : مر رسول الله ﷺ على قبرين ، فقال : « أما إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير . أمَّا أحدهما فكان يمشي بالنميمة . وأمَّا الآخر فكان لا يستتر من بوله » قال : فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً ثم قال : « لعله أن يخفف عنهما ، ما لم ييبسا » . وروي « لا يستنزه من بوله » و « لا يستبرئ من بوله » . و « العسيب » : هو الجريد والغصن من النخل ، ويقال له : العثكال .

(٣) لتوعك : يأخذك الوعك ، بسكون العين : أي شدة الحمى ، أو ألمها ، أو رعدتها . والحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول) . ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها) .

أحبَّ[1] لقي الله سريعاً ، فاختار ما عند الله على الدنيا وذلك ثابت في الصحيحين[2] عن عائشة رضي الله عنها .

● **مسألة :**

ومن ذلك أن الله حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ، والدليل عليه حديث شداد بن أوس ، وهو في السنن[3] ، وقد صحَّحه بعض الأئمة[4] .

كتاب الزكاة

● **مسألة :**

كان يحرم عليه أكل الصدقة سواء كان فرضاً أم تطوعاً ؛ لقوله ﷺ : « إن الصدقة لا تحِل لمحمد ولا لآل محمد »[5] . وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة[6] . وهذا عام . وللشافعي قول في صدقة التطوع أنها كانت تَحِلُّ له ، حكاه الشيخ أبو حامد والقفَّال ؛ قال

---

(١) في الأصل : « وإن أحب لقاء الله » والتصحيح من السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٩ . وشرح الزرقاني على المواهب ٥ : ٢٢٩ . وهو تصحيح ضروري لحاجة فعل الشرط إلى جواب .

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير ، تفسير سورة النساء (باب فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب فضل عائشة رضي الله عنها) .

(٣) رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة) والوتر (باب في الاستغفار) والنسائي في كتاب الجمعة (باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة) ورواه ابن ماجه بإسناد جيد ـ كما في حاشية عون المعبود ١ : ٤٠٥ ـ في كتاب الجنائز (باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ) .
قال المنذري : وأخرجه النسائي وابن ماجه وله علة دقيقة أشار إليها البخاري .

(٤) ذكر ابن الملقن في خصائص النبوة ص ١٢١ أن النووي ذكر حديث السنن عن شداد بن أوس وصحَّحه .

(٥) رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة) .

(٦) رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة) .

الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وخفي على إمام الحرمين والغزّالي . والصحيح الأول .

أما توهم بعض الأعراب بعد وفاته ﷺ أنها لا تُدفع إلا إليه ﷺ ، وامتناعهم عن أدائها إلى الصدّيق ، حتى قاتلهم عليها إلى أن دانوا بالحق وأدّوا الزكاة ، فقد أجاب الأئمة عن ذلك في كتبهم أجوبة ، وقد بسطنا[1] الكلام عليه في غير هذا الموضع .

كتاب الصيام

● كان الوصال في الصيام له مُباحاً ، ولهذا نهى أمته عن الوصال ، فقالوا : إنك تواصل ؟ قال : « لست كأحدكم ، إني أبيت عند ربي يُطعمني ويَسقيني » أخرجاه[2] . فقطع تأسيهم به بتخصيصه بأن الله تعالى يطعمه ويسقيه ، وقد اختلفوا : هل هما حسيان ؟ أو معنويان ؟ على قولين . الصحيح : أنهما معنويان ، وإلا لما حصل الوصال .

---

(١) انظر البداية والنهاية ٦ : ٣١١ وما بعدها وفيها : أن منهم ـ مانعي الزكاة ـ من احتج بقوله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلّ عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ التوبة : ١٠٣ قالوا : فلسنا ندفع زكاتنا إلا إلى من صلاته سكن لنا .. إلخ .. وانظر تفسير الآية في مختصر تفسير ابن كثير ٢ : ١٦٧ .

(٢) رواه البخاري في كتاب الصوم (باب الوصال) ورواه مسلم في كتاب الصوم (باب النهي عن الوصال في الصوم) . والوصال : هو أن لا يتناول مفطراً بين الصومين ، فهو وصل الصوم ومتابعة بعضه بعضاً دون فطر أو سحور يومين أو ثلاثة .
والحكمة في النهي عن الوصال في الصوم في حقنا : دفع الضعف والملل ، والعجز عن المواظبة على بقية العبادات ، أما رسول الله ﷺ ، فإن الله تعالى يطعمه ويسقيه . قال النووي في « رياض الصالحين » : « إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني » معناه : يجعل فيَّ قوة من أكل وشرب . انظر نزهة المتقين شرح رياض الصالحين ١ : ٢٤٨ .

● **مسألة :**

وكان يُقَبِّل وهو صائم ، فقيل : كان ذلك خاصاً بـه ، وهل يكره لغيره ؟ أو يحرم ؟ أو يباح ؟ أو يبطل صوم من فعله كما قـالـه ابن قتيبـة[1] ؟ أو يستحب له ؟ أو يُفرَّق بين الشيخ والشاب ؟ على أقوال للعلماء لبسطها[2] موضع آخر .

● **مسألة :**

قال بعض أصحابنا : كان إذا شرع في تطوع لزمه إتمامُه ، وهذا ضعيف يردُّه
١٠١ أ الحديث الـذي / في صحيح مسلم عن عـائشـة رضي الله عنهـا : أن رسول الله ﷺ دخـل عليهـا فقـالت : يـا رسـول الله ، ههنـا حَيْسٌ ، فقـال : « أرنيـه ، فلقـد أصبحت صائماً »[3] فأكل منه .

كتاب الحج

● **مسألة :**

قال بعض أصحابنا : كان يجب عليه إذا رأى شيئاً يعجبه أن يقول : « لبيك إن العيشَ عيشُ الآخرة » وكأن مستنده في ذلـك مـا رواه البخـاري عن سهل بن

---

(١) ابن قتيبـة : هـو عبـد الله بن مسلم بن قتيبـة الـدينـوري ، أبـو محمـد ، من أئمـة الأدب ، ومن المصنفين المكثرين ، ولـد ببغـداد وسكن الكوفـة ، ثم ولي قضـاء الـدينور مـدة فنسب إليهـا ، وتوفي ببغداد سنـة ٢٧٦ هـ . من كتبـه « تـأويل مختلف الحـديث » و « المعـارف » و « عيون الأخبار » . انظر الأعلام ٤ : ٢٨٠ .

(٢) انظر المـوضـوع مبسـوطـاً في كتـاب « نيـل الأوطـار » للشـوكاني ٤ : ٢٣٦ ـ ٢٣٨ ، والقـول باستحباب التقبيل من قول بعض الظاهرية ، وهو قول غريب لا تحتمله النصوص .

(٣) رواه مسلم في كتاب الصيام (بـاب جواز صوم النـافلـة بنيـة النهـار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر) و « الحيس » : هو التمر مع السمن والأقط .
وفي « ب » و « ج » : أدنيه .

سعد قال : كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق ، وهو يحفر ونحن ننقل ، فَبَصُرَ بنا فقال : « لا عيشَ إلا عيشُ الآخرة ، فاغفر للأنصار والمهاجرة »[1] .

وقال الشافعي أخبرنا سعيد ، عن ابن جريج ، أخبرني حُمَيْد الأعرج ، عن مجاهد أنه قال : كان رسول الله ﷺ يُظهر من التلبية : « لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » ، قال : حتى إذا كان ذات يوم ، والناس يُصْرَفون عنه ، كأنه أعجبه ما هو فيه ، فزاد فيها : « لبيك إن العيشَ عيشُ الآخرة » ، قال ابن جريج : وأحسب أن ذلك كان يوم عرفة[2] .

قلت : لا يظهر من هذين الحديثين وجوب ذلك ، أكثر ما فيه استحبابُ مثل ذلك ، وقد قيل به في حق المكلفين . وحديث مجاهد مرسل ، وقولُ ابن جريج منقطع . والله أعلم .

● **مسألة :**

أُبيحت له مكة يوماً واحداً ، فدخلها بغير إحرام . وقُتِل من أهلها يومئذ نحو من عشرين . وهل كان فتحها عنوة ؟ أو صلحاً ؟ على قولين للشافعي ، نصَر كلاً ناصرون . وبالجملة : كان ذلك من خصائصه ، كما ذكر ﷺ في خطبته صبيحة ذلك اليوم ، حيث قال : « فإنْ تَرخّص أحدٌ بقتال رسول الله ﷺ فيها ، فقولوا : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم »[3] . والحديث مشهور .

---

(١) رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار (باب دعاء النبي ﷺ : أصلح الأنصار والمهاجرة) .

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب كان إذا رأى شيئاً يعجبه قال : لبيك إن العيشَ عيشُ الآخرة) وقال : هذا حديث مرسل ، وقد روي موصولاً مختصراً عن عكرمة عن ابن عباس ، وهذه كلمة صدرت من رسول الله ﷺ في أنعم حالة يوم الحج بعرفة ، وفي أشد حالة يوم الخندق .

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي (باب رقم ٥٦) ورواه مسلم في كتاب الحج (باب تحريم مكة =

● مسألة :

تقدم الكلام على الحديث المقتضي لوجوب النحر عليه ، وأنه ضعيف[1] .

[كتاب الأطعمة]

● ومن الأطعمة قال بعض الأصحاب : كان يحرم عليه أكل البصل والثوم والكرَّاث ، ومستند ذلك ما أخرجاه عن جابر أن النبي ﷺ : أُتي بقِدْر فيه خَضِرَات من بُقول ، فوجد لها ريحاً ، فقال لبعض أصحابه : « كلوا » فلما رآه كره أكلها ، قال : « كل فإني أناجي من لا تناجي »[2] / وقد يشكل على هذا القائل ما حكاه الترمذي[3] عن علي وشَرِيك بن حَنْبَل : أنهما ذهبا إلى تحريم البصل والثوم النيء . ١٠٢ ب

والصحيح الذي عليه الجادة : أن ذلك ليس حراماً عليه ، بل كان أكلُ ذلك

= وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها ، إلا لمنشد ، على الدوام) كلاهما عن أبي شُرَيْح العدوي رضي الله عنه ، وكان ممن شهد الفتح ، وسمع كلام النبي ﷺ بأذنيه .

(١) انظر الحديث ص ٣٠٧ وتعليقنا عليه بما يدل على اتفاق العلماء على ضعفه بسبب راويه أبي جناب الكلبي .

(٢) رواه البخاري في كتاب الاعتصام (باب الأحكام التي تعرف بالدلائل) ، ورواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها) . « أتي بقدر » : هكذا ورد في صحيح مسلم ، ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود . « أُتي ببَدر » قال العلماء : هذا هو الصواب ، وفسروا البدر بالطبق ، يصنع من النخل ـ وهو ورق النخل ـ سُمِّي بدراً لاستدارته كبدر السماء . « فلما رآه » : أي فلما رأى الرسول ﷺ من قُرِّبت له البُقول يكره أكلها اقتداء به ﷺ ، قال : « كل ... » .

(٣) رواه الترمذي في كتاب الأطعمة (باب ما جاء في الرخصة في أكل الثوم مطبوخاً) وقال : هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي ، ورُوي عن شريك بن حنبل عن النبي ﷺ مرسلاً . وفي تحفة الأحوذي ٥ : ٥٢٩ في سند الحديث أبو إسحاق السبيعي ، وهو مدلس وقد اختلط بأَخِرَةٍ (أي في آخر عمره) والحديث أخرجه أبو داود أيضاً .

مكروهاً في حقه ، والدليل على ذلك ما رواه مسلم عن أبي أيوب أنه : صنع لرسول الله ﷺ طعاماً فيه ثوم ، فردَّه ولم يأكل منه ، فقال له : أحرام هو ؟ فقال : « لا ، ولكني أكرهه » فقال : إني أكره ما كرهت[1] . قال الشيخ أبو عمرو[2] : وهذا يُبطل وجهَ التحريم . والله تعالى أعلم .

● **مسألة :**

ومثل ذلك الضَّب ، قال ﷺ : « لست بآكِله ولا محرِّمه »[3] أي على الناس ، وإنما أمسك عن أكله تقذراً . وقد قال له خالد : يا رسول الله ، أحرام ؟ قال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي ، فأجِدُني أعافه »[4] . وهكذا يكره لكل من كره أكل شيء أن يأكله ؛ لما روى أبو داود عنه ﷺ أنه قال : « إن من القرف التلف »[5] ، وقد كره الأطباء ذلك ، لما يؤدي إليه من سوء المِزاج . والله تعالى أعلم .

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تَرْكُه ، وكذا ما في معناه) .

(٢) أبو عمرو : هو الشيخ تقي الدين بن الصلاح ، انظر ترجمته ص ٢٤٨ .

(٣) رواه البخاري في كتاب الصيد والذبائح (باب الضب) ورواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح (باب إباحة الضب) كلاهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ولفظه : « لستُ آكلَه ، ولا أحرِّمُه » .

(٤) رواه البخاري في كتاب الصيد والذبائح (باب الضب) ورواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح (باب إباحة الضب) . و « الضب » : حيوان من جنس الزواحف ، من رتبة العظَاء ، غليظ الجسم خشنه ، وله ذنب عريض حَرشيّ أعقد ، يكثر في صحاري الأقطار العربية . و « أعافه » أكرهه تقذراً .

(٥) رواه أبو داود في كتاب الطب (باب في الطِّيَرَة) . قال ابن القيم : فيه رجل مجهول . والقرف : ملابسة الداء ومداناة المرض ومخالطة الأشياء الدنيئة . والتلف : الهلاك . انظر سنن أبي داود بتحقيق محيي الدين عبد الحميد ٤ : ٢٦ .

● مسألة .

وروى البخاري عن أبي جُحَيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أما أنا فلا آكل متكئاً[1] » ، فقال بعض أصحابنا : إن ذلك كان حراماً عليه . قال النووي : والصحيح أنه كان مكروهاً في حقه لا حراماً . قلت: فعلى هذا لا يبقى من باب الخصائص ، فإنه يكره لغيره أيضاً الأكلُ متكئاً ، سواء فُسر الاتكاء بالاضطجاع ـ كما هو المتبادر إلى أفهام كثيرين ، لما يحصل به من الأذى ، كما نُهي عن الشرب قائماً ـ أم بالتربع كما فسره الخطابي[2] وغيره من أهل اللغة ، وهو الصحيح عند التأمل وإنعام النظر ، لما فيه من التجبر والتعاظم ، والله تعالى أعلم .

● مسألة :

قال أبو العباس بن القاص : ونُهي عن طعام الفجأة[3] ، وقد فاجأه أبو الدرداء على طعامه فأمره بأكله ، وكان ذلك خاصاً له ﷺ ، قال البيهقي : لا أحفظ النهي عن طعام الفجأة من وجه يثبت[4] ، ثم أورد حديث أبي داود من

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأطعمة (باب الأكل متكئاً) ولفظه قال رسول الله ﷺ : « لا آكل متكئاً » .

(٢) في نزهة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي ١ : ٦٠٩ قال الخطّابي : المتكئ : هو الجالس معتمداً على وطَاءٍ تحته . قال وأراد أنه ـ أي النبي ﷺ ـ لا يقعد على الوطاء والوسائد، كفعل من يريد الإكثار من الطعام ، بل يقعد مستوفزاً لا مستوطناً ، ويأكل بُلْغة .. قال النووي : هذا كلام الخطابي . وأشار غيره إلى أن المتكئ هو المائل على جنبه ، والله أعلم .

(٣) ونُهي عن طعام الفجأة : أي نهي النبي ﷺ أن يأكل طعاماً لم يُدع إليه ، والفجأة : البغتة ، وفجأه : إذا جاء ولم يُعلم به . وقد اعتبرها ابن القاص خصوصية له ﷺ ، لأن أبا الدرداء فاجأه على طعامه فأمره أن يأكله .

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٨ وخلاصة ما ذهب إليه البيهقي رحمه الله تعالى : أن النهي عن طعام الفجأة لم يثبت بخبر صحيح ، ومع ذلك فإن الأخبار الواردة ، فيها ما يفيد عدم التخصيص .

رواية دُرُسْت بن زياد ، عن أبَان بن طارق ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : « من دُعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ، ومن دخل على غير دعوة فقد دخل سارقاً ، وخرج مُغيراً[1] » .

● **مسألة :**

قالوا : وكان يجب على من طلب منه طعاماً ليس عنده غيره أن يبذله له ، صيانةً لمهجة النبي ﷺ ، ووقاية لنفسه الكريمة بالأموال والأرواح ، لقوله تعالى : / ﴿ النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم[2] ﴾ . ١٠٣ أ

قلت : ويشبه هذا الحديثَ الحديث الذي في الصحيحين : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين[3] » .

● **مسألة :**

روى البخاري عن الصعب بن جَثَّامة مرفوعاً : « لا حِمى إلا لله ورسوله[4] » . قال بعض أصحابنا : هو مختص به . وقال بعضهم : بل يجوز لغيره

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الأطعمة (باب ما جاء في إجابة الدعوة) ، قال أبو داود : أبان بن طارق مجهول . وقال المنذري : في إسناده أبان بن طارق البصري ، سئل عنه أبو زرعة الرازي ، فقال : شيخ مجهول ، وقال أبو أحمد بن عدي : وأبان بن طارق لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وهذا الحديث معروف به ، وليس له أنكرُ من هذا الحديث ، وفي إسناده أيضاً دُرُسْت بن زياد ، ولا يُحتج بحديثه ، ويقال : هو درست بن همزة وقيل : بل هما اثنان ضعيفان . انظر « حاشية عون المعبود » ٣ : ٣٩٦ .

(٢) الأحزاب : ٦ .

(٣) رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب حب الرسول ﷺ من الإيمان) ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والناس أجمعين) .

(٤) رواه البخاري في كتاب المساقاة (باب لا حمى إلا لله ورسوله ﷺ) .

لمصلحة ؛ كما حمى رسول الله ﷺ النقيع[1] ، وحمى عمر رضي الله عنه السَّرف[2] ، والرَّبَذة[3] ، إلا أن ما حماه رسول الله ﷺ لا يجوز تغييرُه بحال .

ومن ذلك الهبة

● **مسألة :**

كان يقبل الهدية ويثيب عليها ، ثبت ذلك في الصحيح[4] عن عائشة رضي الله عنها ، وما ذاك إلا لما يرجو من تأليف قلب من يُهدي إليه ، بخلاف غيره من الأمراء ، فإنه قد صح[5] الحديث أن هدايا العمال غُلول ، لأنها في حقهم

---

(١) النقيع : موضع قرب المدينة كان لرسول الله ﷺ ، حماه لخيله ، وله هناك مسجد يقال له مقمّل ، وهو من ديار مزينة ، وبين النقيع والمدينة خمسون فرسخاً .

(٢) السرف : موضع قرب المدينة حماه عمر بن الخطاب . وفي بعض نسخ روايات البخاري « الشرف » .

(٣) الربذة : قرية من قرى المدينة على ثلاثة أيام ، قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من خيبر تريد مكة ، وبها قبر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه . وهي قرية « الحناكية » اليوم أو قريب منها .

(٤) رواه البخاري في كتاب الهبة (باب المكافأة في الهبة) .

(٥) روى أبو داود في كتاب الإمارة (باب في أرزاق العمال) عن بريدة رضي الله عنه ، عن أبيه : عن النبي ﷺ قال : « من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً ، فما أخذه بعد ذلك فهو غلول » . وأما حديث « هدايا الأمراء غلول » فقد أخرجه البيهقي وابن عدي من حديث أبي حُمَيْد . قال الحافظ ابن حجر : وإسناده ضعيف ، ولعل وجه الضعف أنه من رواية إسماعيل ابن عياش عن أهل الحجاز . وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة . قال الحافظ : وإسناده أشد ضعفاً . وأخرجه سنيد بن داود في تفسيره عن عبيدة بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جابر ، وإسماعيل ضعيف . انظر نيل الأوطار ٨ : ٣٠٢ - ٣٠٣ . و« الغلول » : هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . يقال غَلَّ في المغنم غلولاً فهو غَالٌّ . وكل من خان في شيء خفية فقد غلَّ . وسميت غلولاً ، لأن الأيدي فيها مغلولة : أي ممنوعة مجعولٌ فيها غُلٌّ ، وهو الحديدة التي تجمع يَدَ الأسير إلى عنقه ، ويقال لها : جَامِعَةٌ أيضاً .

كالرِّشى[1] لوجود التهمة ، والله تعالى أعلم .

● **مسألة :**

قال زكريا بن عدي حدثنا ابن المبارك ، عن الأوزاعي ، عن ابن عطاء ـ قال زكريا : أراه عمر ـ عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس ، فلا يربو عند الله[2] ﴾ قال : هو الربا الحلال ، أن يُهْديَ يريد أكثر منه ، فلا أجر فيه ولا وِزْر . ونُهي عنه النبي ﷺ خاصة : ﴿ ولا تمنن تستكثر[3] ﴾ . رواه البيهقي[4] ، عن الحاكم . وغيرهُ عن الأصم ، عن محمد بن

---

(١) الرشى : قال سيبويه : من العرب من يقول : رُشوة ورُشى ، ومنهم من يقول : رِشوة ورِشى ، والأصل رُشى ، وأكثر العرب تقول : رِشى . وقال ابن الأثير : الرَّشوة والرُّشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة ، وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى الماء ، والراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل ، والمرتشي الآخذ ، والرائش الذي يسعى بينهما ، وفي الحديث « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش » . انظر لسان العرب ١٩ : ٣٧ .

(٢) الروم : ٣٩ .

(٣) المدثر : ٦ .

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب ما نهاه الله عز وجل بقوله : ولا تمنن تستكثر) . وفي تقريب التهذيب لابن حجر ٢ : ٦١ : عمر بن عطاء بن أبي الخُوار المكي ، مولى بني عامر ، ثقة ، من الطبقة الرابعة . وعمر بن عطاء بن وَرَاز : حجازي ، ضعيف ، من الطبقة السادسة ، وَهِم من خلطه بالذي قبله .

ومعنى « ولا تمنن تستكثر » : لا تعط يا محمد شيئاً لتطلب أكثر منه ، لأنه طمع لا يليق بالرسول الكريم ، بل أعط لربك واقصد به وجهه ، وهكذا أدبه ربه بأشرف الآداب وأجل الأخلاق ، لأن من أعطى ليثاب أكثر لا يكون له أجر ؛ لقصده الاستكثار . ولا يحرم على أحد من أمته ﷺ ذلك ، بل هو مباح لهم ، لكن لا أجر لهم فيه ، وهو المقصود بقوله تعالى ﴿ وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ﴾ ولم يشر ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره للآيتين المذكورتين إلى تخصيص الرسول بالنهي ، وإنما ثبت التخصيص عند مجاهد والضحاك من شيء خارج عن الآية ، وإلا فإن الآية لا تقتضيه ، وعلى كل فإن النهي الوارد في الآية (ولا تمنن تستكثر) إنما هو للتنزيه ؛ لما في الاستكثار من الطمع . انظر شرح الزرقاني على المواهب ٥ : ٢٢٢ .

اسحق ، عن زكريا . وهو أثر منقطع ، إن كان عمر بن عطاء هو ابن وَرَاز ، وهو ضعيف أيضاً ، وإن كان ابن أبي الخوار فقد روى له مسلم ، وقد روى عن ابن عباس ، ولكن الأمر فيه مبهم .

ومن الفرائض

● **مسألة :**

وهو أنه ﷺ لا يُورث ، وأن ما تركه صدقة ؛ كما أخرجاه في الصحيحين عن أبي بكر رضي الله عنه أن فاطمة رضي الله عنها سألته ميراثها من أبيها ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « لا نورَث ما تركنا صدقة[1] » ، إنما يأكل آلُ محمد في هذا المال ، وإني والله لا أغيِّر شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليه في عهده . ولهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَقسم ورثتي ديناراً ، ما تركتُ بعد نفقه نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة[2] » . وقد أجمع على ذلك أهل الحَل والعَقد ، ولا التفاتَ إلى خرافات الشيعة والرافضة ، فإن جهلهم قد سارت به الركبان .

كتاب النكاح

١٠٤ ب / وفيه عامة أحكام التخصيصات النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، ولنذكرها مرتبةً على الأقسام التي ذكرها الأصحاب ؛ ليكون ذلك أخصر لها ، وأسهل تناولاً .

---

(١) انظر تخريج الحديث في تعليقنا رقم (١) ص (٢٩١) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الفرائض (باب قول النبي ﷺ : لا نورث ما تركنا فهو صدقة) ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير (باب قول النبي ﷺ : لا نورث ما تركنا فهو صدقة)

القسم الأول

وهو ما وجب عليه دون غيره

● **مسألة :**

أمره الله تعالى بتخيير أزواجه فقال تعالى : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها ، فتعالين أمتعْكن وأسرحكن سراحاً جميلاً . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً[1] ﴾ وقد أخرجا في الصحيحين[2] عن عائشة رضي الله عنها ذكر هذا التخيير ، وأن الله أمره بذلك .

واختلف الأصحاب ، هل كان ذلك واجباً عليه أو مستحباً ؟ على وجهين صحَّح النووي وغيرُه الوجوبَ .

واختلف الأصحاب : هل كان يجب جوابهُن على الفور أو على التراخي ؟ على وجهين ، قال ابن الصباغ[3] ما معناه : ولا خلاف أنه خيَّر عائشة على التراخي بقوله : « فلا عليكِ أن تستأمري أبويك » .

قالوا : فلما اخترنه ، فهل كان حَرُم عليه طلاقهن ؟ على وجهين ، وصحَّحوا أنه لا يحرم . إلا أن الله تعالى حَرَّم عليه النساءَ غيرهن مكافأة لصنيعهن ، ثم أباحه له لتكون له المنة في ذلك ، قالت عائشة رضي الله عنها : ما مات رسولُ الله ﷺ حتى أُبيح له النساء . رواه الشافعي[4] .

---

(١) الاحزاب : ٢٨ .

(٢) رواه البخاري في كتاب الطلاق (باب من خير نساءه) ورواه مسلم في كتاب الطلاق (باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية) .

(٣) ابن الصباغ : هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ، تقدمت ترجمته ص (٢٩١) .

(٤) رواه الشافعي في كتاب « الأم » ٨ : ١٦٢ . =

القسم الثاني

ما حرم عليه من النكاح دون غيره

● **مسألة :**

قالوا : كان يحرم عليه إمساك من اختارت فراقه على الصحيح ، بخلاف غيره ممن يخير امرأته ، فإنها لو اختارت فراقه لما وجب عليه فراقها ، والله تعالى أعلم . وقال بعضهم : بل كان يفارقها تكرماً .

● **مسألة :**

هل كان يحل له نكاح الكتابية ؟ على وجهين : صحَّح النووي الحرمة ، وهو اختيار ابن سُريج[1] والاصطخري[2] وأبي حامد المروروذي[3] ، واستدل الشيخ أبو نصر بن الصباغ لهذا الوجه فقال : لقوله ﷺ : « زوجاتي في الدنيا زوجاتي في

= وفي « خصائص النبوة » لابن الملقن ص ٣١ : رواه الشافعي وأحمد والترمذي وقال حسن صحيح ، وصحَّحه ابن حبان والحاكم . وعائشة بهذا الأمر أخبر .

(١) ابن سريج : هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج ، الفقيه الشافعي ، قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في حقه في كتاب « الطبقات » : كان ابن سريج من عظماء الشافعيين ، وأئمة المسلمين ، توفي سنة ٣٠٦ هـ . انظر وفيات الأعيان ١ : ٦٦ ـ ٦٧ .

(٢) الاصطخري : هو الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل ، الفقيه الشافعي ، له مصنفات حسنة في الفقه منها كتاب « الأقضية » وكان ورعاً متقللاً ، توفي سنة ٣٢٨ هـ . ونسبته إلى « اصْطَخر » من بلاد فارس . انظر وفيات الأعيان ٢ : ٧٤ ـ ٧٥ .

(٣) أبو حامد المِرْوروذي : هو أحمد بن عامر بشر بن حامد ، الفقيه الشافعي ، أخذ الفقه عن أبي إسحاق المروزي ، وصنف « الجامع » في المذهب ، وشرح « مختصر المزني » . نزل البصرة ودرَّس بها ، وعنه أخذ فقهاء البصرة ، ونسبته إلى « مَرْوروذ » مدينة مبنية على نهر « الروذ » في خراسان ، والنسبة إليها مروروذي ومروزي . توفي سنة ٣٦٢ هـ . انظر وفيات الأعيان ١ : ٦٩ ـ ٧٠ .

الآخرة » ، ثم حكى الوجه الآخر وهو الإباحة م وكأنه مال إليه ، ثم قال : والخبر لا حجة فيه ، لجواز أن من تزوج به منهن أسلمن .

قلت : وهذا الحديث ليس له أصل يُعتمد عليه في رفعه ، وإنما هو من كلام بعض الصحابة ، وقال أبو إسحاق[1] المَرْوَزي : ليس بحرام .

١٠٥ أ وفي جواز تسريه بالأمة الكتابية ، / وتزوّجه بالأمة المسلمة ثلاثة أوجه : أصحُّها أنه يباح له تسرِّي الكتابية ، ولا يُباح له نكاح الأمة المسلمة ؛ بل يحرم .

وأما الأمة الكتابية : فقطع الجمهور بتحريم نكاحها عليه ، وطَرَد الحَنَّاطي[2] فيها وجهين ، وهما ضعيفان جداً . وفرَّعوا هنا فروعاً فاسدة تركُها أولى من ذكرها . وهذا النوع من الخصائص الذي زجر عنه ابن خيران والإمام[3] ، وهما مصيبان في ذلك ، والله أعلم .

القسم الثالث

ما أُبيح له من النكاح دون غيره

● **مسألة :**

مات صلوات الله وسلامه عليه عن تسع نسوة ، واتفقوا على إباحة تسع ، واختلف أصحابنا في جواز الزيادة ، فالصحيح أنه كان له ذلك ، ودليله ما في

---

(١) أبو إسحاق المروزي : إبراهيم بن أحمد ، فقيه انتهت إليه رياسة الشافعية بالعراق بعد ابن سريج ، مولده بمرو ، وأقام ببغداد أكثر أيامه ، وتوفي بمصر سنة ٣٤٠ هـ . له تصانيف ، منها « شرح مختصر المزني » . انظر الأعلام ١ : ٢٢ ـ ٢٣ .

(٢) الحَنَّاطي : هو الحسين بن محمد بن عبد الله ، الشيخ الإمام الكبير ، أبو عبد الله الطَبري ، لعل بعض آبائه كان يبيع الحنطة فنسب إليها ، كان إماماً جليلاً ، له مصنفات ، توفي بعد الأربعمائة بقليل ، انظر طبقات الشافعية ٤ : ٢٦٧ ـ ٢٧١ . ومعنى طرد : أجرى .

(٣) الإمام : المقصود به إمام الحرمين الجويني ، كما في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية .

البخاري عن بُندار ، عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يطوف على نسائه في الساعة الواحدة من ليل أو نهار ، وهن إحدى عشرة . قلت لأنس : هل كان يُطيق ذلك ؟ قال : كنا نتحدث أنه أُعْطِي قوةَ ثلاثين ، وفي رواية أربعين[1] . ثم رواه البخاري[2] من حديث سعيد ، عن قتادة ، عن أنس : وعنده تسع . (وقال أنس : تزوج ﷺ خمسَ عشرة امرأة ، ودخلَ بثلاثَ عشرة ، واجتمع عنده إحدى عشرة ، ومات عن تسع[3]) . وقال قتادة أيضاً . وذكره ابن الصبَّاغ في (شامله) قال : وقال أبو عبيد[4] : تزوج رسول الله ﷺ ثماني عشرة امرأة ، واتخذ من الإماء ثلاثاً .

● **مسألة :**

قالوا : وكان يصح عقده بلفظ الهبة ؛ لقوله تعالى : ﴿ إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ﴾[5] وإذا عقده بلفظ الهبة فلا مَهر بالعقد ولا بالدخول ، بخلاف غيره .

وهل كان ينحصر طلاقه في الثلاث ؟ فيه وجهان ، أصحها : نعم ؛ لعموم الآية . وقيل : لا ؛ لأنه لَمّا لم ينحصر نكاحه في الأربع ، لم ينحصر طلاقه في الطلَقات الثلاث . وهذا تعسف ؛ لعدم التلازم .

---

(١) رواه البخاري في كتاب الغسل (باب إذا جامع ، ثم عاد ، ومن دار على نسائه في غسل واحد) عن أنس بن مالك .

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح (باب من طاف على نسائه في غسل واحد) .

(٣) ما بين القوسين سقط من « ب » .

(٤) أبو عبيد : هو القاسم بن سلام ، تقدمت ترجمته ص (٢٤٩) .

(٥) الأحزاب : ٥٠ .

● **مسألة :**

وكان يباح له التزوج بغير ولي ولا شهود على الصحيح ؛ لحديث زينب بنت جحش أنها كانت تفخر على أزواج النبي ﷺ وتقول : زوَّجكن أهلُوكن ، وزوجني الله من فوق سبع سماوات . رواه البخاري[1] .

● **مسألة :**

وهل كان يُباح له التزوج في الإحرام ؟ على وجهين :

١٠٦ ب أحدهما : لا ؛ لعموم الحديث الذي في مسلم / عن عثمان ، عن رسول الله ﷺ قال : « لا يَنْكح المحرم ولا يُنْكِح ولا يخطب[2] » . والمخاطِب داخلٌ في عموم متعلق خطابه عند الأكثرين .

وصححوا الجواز ، لحديث ابن عباس : أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[3] . أخرجاه . ولكن يعارضه ما رواه مسلم عن ميمونة نفسها : أنه تزوج بها وهما حلالان[4] . وصاحب القصة أعلم بها من الغير ، والله أعلم .

● **مسألة :**

وإذا رغب في نكاح امرأة وجب عليها إجابته على الصحيح عند الأصحاب ، فيحرم على غيره خِطبتها .

---

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب قوله تعالى : وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم) وتقدم هذا في موضوع زوجاته ﷺ ورضي عنهن ص (٢٤٦) .

(٢) انظر تخريج الحديث ص (٢٥٠) تـ (١) .

(٣) انظر تخريج الحديث ص (٢٤٩) تـ (٤) .

(٤) انظر تخريج الحديث ص (٢٥٠) تـ (١) . وفي « ب » : أنه تزوجها . . .

● **مسألة :**

هل كان يجب عليه أن يَقْسِم لنسائه وإمائه ؟ على وجهين : والذي يظهر من الأحاديث الوجوبُ ؛ لأنه ﷺ لَمَّا مرض جعل يطوف عليهن وهو كذلك ، حتى استأذنهن أن يُمَرَّض في بيت عائشة رضي الله عنها فأذِنّ له . وقال أبو سعيد الاصطخري : لا يجب ؛ لقوله تعالى : ﴿ تُرْجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء[1] . . . ﴾ الآية . فيكون من الخصائص .

وهذا كلُّه تفريع على أن تزوجه : هل هو بمنزلة التسرِّي في حقنا أو لا ؟ على وجهين .

● **مسألة :**

وأعتق صفية وجعل عتقها صداقها ، كما ثبت في الصحيحين[2] عن أنس . فقيل : معنى ذلك أنه أعتقها وشرط عليها أن تتزوج به ، فوجب عليها الوفاء بالشرط ، بخلاف غيره ، وقيل : جعل نفس العتق صداقاً ، وصح ذلك بخلاف غيره ، وهو اختيار الغزّالي .

قلت : يُشْكل على هذا ما حكاه الترمذي[3] عن الشافعي أنه جوَّز ذلك لآحاد الناس ، وهو وجه مشهور .

وقيل : أعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر ، لا في الحال ولا في المآل ، وهو

---

(١) الأحزاب : ٥١ .

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح (باب من جعل عتق الأمة صداقها) ورواه مسلم في كتاب النكاح (باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها) .

(٣) انظر سنن الترمذي ٢ : ٢٩٢ طبعة دار الفكر ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

المحكِيّ عن أبي إسحاق[1] ، وقطع به الحافظ أبو بكر البيهقي[2] ، وصحَّحه ابن الصلاح والنووي . قلت[3] : ووجَّه الشيخ أبو عمرو قوله : وجعل عتقها صداقها . يعني : أنه لم يَمْهِرَها ، غير أنه أعتقها ، فيكون كقولهم : الجوع زادُ من لا زادَ له .

وقيل : بل أمهرها جارية ، كما رواه البيهقي[4] بإسناد غريب لا يصح .

القسم الرابع

ما اختص به من الفضائل دون غيره

فمن ذلك أن أزواجَه أمهاتُ المؤمنين ، قال الله تعالى : ﴿ النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجُه أمهاتهم[5] ﴾ ومعنى هذه الأمومة : الاحترام ، والطاعة ، وتحريم العقوق ، ووجوب التعظيم ، لا في تحريم بناتهن وجواز الخلوة بهن ، ولا تنتشر الحرمة إلى من عداهن .

١٠٧ أ وهل هن أمهات المؤمنات ؟ على وجهين : صححوا المنع / ، وهو قول عائشة رضي الله عنها ، وهذا تفريع على أن جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء ؟ وهي مقررة في الأصول .

---

(١) أبو إسحاق : هو إبراهيم بن أحمد المروزي ، تقدمت ترجمته ص (٣٢٨) .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ١٢٨ .

(٣) في « ب » : نقص قلت .

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوج بها) وسند الحديث غريب ولا يصح كما ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى ، ومتنه مخالف لما ورد صريحاً في البخاري ومسلم ، ولِمَا قرره العلماء في هذا الأمر ، وهو أن النبي ﷺ أعتق صفية وتزوجها على غير مهر ، ولذا عَدَّ من خصائصه ﷺ .

(٥) الأحزاب : ٦ .

وهل يقال في إخوتهن : أخوال المؤمنين ؟ فيه نزاع ، والنص جوازه .

وهل يُطلق على بناتهن أخوات المؤمنين ؟ نصَّ الشافعي في (المختصر)[1] على جوازه ، وجوزه بعض الأصحاب ، ومنع منه آخرون ، وقد أنكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني وقالوا : غلط .

فرع :

وهل يقال له ﷺ : أبو المؤمنين ؟ نقل البغوي عن بعض الأصحاب الجواز . قلت : وهو قول معاوية ، وقد قرأ أبيٌّ وابن عباس رضي الله عنهم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم - وهو أبٌ لهم - وأزواجه أمهاتهم[2] ﴾ . ونقل الواحدي عن بعض الأصحاب المنع ؛ لقوله تعالى : ﴿ ما كان محمدٌ أبا أحد من رجالكم[3] ﴾ ، ولكن المراد أباهم في النسب ، وإلا فقد روى أبو داود : « إنما أنا لكم مثل الوالد . . » الحديث في الاستطابة[4] .

● مسألة :

وأزواجه أفضلُ نساء الأمة لتضعيف أجرهن ، بخلاف غيرهن ، ثم أفضلُهن

---

(١) المختصر : أو « مختصر المزني » كتاب في فروع الشافعية ، للشيخ الإمام إسماعيل بن يحيى المزني الشافعي المتوفى سنة ٢٦٤ هـ . وهو أحد الكتب الخمسة المشهورة بين الشافعية ، ولذلك اعتنى كثير من الشافعية بهذا الكتاب بين مختصر ومطوَّل ، وممن شرحه مطولاً أبو إسحاق المروزي في ثمانية مجلدات ، وممن اختصره أبو حامد الغزالي . انظر كشف الظنون ٢ : ١٦٣٥ .

(٢) الأحزاب : ٦ .

(٣) الأحزاب : ٤٠ .

(٤) رواه أبو داود في كتاب الطهارة (باب كراهية استقبال القبلة) بلفظ « إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أُعلِّمكم . . » ورواه النسائي ، وأحمد ، وابن ماجه وابن حبان بألفاظ متقاربة ، وفي سنده محمد بن عجلان ، وفيه كلام . انظر فيض القدير ، للمناوي - مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٦ هـ .

خديجةُ وعائشة . قال أبو سعيد المتولي[1] : واختلف أصحابنا أيتُهما أفضل . وقول ابن حزم[2] : إن أزواجَه ﷺ أفضلُ من سائر الصحابة ، حتى من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ؛ قولٌ لم يسبقه إليه أحد ، وهو أضعف الأقوال .

● مسألة :

ويحرم نكاح زوجاته اللاتي تُوفي عنهن إجماعاً ، وذلك لأنهن أزواجه في الجنة ، وإذا لم تتزوج المرأة بعد موت زوجها فهي له في الآخرة ؛ كما رُوي أن أبا الدرداء قالت له زوجته[3] عند الاحتضار : يا أبا الدرداء ؛ إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك ، وإني أخطبك اليوم إلى نفسك ، قال : فلا تزوجي بعدي . فخطبها بعد موته معاوية ـ وهو أمير ـ فأبت عليه . وروى البيهقي من حديث عيسى بن عبد الرحمن السلمي ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن حذيفة ، أنه قال لامرأته : إنْ سرك أن تكوني زوجتي في الجنة فلا تَزوجي بعدي ، فإن المرأة في

---

(١) أبو سعيد المتولي : عبد الرحمن بن مأمون النيسابوري ، المعروف بالمتولي ، فقيه مناظر ، عالم بالأصول . ولد بنيسابور ، وتعلم بمرو ، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد ، من كتبه « الفرائض » مختصر ، وكتاب في « أصول الدين » مختصر ، توفي سنة ٤٧٨ هـ . انظر وفيات الأعيان ٣ : ١٣٣ ، والأعلام ٤ : ٩٨ .

(٢) انظر كتاب « ابن حزم الأندلسي ورسالة المفاضلة بين الصحابة » ص ١٨٥ وما بعدها ، لسعيد الأفغاني ـ المطبعة الهاشمية بدمشق ١٣٠٩ هـ .

(٣) قالت له زوجته : هي أم الدرداء الصغرى ، واسمها هُجَيمة بنت حيي الوصابية ، وهي التي خطبها معاوية وهو خليفة ، فأبت أن تتزوجه . انظر أسد الغابة ٥ : ٤٤٨ . وفي مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٠ عن عطية بن قيس الكلاعي قال : خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء ، قالت أم الدرداء : سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيّما امرأة توفي عنها زوجها فتزوجت بعده ، فهي لآخر أزواجها ؛ وما كنت لأختارَ على أبي الدرداء . فكتب إليها معاوية : فعليك بالصوم فإنها محمة . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط .

الجنة لآخر أزواجها في الدنيا . فلذلك حَرُم على أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهم أن يُنْكَحن بعده ؛ لأنهم أزواجه في الجنة[1] .

واختلفوا فيمن طلقها في حال حياته على ثلاثة أوجه : ثالثها أن من دخل بها تحرم على غيره . ونصَّ الشافعي على التحريم مطلقاً ، ونصرَه ابن أبي هريرة[2] ؛ ١٠٨ ب / لقوله تعالى : ﴿ وأزواجه أمهاتُهم[3] ﴾ وعلى هذا ففي أَمَةٍ يفارقها بوفاة أو غيرها بعد الدخول وجهان . وقيل : لم يكن أزواجه حراماً على غيره إلا أن يموت عنهن ، والدليل على ذلك آية التخيير ، فإنه لو لم تُخَيَّر للغير ، لما كان في تخييره لهن فائدة ، والله أعلم .

● **مسألة :**

ومَنْ قذَف عائشة أمَّ المؤمنين قُتِل إجماعاً ، حكاه السهيلي وغيرُه ، ولنص القرآن على براءتها . وفيمن عداها من الزوجات قولان .

● **مسألة :**

وكذلك من سبَّه ﷺ قُتِل ، رجلاً كان أو امرأة ؛ للأحاديث المتضافرة في ذلك ، التي يطول ذكرها ها هنا ، فمن ذلك حديث ابن عباس في الأعمى الذي

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (باب ما خص به ـ ﷺ ـ من أن أزواجه أمهاتُ المؤمنين ، وأنه يحرم نكاحهن من بعده على جميع العالمين) . قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا يحيى بن أبي طالب ، أنبأنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عيسى بن عبد الرحمن السلمي ، عن أبي إسحاق ، عن صلة عن حذيفة رضي الله عنه . . . وهو حديث موقوف من كلام حذيفة رضي الله عنه .

(٢) ابن أبي هريرة : هو الحسن بن الحسين بن أبي هريرة ، أبو علي : فقيه ، انتهت إليه إمامة الشافعية في العراق ، كان عظيم القدر مهيباً ، شرح « مختصر المزني » ومات ببغداد سنة ٣٤٥ هـ . انظر الأعلام ٢ : ٢٠٢ .

(٣) الأحزاب : ٦ .

قَتَل أمَّ ولده لَمَّا وقعت في النبي ﷺ ، وذُكِر ذلك للنبي ﷺ فقال : « ألا اشهدوا أنَّ دمَها هدر[1] » . وقال شعبة عن توبة العنبري ، عن أبي السَّوار ، عن أبي برزة : أن رجلاً سبَّ أبا بكر ، فقلت : ألا ضربتُ[2] عنقه ؟ فقال : ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ . رواه النسائي والبيهقي[3] . وروى ابن عدي[4] ، من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي ، حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لا يُقتل أحدكم بسبِّ أحد إلا بسبِّ النبي ﷺ .

وقد صنف في ذلك الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه (الصارم المسلول ، على مَنْ سَبَّ الرسولَ ﷺ[5]) وهو من أحسن الكتب المؤلفة في ذلك . والله أعلم .

---

(١) رواه النسائي في كتاب تحريم الدم (باب الحكم فيمن سبّ النبي ﷺ) ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب استباحة قتل من سبه أو هجاه امرأة كان أو رجلاً) ورواه أبو داود في كتاب الحدود (باب الحكم فيمن سبَّ النبي ﷺ) واستدل به الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى على أن من شتم النبي ﷺ يقتل ، سواء كان مسلماً أو كافراً . وقال : وهذا الحديث مما استدل به الإمام أحمد . انظر « الصارم المسلول على شاتم الرسول » ص ٦٧ وما بعدها .

(٢) في « ب » : ألا أضرب .

(٣) رواه النسائي في كتاب تحريم الدم (باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ) ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب استباحة قتل من سبَّه أو هجاه امرأة كان أو رجلاً) ورواه أبو داود في كتاب الحدود (باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ) . قال الإمام ابن تيمية : رواه أبو داود في سننه بإسناد صحيح عن عبد الله بن مطرف عن أبي برزة . . . انظر الصارم المسلول ص ٩٣ .

(٤) ابن عَديّ : هو عبد الله بن عبد الله بن محمد بن مبارك القطان . . تقدمت ترجمته ص (٣٠٥) .

(٥) الكتاب الذي يشير إليه ابن كثير مطبوع بعنوان « الصارم المسلول على شاتم الرسول » لشيخ الإسلام الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، الحرَّاني ، =

● مسألة :

وكان من خصائصه أنه إذا سَبَّ رجلاً ليس بذلك حقيقاً ، يُجعَل سَبُّ رسول الله ﷺ كفارةً عنه ، ودليله ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم إني اتخذت عندك عَهْداً لن تُخلِفَه ، إنما أنا بشرٌ ، فأيُّ المؤمنين آذيته ، أو شتمته ، أو جلدته ، أو لعنته ، فاجعلها له صلاةً وزكاةً وقُرْبة تقربه بها إليك يوم القيامة[1] » . ولهذا لَمَّا ذكر مسلم في (صحيحه) في فضل معاوية ، أورد أولاً هذا الحديث ، ثم أتبعه بحديث « لا أشبع الله بطناً[2] . . » فيحصل منها مزية لمعاوية رضي الله عنه . وهذا من جملة إمامة مسلم رحمه الله تعالى .

ومن الجهاد[3]

● مسألة :

وكان إذا لبس لأمة الحرب لم يَجُزْ له أن يقلعها حتى يقضي الله أمره ؛
١٠٩ أ لحديث يوم أحد لَمَّا أشار عليه جماعةٌ من المؤمنين بالخروج إلى عدوِّه إلى أحد ، / فدخل فلبس لأمته ، فلما خرج عليهم قالوا : يا رسول الله ، إن رأيتَ أن ترجع ؟ فقال : « إنه لا ينبغي لنبي إذا أخذ لأمة الحرب أن يرجع حتى

= الدمشقي ، المعروف بابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨ هـ . وقد حققه محمد محيي الدين عبد الحميد ، وطبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٩ هـ .

(١) رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب قول النبي ﷺ من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة) . ورواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه) .

(٢) رواه مسلم أيضاً في كتاب البر والصلة (باب من لعنه النبي ﷺ أو سبَّه أو دعا عليه) .

(٣) سقط العنوان من « أ » و « ج » وأثبتناه من « ب » .

يقاتل[1] » ، الحديث بطوله ذكره أصحاب المغازي ، فقال عامة أصحابنا : إن ذلك كان واجباً عليه ، وإنه يحرم عليه أن ينزعها حتى يقاتل . وفرَّعوا عليه أنه لو شرع في تطوع لزمه إتمامُه على أحد الوجهين ، وهو ضعيفٌ ؛ لما قدمنا في الصوم[2] . والله أعلم . وقد ضعَّف هذا التفريعَ أبو زكريا أيضاً .

● **مسألة :**

وذكروا في خصائصه ﷺ وجوبَ المشاورة ، يعني أنه يشاور أصحابه في أمور الحرب ، قال الله تعالى : ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾[3] . قال الشافعي : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه : ما رأيت أحداً أكثرَ مشورةً لأصحابه من رسول الله ﷺ[4] . وقال الشافعي رحمه الله تعالى : قال الحسن : لقد كان رسول الله ﷺ غنياً عن المشاورة ، ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده .

قلت : فعلى هذا لا يبقى من الخصائص .

● **مسألة :**

قالوا : وكان يجب عليه مصابرةُ العدوِّ وإن زادوا على الضعف ، وكأن ذلك

---

(١) رواه البخاري في كتاب الاعتصام (باب قول الله تعالى : وأمرهم شورى بينهم . وشاورهم في الأمر) ولفظه : « لا ينبغي لنبي يلبس لأمته فيضعها حتى يحكم الله » .

(٢) تقدم هذا في كتاب الصيام من خصائصه ﷺ ص (٣١٧) .

(٣) آل عمران : ١٥٩ .

(٤) رواها البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب النكاح (باب ما أمره الله تعالى به من المشورة فقال تعالى : وشاورهم في الأمر) . وبعد قول أبي هريرة رضي الله عنه قال الشافعي : وقال الله عز وجل (وأمرهم شورى بينهم) . وفي « الجوهر النقي » لابن التركماني المطبوع في ذيل السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٤٦ : إذا خُص ﷺ بوجوب المشورة عليه فَذِكر قوله تعالى : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ غير مناسب .

مأخوذٌ من حديث الحديبية ، والله أعلم ، حيث يقول عليه الصلاة والسلام لعروة في جملة كلامه : « فإن أَبَوْا فوالله لأقاتلنهم - يعني قريشاً - على هذا الأمر حتى تنفردَ سالفتي »[1] والحديث مخرج في صحيح البخاري .

● **مسألة :**

وقد قدَّمنا قولَه ﷺ : « إنه لم يكن لنبي خائنةُ الأعين »[2] . قالوا : وكان مع هذا يجوز له الخديعة في الحروب ، لقوله ﷺ : « الحرب خُدعة »[3] . وكما فعل يوم الأحزاب من أمره نُعَيْماً[4] أن يوقع بين قريش وقريظة ، فَفَعل حتى فرَّق الله شملهم على يديه ، وألقى بينهم العداوة وفلَّ الله جموعَهم بذلك وبغيره ، وله الحمد والمنة .

● **مسألة :**

وقد كان له ﷺ الصفيُّ من المغنم ، وهو أن يختار فيأخذ ما يشاء : عبداً ، أو أَمَةً ، أو سلاحاً ، أو نحو ذلك قبل القِسْمة ، وقد دلَّ على ذلك أحاديث في السنن[5] وغيرها .

---

(١) رواه البخاري في كتاب الشروط (باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط) .

(٢) انظر الحديث وتخريجه ص (٣٠٠) ت (١) .

(٣) رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب الحرب خدعة) عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ورواه مسلم في كتاب الجهاد (باب جواز الخداع في الحرب) عن جابر بن عبد الله وعن أبي هريرة رضي الله عنهما .

(٤) في « ب » نعيم بن مسعود .

(٥) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء (باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال) و (باب ما جاء في سهم الصفي) . وفي البابين أحاديث تثبت أنه ﷺ كان يأخذ الصفايا ، وأحاديث تبين مقدارَ الصفي .

وكذلك كان له خمس خمس الغنيمة ، وأربعة أخماس الفيء ، كما هو مذهبنا ، لا خلاف في ذلك .

ومن الأحكام[1]

● **مسألة :**

١١٠ ب قالوا : له أن يحكم بعلمه لعدم التهمة ، / وشاهده حديث هند بنت عتبة، حين اشتكت من شُحِّ زوجها أبي سفيان ، فقال : « خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك » . وهو في الصحيحين[2] عن عائشة رضي الله عنها .

وفي حكم غيره بعلمه خلاف مشهور حاصله ثلاثة أقوال ، ثالثها : يحكم في غير حدود الله .

قالوا : وعلى هذا فيحكم لنفسه وولده ، ويشهد لنفسه وولده ، وتقبل شهادة من يشهد له ؛ لحديث[3] خزيمة بن ثابت ، وهو حديث حسن مبسوط في

---

(١) سقط هذا العنوان من « أ » .

(٢) رواه البخاري في كتاب البيوع (باب من أجرى الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع . .) ورواه مسلم في كتاب الأقضية (باب قضية هند) . وفي « الجوهر النقي » لابن التركماني المطبوع في ذيل السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٦ ـ ٦٧ : حديث « إن أبا سفيان رجل مُمْسك . . » الخ قلت : ذكر جماعة من المحققين أن ذلك كان فتوى لا قضاء . وقال النووي في شرح مسلم : استدل به جماعات من أصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب ، ولا يصح الاستدلال به ، لأن هذه القضية كانت بمكة ، وكان أبو سفيان حاضراً بها ، وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائباً عن البلد أو مستتراً لا يُقدر عليه أو متعززاً ، ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجوداً ، فلا يكون قضاء على غائب ، بل هو إفتاء . انتهى كلامه . وأيضاً فإنه لم يستحلفها أنها لم تأخذ النفقة ، ولم يقدر النفقة ، بل قال لها : « خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف » فجعل التقدير إليها فيما تأخذه ، ومعلوم أن ما كان من فرض النفقة على وجه القضاء لا يكون تقديره إلى مستحقه .

(٣) حديث خزيمة بن ثابت رواه أبو داود في كتاب الشهادات (باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به) وانظر الحديث وتخريجه ص (٢٥٨) .

غير هذا الموضع ، والله تعالى أعلم .

● **مسألة :**

قالوا : ومن استهان بحضرته أو زنى[1] ؛ كفر . وقال الشيخ أبو زكريا النووي : وفي الزنى نظر . والله أعلم .

● **مسألة :**

يجوز التسمّي باسمه بلا خلاف ، وفي جواز التكني بكنية أبي القاسم ثلاثة أقوال للعلماء :

أحدها : المنع مطلقاً ، وهو مذهب الشافعي ، حكاه عنه البيهقي ، والبغوي[2] ، وأبو القاسم بن عساكر الدمشقي ؛ لحديث ورد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « تسمَّوا باسمي ولا تكنَّوا بكنيتي » أخرجاه[3] ، ولهما عن أبي[4] هريرة مثله .

والثاني : وهو مذهب مالك ، واختيار النووي ـ رحمهما الله تعالى ـ إباحته مطلقاً ؛ لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ .

---

(١) قال ابن حجر في تلخيص الحبير ٣ : ١٤٣ : قوله : ومن زنى بحضرته أو استهان به كفر ، أما الاستهانة فبالإجماع ، وأما الزنى : فإن أريد به أن يقع بحيث يشاهده فمكن ؛ لأنه يلتحق بالاستهانة ، وإن أريد بحضرته : أن يقع في زمانه فليس بصحيح ؛ لقصة ماعز والغامدية .

(٢) البغوي : هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان ، أبو القاسم البغوي ، حافظ للحديث ، من العلماء ، مولده ووفاته ببغداد ، كان محدث العراق في عصره له « معالم التنزيل » في التفسير ، و « معجم الصحابة » و « الجعديات » في الحديث . توفي سنة ٣١٧ هـ . انظر الأعلام ٤ : ٢٦٣ .

(٣و٤) رواه البخاري في كتاب العلم (باب إثم من كذب على النبي ﷺ) ورواه مسلم في كتاب الآداب (باب النهي عن التكني بأبي القاسم ، وبيان ما يستحب من الأسماء) وقد ورد الحديث في البخاري ومسلم بلفظ « سموا » و « تسموا » .

الثالث : يجوز لمن ليس اسمه محمداً ، ولا يجوز لمن اسمه محمد ؛ لئلا يكون قد جمع بين اسمه وكنيته ، وهذا اختيار أبي القاسم عبد الكريم الرافعي .

● **مسألة :**

وذكروا في الخصائص : أن أولاد بناته ينتسبون إليه ، استناداً إلى ما رواه البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : رأيت الحسنَ بن علي رضي الله عنهما عند النبي ﷺ على المنبر ، وهو ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى ، فيقول : « إن ابني هذا سيِّدٌ ، ولعلَّ الله أن يُصْلِحَ به بين فئتين (عظيمتين)[1] من المسلمين »[2] .

● **مسألة :**

ومن الخصائص أن كل نسب وسبب ينقطع نفعه وبِرُّه يوم القيامة إلا نسبُه وسببُه وصهرُه ﷺ ، قال الله تعالى : ﴿ فإذا نُفِخ في الصور فلا أنسابَ بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴾[3] . وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، حدثتنا أم بكر بنت المِسْوَر بن مَخْرَمَة ، عن عبد الله بن أبي رافع ، عن المِسْوَر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « فاطمة بَضعةٌ مني يَغيظني ما يَغيظها ويبسطني / ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة ١١١ أ تَنقطع غير نسبي وسببي وصهري »[4] . هذا الحديث في الصحيحين[5] عن المسور

---

(١) زيادة من « ب » .

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما) .

(٣) المؤمنون : ١٠١ .

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ٣٢٣ ـ ٣٣٢ عن المسور بن مخرمة . وفي السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٤ : « فاطمة مضغة مني يقبضني ما قبضها ، ويبسطني ما بسطها .. » .

(٥) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ، ومنقبة فاطمة عليها السلام) ولفظه : « فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني ... » .

بغير هذا اللفظ ، وبدون هذه الزيادة . قال الحافظ أبو بكر البيهقي[1] : وقد روى جماعة هذا الحديث بهذه الزيادة عن عبد الله بن جعفر هذا ، وهو الزهري ، عن أم بكر بنت المسور بن مخرَمة ، عن أبيها ، ولم يذكر ابن أبي رافع ، فالله أعلم .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما خطب أمَّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقال له علي : إنها صغيرة ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » ، فأحببت أن يكون لي من رسول الله ﷺ سبب ونسب ، فزوَّجه عليٌّ رضي الله عنهما . رواه البيهقي[2] من حديث سفيان بن وكيع ، وفيه ضعفٌ . وعن رَوْح بن عبادة ، عن ابن جُرَيْج ، عن ابن أبي مُلَيْكة ، عن حسن بن حسن ، عن أبيه ، أن عمر ... فذكره .

قال أصحابنا : قيل : معناه أنَّ أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم . وقيل : ينتفع يومئذ بالانتساب إليه ، ولا يُنتفع بسائر الأنساب . وهذا أرجحُ من الذي قبله ، بل ذلك ضعيف ، قال الله تعالى : ﴿ ويوم نبعث في كل أمة شهيداً عليهم من أنفسهم ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ ولكل

---

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٦٤ . وعبد الله بن جعفر : هو عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مَخْرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف الزهري المخرمي ، أبو محمد المدني ، روى عن عمه أبي بكر ، وعمة أبيه أم بكر بنت المسور ، قال ابن سعد : كان من أكثر رجال أهل المدينة علماً بالمغازي والفتوى ، ولم يزل يؤمل فيه أن يلي القضاء حتى مات ولم يله . وقال الترمذي : مدني ثقة عند أهل الحديث . مات بالمدينة المنورة سنة ١٧٠ هـ . انظر تهذيب ٥ : ١٧١ ـ ١٧٣ .

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب النكاح (باب الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلا نسبه) وقد ذكره ابن كثير رحمه الله تعالى هنا مختصراً .

(٣) النحل : ٨٩ .

أمـة رسولٌ فـإذا جـاء رسولُهم قُضِي بينهم بـالقسـط وهم لا يُظلمـون ﴾[1] ، في آيٍ كثيرة دالةٍ على أن كلَّ أمة تدعى برسولها الذي أُرسل إليها . والله سبحانـه وتعـالى أعلم بالصواب[2] .

والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

قد تمت[3] هذه النسخة المباركة في يوم الأربعـاء من شهر جمـادى الآخرة من سنة إحدى ومائة وألف على يد أضعف العباد وأحوجهم : حسن بن الحاج رمضان الخطيب الأيوبي غفر الله له ولوالديه وأحسن إليهما وإليه .

☆ ☆ ☆

خاتمة

تمَّ بحمد الله تعالى ومنّه انتهاؤنا من تحقيق هذه السيرة النبوية العطرة والتعليق عليها ليلة الجمعة ١٥ جمـادى الآخرة من سنة ١٣٩٩ هـ ، بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى السلام . ونسأله تعالى أن يكون عملاً مبروراً ، خـالصاً لوجهه الكريم ، ولخدمة دينه الحنيف .

---

(١) يونس : ٤٧ .

(٢) في « ب » و « ج » : والله سبحانه وتعالى أعلم .

(٣) في « ج » : نجزت السيرة الشريفة المباركة بلطف الله تعالى وكرمه ومنّه ، وله الحمد في صبيحة نهار الأربعاء ثالث عشر ربيع الأول المبارك سنة ثلاث عشرة وثمانمائة أحسن الله عاقبتها بمنه وحلمه ، وغفر لمؤلفها ومالكها وكاتبها والناظر فيها ، وحمى المسلمين آمين .